إقـــــرار

أنا الموقع أدناه مقدم الرسالة التي تحمل العنوان:

تطور الفكر النسوي في قطاع غزة والضفة الغربية (1991-2006 م)

Evoluation of Feminist Though in Gaza strip and West Bank (1991-2006) A.d

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وإن هذه الرسالة ككل أو أي جزء منها لم يقدم من قبل لنيل درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

DECLARATION

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted elsewhere for any other degree or qualification

اسم الطالب/ة: اسماء جهاد اسماعيل Student's name:

التوقيع: أسماء جهاد وجب إسماعيل Signature:

التاريخ: 30 / 01 / 2016 Date:

الجامعة الاسلامية

عمادة الدراسات العليا

كلية الآداب

قسم: التاريخ ولااثار

تطور الفكر النسوي في قطاع غزة والضفة الغربية (1991-2006 م)

Evoluation of Feminist Though in Gaza strip and West Bank (1991-2006) A.d

إعداد الطالبة:

أسماء جهاد رجب اسماعيل

إشراف الدكتور:

نهاد محمد الشيخ خليل

قدمت هذه الدراسة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر بكلية الآداب في الجامعة الإسلامية بغزة

غزة

1437هـ - 2015م

بسم الله الرحمن الرحيم

الجامعة الإسلامية – غزة
The Islamic University - Gaza

مكتب نائب الرئيس للبحث العلمي والدراسات العليا هاتف داخلي 1150

الرقم.....ج س.غ/35/..... Ref

التاريخ.....2015/12/05م..... Date

نتيجة الحكم على أطروحة ماجستير

بناءً على موافقة شئون البحث العلمي والدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بغزة على تشكيل لجنة الحكم على أطروحة الباحثة/ **اسماء جهاد رجب اسماعيل** لنيل درجة الماجستير في **كلية *الآداب*/** قسم **التاريخ** وموضوعها:

تطور الفكر النسوي في قطاع غزة والضفة الغربية (1991-2006م)

وبعد المناقشة العلنية التي تمت اليوم السبت 23 صفر 1437هـ، الموافق 2015/12/05م الواحدة والنصف ظهراً بمبنى اللحيدان، اجتمعت لجنة الحكم على الأطروحة والمكونة من:

د. نهاد محمد الشيخ خليل	مشرفاً و رئيساً	.....
د. أحمد محمد الساعاتي	مناقشاً داخلياً	.....
أ.د. أسامة محمد أبو نحل	مناقشاً خارجياً	.....

وبعد المداولة أوصت اللجنة بمنح الباحثة درجة الماجستير في **كلية *الآداب*/قسم التاريخ**.

واللجنة إذ تمنحها هذه الدرجة فإنها توصيها بتقوى الله ولزوم طاعته وأن تسخر علمها في خدمة دينها ووطنها.

والله ولي التوفيق ،،،

نائب الرئيس لشئون البحث العلمي والدراسات العليا

أ.د. عبدالرؤوف علي المناعمة

P.O. Box 108, Rimal, Gaza, Palestine fax: +970 (8) 286 0800 فاكس Tel: +970 (8) 286 0700 ص.ب. 108 الرمال، غزة، فلسطين هاتف
public@iugaza.edu.ps www.iugaza.edu.ps

بسم الله الرحمن الرحيم

{وَقُلِ اعْمَلُواْ فَسَيَرَى اللّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ} (105) سورة التوبة

صدق الله العظيم

الإهداء

إلى والدي ومهجة قلبي الحاج جهاد رجب إسماعيل.
إلى أمي ونور عيوني الحاجة عفاف خميس حمدان.

إلى إخوتي محمد وأحمد.

إلى أخواتي إسراء, ألاء, نداء, هناء.

إلى خطيبي العزيز محمد العالم.

إلى جدتي الحاجة فوزية حمدان.

إلى خالي الحاج محمد خميس حمدان, خالي الحاج منير خميس حمدان, خالي الحاج عدنان خميس حمدان.

إلى روح جدي رجب إسماعيل, جدي الحاج خميس حمدان, وإلى روح خالتي أمل خميس حمدان, روح الحاجة زهدية حسين إسماعيل, رحمهم الله جميعاً.

إلى كل من ساعدني ووقف إلى جانبي في إتمام دراستي.

أهدي إليهم هذه الدراسة
وما توفيقي إلا بالله

الباحثة

أسماء جهاد اسماعيل

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد,

أتوجه بالشكر لله العلي القدير على توفيقه لي لإتمام هذه الدراسة, فما توفيقي إلا من الله, من ثم أتوجه بخالص الشكر والتقدير لوالدي و والدتي لبذلهم كل الجهود المادية والمعنوية لمساندتي في إتمام هذه الدراسة.

كما أتوجه بالشكر الجزيل لخالي العزيز الحاج منير خميس حمدان , وأشكر الجامعة الإسلامية بغزة وأخص بالشكر الدكتور نهاد الشيخ خليل, والدكتور أحمد الساعتي, والأستاذ الدكتور أسامة أبو نحل من جامعة الأزهر بغزة.

ملخص

تناولت هذه الدراسة تطور الفكر النسوي في الضفة الغربية وقطاع غزة منذ عام 1991 حتى عام 2006م, تم خلال الفصل التمهيدي دراسة حياة وواقع المرأة الفلسطينية منذ عام 1920-1991م, ليتم المقارنة بين حياة المرأة الفلسطينية في تلك الفترة, وبين حياة النساء في الغرب من خلال الفصل الأول من الدراسة, الذي يتناول دراسة نشأة وتطور الفكر النسوي في الغرب, بالتطرق لحال المرأة الغربية في العصور الوسطى, وكيف بدأ يتطور ويتغير وضعها منذ الثورة الصناعية, وبدئها بكوين فكر نسوي غربي, تطالب فيه المرأة بالمساواة الكاملة مع الرجل في الحقوق والواجبات وفي كافة المجالات السياسية, الاقتصادية, والاجتماعية.

أوضحت الدراسة أيضاً أن الأفكار والمطالب النسوية لم تبقى مجرد أفكار لحركة نسوية, ولم تبقى تلك الأفكار مقتصرة على العالم الغربي, بل عملت منظمات دولية كبرى كالأمم المتحدة على نشر تلك الأفكار في العالم بأكمله عبر التوقيع على الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية الخاصة بالمرأة.

ثم تناولت الدراسة عبر الفصل الثاني دراسة المؤسسات النسوية في الضفة الغربية وقطاع غزة, والمؤسسات المهتمة بالمرأة, والتعرف على أهدافها وبرامجها, ومشاريعها, وتمويل تلك المؤسسات, إلى أن توصلت الدراسة إلى أن تلك المؤسسات تحصل على مبالغ كبيرة من التمويل الأجنبي, لا يتم استغلال ذلك التمويل استغلال صحيح يفيد المرأة الفلسطينية, كما أن ذلك التمويل يكون مشروط عادة, ليلبي مصالح الممول, كما يقدم ذلك التمويل لمشاريع ليست ذات أهمية للمرأة الفلسطينية.

وتم في الفصل الثالث التعرف على التدريبات التي تقدمها المؤسسات النسوية لكوادرها في الضفة الغربية وقطاع غزة, ووجد أن تلك التدريبات لا تخدم سوى الفكر النسوي الذي تعمل المؤسسات النسوية على فرضه وتطبيقه في المجتمع بالرغم أن أفكار ذلك الفكر لا تتناسب مع طبيعة المجتمع الفلسطيني ولا مع الدين الإسلامي, كما أن التدريبات متشابهة ومكررة, وتتناول مواضيع ليست هي الأكثر أهمية في حياة المرأة الفلسطينية وفي حياة الشعب الفلسطيني.

أما الفصل الرابع من الدراسة تناول التشريعات النسوية السياسية, والاقتصادية, والاجتماعية, حيث تعمل المؤسسات النسوية على تعديل وتغيير بعض المواد في القانون السياسي, الاقتصادي, والاجتماعي الفلسطيني, وإيجاد قوانين جديدة تخدم المرأة من وجهة نظر الفكر النسوي العالمي.

وأوصت الدراسة بضرورة مراعاة الشريعة الإسلامية وثقافة المجتمع في تقديم الأفكار وطرح الموضوعات في التدريبات, والابتعاد عن المصطلحات غير الواضحة المعنى والمقصد الوافدة من الغرب, وعلى ضرورة عمل المؤسسات الأكاديمية على دراسة والبحث في مثل هذا الموضوع, وتخصيص مواد دراسية أكاديمية لدراسته والتعرف عليه.

Abstract

The study is about the evolution of feminist thought in West Bank & Gaza strip, in the period from 1991 to 2006.

The introductory chapter of the study has concentrated on life and conditions of Palestinian woman between 1920 to 1991. First chapter of the study has compared between the conditions of Palestinian woman (1920 – 1991) and the conditions of western woman in the same era. The same chapter has discussed the emergence of the idea of Feminism and its evolution in the western world. The chapter started with speaking about the tough circumstances of western woman at Middle ages, then how her situation started to change with the rise of industrial revolution, and finally how she started to demand a total equality with man, politically, economically, and in social matters.

The study showed vividly, that the feminist ideas and demands are no longer exclusive and special only for western woman, because international organizations as UN has adopted these ideas & demands, and used through its international conferences and treaties to generalize them, and make them a universal affair.

The Second chapter of the study has covered the point of feminist associations in West Bank and Gaza strip, in order to know their goals, programs, projects, and financing.

The study perceived that most of these associations are receiving big sums of money through the international NGOs. However, most of this foreign financing go to the wrong path, because the Palestinian woman doesn't touch a real benefit from the projects that are implemented by this financing. Moreover, in most cases it is a conditional financing, because the international NGOs offer it combined together with its special conditions.

Third chapter of the study is concerned with the trainings that are being held by feminist associations in West Bank and Gaza strip. The study discovered that most of these trainings doesn't suit the Palestinian traditions nor suit Islam. Moreover, the trainings are related to worthless issues and not necessary for the Palestinian woman.

Fourth chapter of the study is concerned with the political, economical, and social legislations which are related to woman. In that regard, the feminist associations are trying to change or enhance the laws which are related to woman in the Palestinian constitutions.

The study recommended that Islamic Sharia and Palestinian traditions should be taken in consideration while choosing the topics of trainings that feminist associations use to held in West Bank & Gaza strip. Also the study recommended that all the complex or obscure western terms should be excluded from these trainings. In closing, the study recommended all the research and academic institutions, to do a deep studies in this field, in order to discover it and know it in a better way.

فهرس المحتويات

العنوان	رقم الصفحة
الإهداء	ج
الشكر والتقدير	د
الملخص	هـ
فهرس المحتويات	ح
مقدمة	ي
الفصل التمهيدي **النشاط النسائي في قطاع غزة والضفة العربية (1991-1920م)**	
النشاط النسائي في قطاع غزة والضفة العربية (1991-1920م)	1
المرأة الفلسطينية (1947-1920)	1
المرأة الفلسطينية (1996-1948)	4
المرأة الفلسطينية (1986-1967)	6
المرأة الفلسطينية (1990-1987)	9
الفصل الأول **نشأة الفكر النسوي**	
المبحث الأول: تطور قضايا المرأة في الغرب حتى ظهور النسوية	15
المرأة الغربية في العصور الوسطى	15
ظهور النسوية Feminism	18
موجات النسوية Feminism	21
المبحث الثاني: قضايا المرأة في المؤتمرات والاتفاقيات الدولية	30
الاتفاقيات الدولية الخاصة بالمرأة.	31
المؤتمرات الدولية الخاصة بالمرأة	36
ظهور مصطلح الجندر	43
الفصل الثاني **المؤسسات النسوية**	
المبحث الأول: المؤسسات النسوية المتخصصة	46
المؤسسات النسوية المتخصصة في الضفة	48
المؤسسات النسوية المتخصصة في قطاع غزة	54
المبحث الثاني: المؤسسات الحقوقية المهتمة بموضوع المرأة	60
المؤسسات الحقوقية المهتمة بموضوع المرأة في الضفة الغربية	60
المؤسسات الحقوقية المهتمة بموضوع المرأة في قطاع غزة	65
المبحث الثالث: المؤسسات التنموية المهتمة بموضوع المرأة	69
مؤسسات الإقراض	69
مؤسسات التنمية المجتمعية	75

الفصل الثالث **تدريب الكوادر النسوية لخدمة الفكر النسوي**	
المبحث الأول: التدريب في مجال العمل البرلماني ووصول المرأة لمواقع القيادة وصنع القرار	82
التدريبات في مجال العمل البرلماني ووصول المرأة لمواقع القيادة وصنع القرار في الضفة الغربية	82
التدريبات في مجال العمل البرلماني ووصول المرأة لمواقع القيادة وصنع القرار في قطاع غزة	90
المبحث الثاني: التدريب في مجال النوع الاجتماعي وقضايا الأسرة	94
التدريب في مجال النوع الاجتماعي الجندر	94
التدريب في مجال قضايا الأسرة	102
المبحث الثالث: التدريب في مجال حقوق المرأة والقوانين والتشريعات الخاصة بها	106
التدريبات في مجال حقوق المرأة والقوانين والتشريعات الخاصة بها في الضفة الغربية	106
التدريبات في مجال حقوق المرأة والقوانين والتشريعات الخاصة بها في قطاع غزة	113
الفصل الرابع **الفكر التشريعي النسوي**	
المبحث الأول: الفكر التشريعي النسوي السياسي	121
القانون السياسي الفلسطيني	122
المرأة الفلسطينية في انتخابات المجالس المحلية 1996- 2005م	122
المرأة الفلسطينية في الانتخابات الرئاسية والتشريعية 1996- 2006م	128
المبحث الثاني: الفكر التشريعي النسوي الاجتماعي	133
الفكر التشريعي النسوي الاجتماعي في قانون الأحوال الشخصية	134
الفكر التشريعي النسوي الاجتماعي في قانون العقوبات	142
المبحث الثالث: الفكر التشريعي النسوي الاقتصادي	145
المرأة في قانون الأحوال المدنية	146
المرأة في قانون العمل الفلسطيني 2000م (حماية الأمومة, الأجر, العمل الليلي, الفصل التعسفي)	148
االنتائج	155
التوصيات	157
المصادر والمراجع	158

المقدمة:

حظي موضوع المرأة باهتمام كبير في المجتمعين الفلسطيني والعربي, ويكتسب حساسية خاصة إذ خيضت معارك فكرية عديدة تتعلق بموضوع دور المرأة ومكانتها بين المفكرين العرب, ووجدت صداها في المجتمع الفلسطيني بين النخب المتعلمة, وامتد صدى تلك المعارك الفكرية والاجتماعية إلى شرائح واسعة في المجتمع الفلسطيني. إلى جانب ذلك فقد لعبت المرأة الفلسطينية دوراً نضالياً مشهوداً منذ وقوع الشعب الفلسطيني تحت الاحتلال الإسرائيلي, وتعرضت للأسر والإبعاد على خلفية مشاركتها في الأعمال النضالية, وبقيت المرأة طوال الوقت تمارس دورها في تربية النشء ورعاية الأسرة, إلا أن المرحلة الأخيرة من الانتفاضة الأولى حظيت باهتمام خاص, وبدأت تتشكل العديد من المؤسسات والبرامج الممولة أجنبياً, والتي تتناول موضوع المرأة بشكل مختلف عما كان سائداً من قبل, حيث أصبح التركيز على ضرورة طرح حقوق المرأة من وجهة نظر المواثيق الدولية, وما يتوافق مع رؤى المؤتمرات التي تشرف عليها الأمم المتحدة, مثل مؤتمر القاهرة للسكان عام 1994م, ومؤتمر بكين عام 1995م.

بناء على ذلك اختارت الباحثة العنوان التالي لرسالة الماجستير (تطور الفكر النسوي في قطاع غزة والضفة الغربية 1991-2006م).

- أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة في أنها:

1- تقدم للقارئ العربي صورة وفكرة واضحة عن تطور الفكر النسوي في قطاع غزة والضفة الغربية 1991-2006م, بما يحقق له الفائدة والمعرفة والدراية حول موضوع تطور الفكر النسوي في قطاع غزة والضفة الغربية.

2- تقدم للمؤسسات والشخصيات القيادية النسوية صورة عن تطور الفكر الفلسطيني في قطاع غزة والضفة الغربية, في ظل التطورات المحلية والعالمية المتعلقة بحقوق النساء.

- أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى:

1- بيان دور المؤسسات النسوية في نقد أدوار المرأة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

2- توضيح مقترحات المؤسسات النسوية للأدوار الجديدة للمرأة في المجال الاجتماعي والسياسي والاقتصادي.

3- إبراز دور المؤسسات النسوية في تقديم مشاريع قوانين خاصة بالمرأة.

4- إظهار دور المؤسسات النسوية في تأهيل كوادر نسوية في المجالات المختلفة.

- أسئلة الدراسة:

تحقيقاً لأهداف الدراسة تسعى الباحثة للإجابة عن الأسئلة التالية:

1- ما هي اتجاهات تطور الفكر النسوي في قطاع غزة والضفة الغربية؟

2- ما هي العوامل التي أدت إلى تطور الفكر النسوي في قطاع غزة والضفة الغربية؟

3- ما هو تأثير التمويل الأجنبي على تطور الفكر النسوي في قطاع غزة والضفة الغربية؟

4- ما هي مقترحات المؤسسات النسوية لأدوار النساء الجديدة في كافة المجالات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية؟

5- ما هو دور المؤسسات النسوية في تقديم مشاريع قوانين خاصة بالنساء؟ وما هو دورها في تأهيل كوادر نسوية في كافة المجالات؟

- حدود الدراسة:

تتمثل الحدود المكانية للدراسة في قطاع غزة والضفة الغربية.

أما الحدود الزمنية فقد تم اختيار سنة 1991م كبداية للدراسة؛ لأنها تمثل بداية نشوء المؤسسات والبرامج النسوية مثل (طاقم شؤون المرأة), وتم اختيار سنة 2006م كنهاية للدراسة؛ لأن سنة 2006م شهدت إجراء انتخابات تشريعية تعتمد كوتا (حصة) خاصة بالنساء على قوائم التمثيل النسبي للأحزاب والفصائل.

- منهج الدراسة:

يتبع في الدراسة منهج البحث التاريخي التحليلي.

- تقسيمات الدراسة:

لتحقيق أهداف الدراسة تم تقسيمها إلى فصل تمهيدي وأربعة فصول:

فصل تمهيدي بعنوان (النشاط النسائي في الضفة الغربية وقطاع غزة حتى عام 1991م), أما الفصل الأول بعنوان (تطور الفكر النسوي في الغرب) وقسم الفصل إلى مبحثين, المبحث الأول تناول تطور قضايا المرأة في الغرب حتى ظهور الحركة النسوية, والمبحث الثاني تناول المؤتمرات الدولية الخاصة بالنساء, وجاء الفصل الثاني بعنوان (المؤسسات النسوية في الضفة الغربية وقطاع غزة, وقسم الفصل الثاني لثلاثة مباحث. المبحث الأول بعنوان المؤسسات النسوية المتخصصة, والمبحث الثاني بعنوان المؤسسات الحقوقية المهتمة بموضوع المرأة, المبحث الثالث بعنوان المؤسسات التنموية المهتمة بموضوع المرأة, أما الفصل الثالث تناول (تدريب الكوادر النسوية لخدمة الفكر النسوي في الضفة الغربية وقطاع غزة, وقسم الفصل الثالث لثلاثة مباحث, جاء المبحث الأول بعنوان التدريب في مجال العمل البرلماني ووصول المرأة لمواقع القيادة وصنع القرار, والمبحث الثاني بعنوان التدريب في مجالي تحليل و إدماج النوع الاجتماعي الجندر, ومجال قضايا الأسرة (العنف ضد المرأة, الزواج المبكر, قتل الشرف), والمبحث الثالث بعنوان التدريب في مجال

حقوق المرأة والقوانين والتشريعات الخاصة بها. الفصل الرابع والأخير تناول موضوع (الفكر التشريعي النسوي في الضفة الغربية وقطاع غزة 1991-2006م), وقسم الفصل لثلاثة مباحث, المبحث الأول تناول الفكر التشريعي النسوي السياسي, وتناول المبحث الثاني الفكر التشريعي النسوي الاجتماعي, أما المبحث الثالث تناول الفكر التشريعي النسوي الاقتصادي.

- صعوبات الدراسة:

واجهت الباحثة مصاعب عديدة خلال إعداد الدراسة, حيث أن الدراسات والأبحاث التي تتناول الفكر النسوي العالمي والفكر النسوي الفلسطيني قليلة, والكثير من تلك الدراسات يتواجد في الضفة الغربية بينما القليل منها يتواجد في قطاع غزة, مع صعوبة الحصول عليها وعلى المعلومات الخاصة بالمؤسسات النسوية في الضفة الغربية, إضافة إلى عدم تعاون العديد من المؤسسات النسوية المتخصصة بإعطاء المعلومات أو السماح للباحثة بالزيارة من أجل الحصول على المعلومات اللازمة لإعداد الدراسة.

- دراسات سابقة:

- الدراسة الأولى:وفاء طلال هنية, آليات حماية حقوق المرأة في اتفاقية سيداو "دراسة تحليلية", رسالة ماجستير, جامعة الأزهر-غزة, 2011- 2012م.

تطرقت الدراسة لدراسة مجهودات الأمم المتحدة في حماية حقوق المرأة, واتفاقية سيداو والتزامات الدول نحوها, أيضاً تحفظات الدول العربية والإسلامية على الاتفاقية, وآليات الإشراف والرقابة على اتفاقية سيداو.

أهم النتائج التي توصلت لها الدراسة:

1. تعتبر ظاهرة التمييز ضد النساء وعدم الإقرار بحقهن في المساواة في الحقوق والواجبات ظاهرة تاريخية وعالمية.
2. ارتبط حظر التمييز على أساس الجنس والمساواة بين الرجل والمرأة بشكل مقنن على المستوى العالمي بنشأة الأمم المتحدة, ويعتبر ميثاقها أول اتفاقية دولية تنص على حظر التمييز, على أساس الجنس وتدعو للمساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات.
3. جاءت اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة سيداو في إطار توجهات المجتمع الدولي للتمييز الايجابي لصالح المرأة, ووضع حد لما تعانيه من تمييز.

- الدراسة الثانية: مريم محمود المزين, المضمون الاجتماعي والسياسي للخطاب النسوي الفلسطيني 1994- 2010م, دراسة تحليلية لفكر الحركة النسوية في محافظات غزة, رسالة ماجستير, جامعة الأزهر- غزة, 2011م.

تناولت الدراسة تحليل ودراسة المضمون الاجتماعي والسياسي للخطاب النسوي الفلسطيني, معتبرةً أن النساء في المجتمع الفلسطيني يواجهن قدراً كبيراً من التمييز الاجتماعي وعدم

المساواة وأن المرأة الفلسطينية لا تزال بعيدة عن المساواة الكاملة كمواطنة مع الرجل في الحقوق والواجبات.

حاولت الباحثة الوقوف على طبيعة وتداعيات السياق الفلسطيني والإقليمي والدولي على المضمون الاجتماعي والسياسي للخطاب النسوي الفلسطيني في محافظات غزة, وتوصلت الباحثة لعدة نتائج منها:

أن مؤسسة العمل النسوي أدت لتقلص الجانب التطوعي وتحول النساء تدريجياً من مدافعات عن قضية المرأة إلى موظفات, مما أدى لفقدانهن التأثير الفاعل في صناعة القرار, و ضرورة النظر إلى أن المشاركة الفعالة للمرأة في العمل العام والممارسة السياسية يهدف ليس فقط لكفالة حقوق المرأة السياسية والقانونية بل الحفاظ على تماسك المجتمع والهوية.

– الدراسة الثالثة: وفاء محمد حمزة عواد, دور المنظمات النسوية الفلسطينية في تفعيل المشاركة السياسية النسوية في الفترة الواقعة بين عامي 2000–2006م, رسالة ماجستير, جامعة النجاح– نابلس, 2008م.

تناولت الدراسة موضوع المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية في مجالس الحكم المحلي والأحزاب السياسية, والنقابات العمالية,...

واستعرضت مؤسسات المجتمع المدني والمنظمات النسوية في فلسطين, كما احتوت الدراسة على استبانة, وتمت مناقشة أسئلة الدراسة وتحليل الفرضيات.

توصلت الدراسة لعدة نتائج منها:

4. أن صناع القرار الفلسطيني عملوا على زيادة المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية من خلال ما سنته من قوانين وتشريعات جديدة, مثل نظام الكوتا.
5. تحرر المرأة الاقتصادي والاجتماعي وزيادة تعليمها شرط أساسي في تفعيل مشاركتها السياسية.

– الدراسة الرابعة: سمية سميح عبد الفتاح عامر, دور المؤسسات النسوية في التخطيط التنموي في الأراضي الفلسطينية, رسالة ماجستير, جامعة النجاح– نابلس, 2007م.

تناولت هذه الدراسة دور المؤسسات النسوية في التخطيط التنموي , وذلك بدراسة أهم الجوانب التي تساعدها على المشاركة في رسم السياسات والخطط الاستراتيجية التي تستند إليها رؤاها المستقبلية, ومرجعيتها, وفئاتها المستهدفة, وعلاقتها مع الحكومة, وصولاً إلى النتائج التي حققتها من أجل تحسين وضع النساء وإشراكهن في الحياة العامة وفي لجان التخطيط التنموي.

توصلت الدراسة لعدد من النتائج التي منها: أن المؤسسات النسوية واعية لجوانب الضعف التي تعتريها وأهمها عدم وجود مظلة نسوية جامعة للمؤسسات النسوية تكون مسؤولة عن خطاب نسوي إعلامي موحد, واستراتيجية نسوية موحدة, و وعي المؤسسات النسوية إلى ضرورة تلافي الضعف الذي يعتري كوادرها وأهمية توفير التدريبات اللازمة لهم.

تأتي الدراسة الحالية لكي توضح تطور الفكر النسوي في قطاع غزة والضفة الغربية, مقدمةً و تحليلاً لمجمل البرامج والمشاريع التي تقدمها المؤسسات النسوية, كما تبحث الدراسة في اتجاهات المؤسسات النسوية وأفكارها, برامجها, رؤاها, ودور التمويل الأجنبي في تحديد تلك الاتجاهات والأفكار, ومعرفة مدى التقدم والتطور الذي حققته النساء في قطاع غزة والضفة الغربية في كافة المجالات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية, في ظل ظهور التطور الفكري النسوي عام 1991م.

الفصل التمهيدي

النشاط النسائي في قطاع غزة والضفة الغربية (1920 م – 1991م)

النشاط النسائي في قطاع غزة والضفة الغربية (1920 م – 1991م)

اتسم واقع المرأة الفلسطينية بخصوصية ميزته عن واقع غيرها من النساء العربيات, لما وقع عليها من مسؤوليات داخل الأسرة, خلال فترة معاناة شعبنا الفلسطيني الطويلة والمستمرة لمقاومة الاحتلال, ولما قامت به من أدوار بارزة وهامة خلال مراحل التحرر الوطني, فكانت مسيرتها النضالية طويلة وحافلة بالتجارب الصعبة التي أوصلتها لمستوى جيد من الخبرة اكتسبته عبر مشاركتها وانخراطها في المجتمع والسياسة من أجل الأسرة والوطن[1].

أولاً: المرأة الفلسطينية (1920– 1947م)

لم يكن واقع المرأة الفلسطينية منذ بداية القرن العشرين يتميز بالأحداث والتغيرات الهامة, لكنها عاشت ضمن مجتمع تقليدي محافظ وشبه منغلق,و شكلت الزراعة الأساس الاقتصادي الأول فيه, فوصلت نسبة الريفيين والعاملين في الزراعة إلى 71% من سكان فلسطين, أي الأغلبية من السكان في عام 1922م, وكان دور المرأة مقتصراً على الأعمال المنزلية والاهتمام بالبيت والأطفال والزوج, والخروج للعمل في الزراعة[2].

و كانت حياة الفلاح صعبة وتحتاج للتعب والمشقة, ومساندة المرأة للرجل من أجل الحصول على القوت اليومي ومتطلبات الحياة.

أما سكان المدن كان عملهم يقوم على الصناعات الزراعية مثل الصابون, ومعاصر الزيتون والتبغ وأعمال البناء, والمحاجر, وكتبة وإداريين ومعلمين, وشكلوا جميعهم فئة محددة من السكان, كان الوضع الاقتصادي متدنياً في فلسطين بشكل عام[3].

و السبب البارز لذلك الوضع المتدني كان الاحتلال البريطاني, الذي عمل على وضع العراقيل الكثيرة أمام نمو أي صناعة وطنية فلسطينية, وعمل على الحد من انتشار التعليم إلا بالدرجة التي يحددها الاحتلال, عندما يحتاج موظفين يعرفون القراءة والكتابة, وإلى عمال وكادحين جهلة يمكن استغلالهم, عملت حكومة الاحتلال أيضاً على إقرار ميزانيات ضئيلة جداً للتعليم, ولا تساعد على فتح مدارس جديدة أو التوسع في التعليم, ولم تقبل في مدارسها إلا حوالي نصف المتقدمين[4].

---

(1) دنيا الأمل إسماعيل: المرأة الفلسطينية من هزيمة 1967م إلى انتفاضة 1987م, رؤية,عدد10 ,2001م, ص78.

(2) عزت دراغمة: الحركة النسائية في فلسطين 1903–1990م, القدس, الطبعة الأولى, 1991م,ص40.

(3) زينب الغنيمي: تطور وضع المرأة الفلسطينية: شؤون فلسطينية,عدد210, 1990م, ص32.

(4) غازي الخليلي: المرأة الفلسطينية والثورة دراسة اجتماعية ميدانية تحليلية, منظمة التحرير الفلسطينية– مركز الأبحاث, لبنان, 1977م, ص71,72.

يلاحظ من ذلك أن الأوضاع الاقتصادية و الاجتماعية, والحياتية كانت صعبة على الفلسطينيين باختلاف أعمارهم وجنسهم وشرائحهم في تلك الفترة.

بالرغم من العادات والتقاليد الشديدة والصارمة, وقوة القوانين التي وضعتها الحمولة والعائلة لتحكم سير حياة أبنائها والحفاظ عليهم, نجحت المرأة الفلسطينية بالمشاركة في النضال الوطني ضد الاحتلال البريطاني, وتمثلت مشاركتها في المظاهرات والاحتجاجات, بخاصة بعد صدور تصريح بلفور عام 1917م, فقد عمت المظاهرات والاحتجاجات المطالبة بإلغاء ذلك التصريح جميع المدن الفلسطينية بمشاركة من المرأة, وعملت بعض الرائدات في الحركة النسائية الفلسطينية مثل زليخة الشهابي وميليا السكاكيني على قيادة وتعبئة المرأة للقيام بالمظاهرات والاحتجاجات والاعتصامات[1].

شاركت المرأة أيضاً من خلال انشاء الجمعيات, عام 1924م أنشئت جمعية النهضة النسائية في مدينة رام الله, وقامت بجمع التبرعات لشراء الأسلحة للمناضلين الثوار, وعملت على تشكيل فريق من الممرضات لتقديم خدمات الاسعافات, وقدمت المساعدة لأسر المتضررين من عدوان الاحتلال البريطاني[2].

وتشكلت لجنة السيدات العربيات على أثر مؤتمر عام عقد في القدس في شهر أكتوبر عام 1929م, حضرته 300 سيدة عربية, وتم بعد المؤتمر تشكيل لجان عدة للسيدات العربيات في عدة مدن فلسطينية مثل لجنة السيدات العربيات في القدس, ولجنة السيدات العربيات في عكا, و السيدات العربيات في يافا, عملت تلك اللجان على إرسال برقيات الاحتجاج ضد تصرفات واعتداءات سلطات الاحتلال البريطاني, والاشتراك في التظاهرات السياسية[3].

وكان من أهم أهداف المؤتمر إنشاء حركة قومية معززة بجميع المنظمات النسائية, وفي نفس العام عقدت النساء الفلسطينيات مؤتمرهن الثاني, أكدن فيه على ما جاء من قرارات في المؤتمر الأول, وطالبن المرأة الفلسطينية القيام بنهضة وطنية عربية, وتعهدت القائمات على المؤتمر بأن تستمر المرأة في نضالها حتى يلغى تصريح بلفور ويتم دحر الاحتلال[4].

وشاركت المرأة الفلسطينية في ثورة 1936م, حيث أعلن الإضراب العام في فلسطين لمدة ستة أشهر, ودارت عدة معارك مع القوات البريطانية, استشهد خلالها عشرات الفلسطينيين وكان من بينهم بعض الشهيدات مثل المناضلة فاطمة غزال التي استشهدت في معركة وادي عزون عام

---

(1) عزت دراغمة: الحركة النسائية في فلسطين 1903-1990م, ص40.

(2) المرجع نفسه.

(3) غازي الخليلي: المرأة الفلسطينية والثورة, ص77, 78.

(4) محمد جعفر: المرأة الفلسطينية في قلب الانتفاضة, بسلم, عدد201, 1992م, ص66.

1936م[1], وعملت المرأة في نقل السلاح إلى الثوار عبر نقاط التفتيش والمراقبة التي وضعها الاحتلال البريطاني, ونقل التموين إلى الثوار في مواقعهم, وجمع التبرعات وتوزيعها على أسر وعائلات الشهداء والمعتقلين[2].

في نفس العام 1936م, وأثناء إضراب الستة أشهر(من أبريل –أكتوبر 1936م), تم تشكيل لجنة نسائية في جنين عام 1936م, سميت باسم لجنة فتيات جنين, عملت اللجنة على تنظيم المظاهرات وإلقاء الخطابات الوطنية, وجمع التبرعات للجنة العربية العليا في القدس, وفي أواخر العشرينيات و أوائل الثلاثينيات تم في قطاع غزة وبقيادة أول رائدة للعمل النسائي السيدة عصام حمدي الحسيني, تشكيل أول جمعية نسائية وهي جمعية النهضة النسائية, رأستها زوجة رشدي الشوا, بعد ذلك تم إنشاء جمعية الإتحاد النسائي كفرع لجمعية الاتحاد النسائي العربي في مدينة القدس[3]. تجاوزت مشاركة المرأة نطاق الحدود الفلسطينية, وخرجت للمشاركة في المؤتمر النسائي العربي الذي عقد في القاهرة في أكتوبر 1938م, لنصرة الشعب الفلسطيني وحضرت المؤتمر وفود عربية من ضمنها الوفد الفلسطيني المشارك,و صدرت عن المؤتمر عدة قرارات هامة, منها:

1. استنكار السياسة البريطانية التعسفية في فلسطين والتأكيد على شرعية المطالب العربية في التحرر والاستقلال.
2. مناشدة الدول العربية والأجنبية التدخل من أجل القضية الفلسطينية بالحق والعدل[4].

انتظمت الحركة النسائية الفلسطينية عام 1938م, وظهرت وتفاعلت بشكل واضح داخل المدن, دون الريف, ودون التعاون بين نساء المدن ونساء الريف[5],و يعود ذلك لوجود نظرة طبقية في المجتمع الفلسطيني آن ذاك, ولاختلاف نمط الحياة بين نساء الريف ونساء المدينة, وانشغال المرأة الريفية في أمور الحياة الصعبة.

ذلك لا يعني أن المرأة الريفية لم تشارك في النضال الوطني, فقد شاركت المرأة في الريف المناضلين ميدانياً, ولبست الزي العسكري وقاتلت في صفوف الثوار, كما ساهمت نساء الريف في مدينة نابلس بنقل الأسلحة, والطعام, واللباس للثوار, وسقط العديد منهن شهيدات وجريحات[6].

---

(1) عزت دراغمة: الحركة النسائية في فلسطين 1903–1990م,ص42.

(2) محمد جعفر: المرأة الفلسطينية في قلب الانتفاضة,, ص66.

(3) عزت دراغمة: الحركة النسائية في فلسطين 1903– 1990م, ص48.

(4) محمد جعفر: المرأة الفلسطينية في قلب الانتفاضة, ص66, 67.

(5) زينب الغنيمي: تطور وضع المرأة الفلسطينية,شؤون فلسطينية, ص42.

(6) عزت دراغمة: الحركة النسائية في فلسطين 1903– 1990م, ص48.

دعيت الحركة النسائية الفلسطينية عام 1946م إلى مؤتمر نسوي عربي, حضرته حوالي 3000 امرأة من مختلف البلدان العربية, نتج عن المؤتمر رفع مذكرة احتجاج للمندوب السامي البريطاني للتنديد بالسياسة التعسفية والممارسات الهمجية ضد أبناء الشعب الفلسطيني[1].

وفي العام 1947م وجهت دعوة للحركة النسائية الفلسطينية لحضور المؤتمر النسائي العالمي في نيويورك, قوبلت الدعوة برفض من الحركة النسائية, استنكاراً لموقف الرئيس الأمريكي هاري ترومان من القضية الفلسطينية[2].

ثانياً: المرأة الفلسطينية (1948- 1966 م) :

تأثرت جميع فئات وشرائح المجتمع الفلسطيني بهزيمة عام 1948م, بما في ذلك المرأة الفلسطينية جراء قيام الكيان الصهيوني بالاستيلاء على الجزء الأكبر من أرض فلسطين وطرد السكان من بيوتهم وقراهم, حتى وجد ما يزيد عن 900 ألف فلسطيني بلا مأوى وبلا مصدر رزق, عدا عن تشتتهم في مخيمات اللجوء في الضفة الغربية, قطاع غزة, الأردن, سوريا, ولبنان[3].

وأحدثت هزيمة 1948م تغيرات واضحة ومباشرة في المجتمع الفلسطيني نتيجة انهيار القوى الاقتصادية وفقدان الأرض التي كانت تشكل أول ركائز القوة الاقتصادية, كما اختلت الحياة الاجتماعية للفلسطينيين الذين تركوا قراهم, ولسكان المدن الذين تهجر بعضهم وبقي الآخر تحت حكم الاحتلال الصهيوني[4], ونتيجة لتلك التغيرات تطور نضال المرأة الفلسطينية فلم يقتصر على جوانب النضال الوطني, بل شمل الجانب الاجتماعي, الثقافي, والصحي, ولم يكن مقتصراً على النساء في المدينة أو القرية بل شمل النساء في المدن, القرى, والمخيمات[5].

حدثت تغيرات نسبية في القيم العشائرية والتقليدية التي كانت تحكم القرى والمدن الفلسطينية, وتغيرت ملامح العلاقات الاجتماعية وسط التجمعات الفلسطينية, وتم السماح للمرأة بالخروج إلى العمل, وعمل عدد كبير منهن في أعمال الفلاحة والأعمال المنزلية[6], وللمساعدة على توفير مصدر الرزق عملت الحركة النسائية من خلال الجمعيات والاتحادات الخاصة بالمرأة على إنشاء مراكز التدريب المهني, عقد الدورات لتهيئة المرأة مهنياً مثل(مشاغل الخياطة, النسيج, التطريز,

---

(1) محمد جعفر: المرأة الفلسطينية في قلب الانتفاضة, ص67.

(2) الموسوعة الفلسطينية: القسم العام, مجلد2, ط1, 1984م, ص213.

(3) غازي الخليلي: المرأة الفلسطينية والثورة, ص83.

(4) زينب الغنيمي: تطور وضع المرأة الفلسطينية, شؤون فلسطينية, ص43.

(5) عزت دراغمة: الحركة النسائية في فلسطين 1903- 1990م, ص50.

(6) زينب الغنيمي: تطور وضع المرأة الفلسطينية, شؤون فلسطينية, ص44.

الأعمال اليدوية, إقامة الندوات, إلقاء المحاضرات التأهيلية والثقافية, افتتاح رياض الأطفال والمشاريع الإنتاجية) التي توفر دخلاً للأسرة, ولو كان بسيطاً[1].

سمح للمرأة خلال تلك الفترة بالخوض في مجال التعليم, لتكون أكثر تأهيلاً وقدرة على القيام بأعمال توفر الدخل المادي لأسرتها, كذلك الرجال ازدادت توجهاتهم نحو التعليم في مدارس الأونروا, بعد أن فقدوا الأرض التي كانت مصدر رزقهم وفقدوا بيوتهم وقراهم, ليصل عدد التلاميذ عام 1963م في مدارس الأونروا من غزة, سوريا, الأردن, ولبنان 30.932 تلميذاً في المرحلتين الإعدادية والثانوية, منهم 11.376 إناث أي بنسبة 36.77% , وفي المرحلة الابتدائية كانت نسبة الفتيات 44,85%, حيث بلغ عدد التلاميذ 117.300 تلميذ كان منهم 52.493 من الإناث[2].

وفتحت الجامعات أبوابها أمام الطالبات الفلسطينيات, ففي مطلع الستينات التحقت النخبة الأولى من الفتيات للدراسة في الجامعات مثل الجامعة الأمريكية في بيروت ومصر, والجامعات المصرية[3], وأصبح الكثير من الفتيات الفلسطينيات مدرسات في الدول العربية, عملت في الكويت عام 1965م نحو 2.258 فلسطينية, وفي سنة 1968- 1969م عملت في السعودية 2.590 فتاة, البحرين 121, قطر 249, وفي أبو ظبي 77 فتاة فلسطينية[4].

لم تبتعد الحركة النسائية في تلك الفترة عن ممارسة أعمالها النضالية, ففي قطاع غزة شاركت النساء في مظاهرات عام 1954م التي اجتاحت القطاع للاحتجاج على مشروع توطين اللاجئين الفلسطينيين في صحراء سيناء, وشاركت في مظاهرات عام 1955م على أثر الاعتداء الصهيوني على محطة سكة الحديد, وأثناء العدوان الثلاثي على مصر عام 1956م, والانسحاب الإسرائيلي من القطاع عام 1957م, وفي المظاهرات التي خرجت بعد الإعلان عن خطة تدويل قطاع غزة, استمرت المظاهرات ضد خطة التدويل أسبوعاً كاملاً حتى تم التمكن من إسقاط مشروع التدويل[5].

وشاركت الحركة النسائية الفلسطينية في مؤتمر المرأة الإفريقي الآسيوي الذي عقد في القاهرة 14-1961/1/23م, مثلت الحركة النسائية الفلسطينية للمؤتمر خمس نساء فلسطينيات, وكان المؤتمر الأول من نوعه, عقد ليناقش قضايا المرأة في القارتين, وأصدر المؤتمر قرارات خاصة بالقضية الفلسطينية, وأعلن أن إسرائيل قاعدة استعمارية وجودها يهدد السلام العالمي, وأعلن

---

(1) عزت دراغمة: الحركة النسائية في فلسطين 1903- 1990م, ص52, 53.

(2) غازي الخليلي: المرأة الفلسطينية والثورة, ص93.

(3) زينب الغنيمي: تطور وضع المرأة الفلسطينية, شؤون فلسطينية, ص45.

(4) الموسوعة الفلسطينية: القسم الرابع, مجلد2, ط1, 1984م, ص214.

(5) عزت دراغمة: الحركة النسائية في فلسطين 1903- 1990م, ص55.

المؤتمر تأييده جميع الحقوق الشرعية لشعب فلسطين وغيرها العديد من القرارات الخاصة بالقضية الفلسطينية[1].

عام 1964م تأسس الاتحاد النسائي الفلسطيني,و كان من أهم أهدافه رفع مستوى المرأة اقتصادياً, اجتماعياً, صحياً, ورعاية المرأة العاملة, ورعاية الأمومة والطفولة[2], وجاء تشكيل الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية عام 1965م خطوة هامة للتوعية على صعيد بلورة الهوية السياسية الفلسطينية للمرأة والعمل على إبرازها[3], وأنشأ الاتحاد عدة فروع له في مختلف مناطق تجمعات الشعب الفلسطيني, وعمل على توعية وتنظيم المرأة الفلسطينية وتأطيرها في مختلف مناطق الشتات, واعتبر أحد مؤسسات منظمة التحرير الفلسطينية, ساهمت المرأة من خلال الاتحاد في حركة المقاومة وفي المنظمات الشعبية والنقابات[4].

ثالثاً: المرأة الفلسطينية (1967- 1986م) :

بعد هزيمة 1967م احتلت إسرائيل الضفة الغربية وقطاع غزة, وأصبحت تتحكم في جميع الموارد والخدمات, وفي الوضع الاقتصادي, عدا عن طرد 300 ألف شخص من الضفة, وفرض الضرائب الباهظة, وإغراق السوق المحلية الفلسطينية بالبضائع الإسرائيلية[5]. فكان على المرأة الفلسطينية أن تواجه مع شعبها قسوة الأوضاع في تلك الفترة وأن تمد يد العون لأسرتها وأهلها وتدافع عن أرضها مع أبناء شعبها, فازدادت نسبة النساء العاملات من عام 1967- 1978م إلى 119%, دون العاملات في مجال الزراعة[6].

عملت المرأة في تلك الفترة في مجالات متعددة, وتجاوزت المهن التقليدية مثل التمريض, الحياكة, التعليم, التطريز, الزراعة المنزلية, ودخلت ميادين عمل جديدة مثل العمل الزراعي المأجور, و الصناعات التحويلية المنزلية (التعليب والتغليف), العمل في مصانع الملابس الجاهزة, الصناعات الحرفية كالفخار والخزف وأشغال القش, ومع ارتفاع مستوى تعليم المرأة الفلسطينية اتجهت نحو الأعمال الإدارية, المكتبية, الطب, المحاماة, الهندسة, الصيدلة, والصحافة[7].

---

(1) الموسوعة الفلسطينية: القسم الرابع, مجلد2, ط1, 1984م, ص214.

(2) غازي الصوراني: دور المرأة الفلسطينية تاريخه الحديث والمعاصر, رؤية, ع21, 2002م, ص77.

(3) إصلاح جاد: تطور الدور السياسي للمرأة الفلسطينية حتى الانتفاضة, شؤون المرأة, ط1, 1991م, ص104.

(4) محمد جعفر: المرأة الفلسطينية في قلب الانتفاضة, ص68.

(5) دنيا الأمل إسماعيل: المرأة الفلسطينية من هزيمة 1967م إلى انتفاضة 1986م, رؤية, ع10, 2001م, ص79.

(6) محمد جعفر: المرأة الفلسطينية في قلب الانتفاضة, ص68.

(7) دنيا الأمل إسماعيل: المرأة الفلسطينية من هزيمة 1967 إلى انتفاضة 1987م, ص80.

ونالت المرأة الفلسطينية نصيباً وافراً من التعليم على الرغم من شروط الاحتلال التعسفية ضد المؤسسات التعليمية وتعطيل الدراسة والتدخل في المنهاج الدراسي, فكانت نسبة الأمية في صفوف النساء من سن 14 سنة فما فوق في الضفة الغربية عام 1970م تصل إلى 65,1%, لكنها انخفضت إلى أقل من 37,9% عام 1984م, وفي قطاع غزة انخفضت نسبة الأمية من 65,3% إلى 35,1% في نفس الفترة الزمنية, ولنفس الفئة العمرية, وارتفعت نسبة من أنهين 9 سنوات دراسية في الضفة الغربية من 9% عام 1970م إلى 26%عام 1982م, ومن 19% إلى 37% خلال الفترة الزمنية ذاتها في قطاع غزة, وارتفعت نسبة الإناث في المعاهد والجامعات في الضفة الغربية من 40% من مجموع الطلاب للعام الدراسي 1977- 1978م, إلى 43,5% عام 1984م[1].

1976/4/12م قرر الحاكم العسكري الإسرائيلي تعديل قانون الانتخابات الأردني لسنة 1955م الذي كان يعمل فيه بعد ضم الضفة الغربية للأردن عام 1950م, وبتعديل القرار أعطي الحق لكل فلسطيني يبلغ 21 سنة فما فوق ومن ضمنهم النساء بالتصويت في الانتخابات البلدية والترشح لها, كان هدف الاحتلال من إصدار القرار العمل على إيجاد قيادة للشعب الفلسطيني لفرض صيغة الحكم الذاتي بدلاً من القيادة الوطنية في منظمة التحرير الفلسطينية, وجاءت نتائج الانتخابات بعد مشاركة المرأة الفلسطينية مخيبة لآمال الصهاينة, حيث أدت الانتخابات إلى نجاح معظم قوائم القوى الوطنية والقومية المرشحة[2].

وقامت المرأة بمضاعفة مسؤوليتها تجاه أبناء شعبها, وعملت على تكثيف العمل من أجل تخفيف آلام ومعاناة من شردوا وهدمت بيوتهم و فقدوا أحد أفراد أسرتهم, فشكلت جمعيات ومؤسسات إضافة إلى الجمعيات والمؤسسات القائمة من قبل, فعملت على تقديم المساعدة مثل تأمين الحليب للأطفال, و الدم للمرضى, و جمع الملابس والأغذية, والمال من المواطنين, وقدمت الإعانات الشهرية لعائلات الشهداء بشكل ثابت ومنتظم من التبرعات التي كانت الجمعيات تقوم بجمعها[3].

و بداية عام 1978, رأت مجموعة من الشابات الفلسطينيات ضرورة تشكيل حركة نسائية قوية تربط بين التحرر السياسي والتحرر الاجتماعي, فعملن على إقامة المشاريع التي تهدف لمساعدة أسر الشهداء, المعتقلين, والمحتاجين, وحفظ التراث التراث الشعبي الفلسطيني, وتعبئة المرأة تعبئة سياسية, ثقافية, فكرية, واجتماعية لخدمة المجتمع, وشكلت الفتيات والشابات أطر

(1) زينب الغنيمي: تطور وضع المرأة الفلسطينية, شؤون فلسطينية, ص53, 54.

(2) غازي الصوراني: دور المرأة الفلسطينية تاريخه الحديث والمعاصر, ص78.

(3) دنيا الأمل إسماعيل: المرأة الفلسطينية من هزيمة 1967م إلى انتفاضة 1987م, ص81.

واتحادات اللجان النسوية, وصل عدد تلك الأطر إلى 4 ثم أصبحت 5 أطر نسائية تعكس فكر وإستراتيجية الحركة الوطنية الفلسطينية[1].

من الأطر النسوية لجنة العمل النسائي عام 1978م في الضفة الغربية, وضمت في صفوفها المئات من الكوادر النسائية النشيطة من كافة الفصائل والانتماءات السياسية, وبعد أقل من عامين أدت الخلافات إلى تفكك اللجنة, مما أدى إلى تشكيل أطر نسوية جديدة مثل لجنة المرأة العاملة 1980م, لجنة المرأة الفلسطينية 1981م, لجنة المرأة للعمل الاجتماعي 1982م, تميزت برامجها بالجمع بين القضايا الوطنية السياسية والقضايا الاجتماعية التي تخص المرأة[2].

لقد عقدت المرأة الفلسطينية وشاركت في عدة مؤتمرات منها: مؤتمر المرأة العربية الذي نظمته جامعة الدول العربية بالاشتراك مع منظمة رعاية الطفولة التابعة لهيئة الأمم المتحدة في القاهرة سنة 1972م[3] و المؤتمر الاجتماعي الفلسطيني الأول في القدس عام 1979م, دعت إلى عقده اتحادات الجمعيات الخيرية في الضفة والقطاع, وأقيمت ندوات المؤتمر على مدى ثلاثة أيام نوقشت خلالها العديد من القضايا مثل فلسفة العمل الاجتماعي التطوعي ومشكلة الأمية والتصدي لها وغيرها العديد[4].

عقد المؤتمر الاجتماعي الفلسطيني الثاني عام 1981م لمدة 3أيام متواصلة, بدعوة من اتحاد الجمعيات الخيرية في القدس ومشاركة الجمعيات العاملة في الضفة والقطاع, ناقش المؤتمر مشكلة المعاقين وخصص لتلك المشكلة, وعقد المؤتمر الاجتماعي الفلسطيني الثالث عام 1984م, بلغ عدد النساء الأعضاء في اتحاد لجان العمل النسائي في المؤتمر 2500 سيدة موزعات على 40 لجنة تنتشر في القرى والمخيمات والأحياء الشعبية, وخصص المؤتمر أيامه الثلاثة لمناقشة قضايا الطفل الفلسطيني[5].

كما واصلت المرأة الفلسطينية نضالها ضد الاحتلال الإسرائيلي عقب هزيمة 1967م, خرجت أول مظاهرة نسائية في القدس سنة 1968م احتجاجاً على قيام سلطات الاحتلال بإجراء أول عرض عسكري إسرائيلي, رفعت النساء الشعارات المنددة بالاحتلال والمؤكدة على عروبة القدس, تم خلالها اعتقال 15 سيدة فلسطينية, وفي الذكرى الأولى للاحتلال عام 1968م قامت مظاهرة نسائية ضخمة خرجت فيها 4000 سيدة فلسطينية طافت المدن الفلسطينية[6].

---

(1) عزت دراغمة: الحركة النسائية في فلسطين 1903- 1990م, ص62, 63.

(2) غازي الصوراني: دور المرأة الفلسطينية تاريخه الحديث والمعاصر, ص78.

(3) الموسوعة الفلسطينية: القسم الرابع, مجلد2,ط1, 1984م, ص214.

(4) دنيا الأمل إسماعيل: المرأة الفلسطينية من هزيمة 1967 إلى انتفاضة 1987م, ص82.

(5) دنيا الأمل إسماعيل: المرأة الفلسطينية من هزيمة 1967م إلى انتفاضة 1987م,ص82.

(6) محمد جعفر: المرأة الفلسطينية في قلب الانتفاضة, ص68.

وخرجت مظاهرة نسائية عام 1968م في مخيم البريج في قطاع غزة ضد الاعتقال الجماعي وتم على أثرها اعتقال أربع نساء وخمس طالبات, واعتقلت الكثير من النساء والفتيات بتهمة الاشتراك في المظاهرات التي قامت احتجاجاً على محاولات إحراق المسجد الأقصى والاعتداءات المتكررة على الأماكن المقدسة عام 1969م, وبعد أن قام الجندي الإسرائيلي آلن فودمان بإطلاق الرصاص على المصلين في الحرم القدسي الشريف عام 1982م خرجت مدن الضفة والقطاع في مظاهرات عنيفة استشهد فيها عدد من الفلسطينيين, وجرح 66 امرأة من النساء المتظاهرات[1].

قامت النساء أيضاً بتوزيع المنشورات التحريضية ضد قوات الاحتلال والمستوطنات, وفي بداية 1967م ألقي القبض على المناضلة فاطمة برناوي لأنشطتها ضد الاحتلال[2] ووصل عدد المعتقلات عام 1968م إلى 100 معتقلة فلسطينية لأول مرة في تاريخ الحركة النسائية الفلسطينية, وسقطت في قطاع غزة بين عام 1967م- 1971م 18 امرأة, لضراوة المقاومة الشعبية العنيفة التي اندلعت في القطاع خلال تلك الفترة الزمنية[3], كما استشهدت المناضلة شادية أبو غزالة عام 1968م, أما عام 1969م ألقي القبض على عدد من المناضلات منهن رسمية أبو عودة, و عائشة عودة, ومريم الشخشير, ولطيفة الحواري, ورشيدة عبيد[4].

رابعاً: المرأة الفلسطينية (1987- 1990م):

بتاريخ 1987/12/8م قام الإسرائيلي هيرتزل يوكوزا في تمام الساعة السابعة بدهس مجموعة من العمال الفلسطينيين عند محطة إيرز شمال قطاع غزة, مما أدى إلى استشهاد ثلاثة من العمال وجرح تسعة منهم, أدت تلك الحادثة إلى انفجار غضب الشعب الفلسطيني ضد ظلم وسطوة الاحتلال الإسرائيلي, انتقلت شرارة الغضب إلى جميع أنحاء مدن, قرى, ومخيمات فلسطين, لتقوم انتفاضة شعبية سلاح الفلسطيني فيها الحجارة[5].

شاركت المرأة بقوة وفعالية في النضال الوطني خلال فترة الانتفاضة, وعملت على قذف الحجارة, جدل المقاليع, مراقبة الشوارع والأزقة أمام الشبان والمناضلين, توزيع المنشورات والبيانات, تنظيم المظاهرات والمسيرات, تخليص الفتيان والأطفال من أيدي جنود الاحتلال, حياكة الملابس

---

(1) دنيا الأمل إسماعيل: المرأة الفلسطينية من هزيمة 1967م إلى انتفاضة 1987م, ص91, 92.

(2) محمد جعفر: المرأة الفلسطينية في قلب الانتفاضة, ص68, 69.

(3) إصلاح جاد: تطور الدور السياسي للمرأة الفلسطينية حتى الانتفاضة, شؤون المرأة, , طبعة1, 1991م, ص106,107.

(4) محمد جعفر: المرأة الفلسطينية في قلب الانتفاضة, ص68, 69.

(5) عبد القادر ياسين: نساء فلسطين في معترك الحياة (في انتفاضة الحجارة 1987- 1991م),مكتبة الشروق الدولية, الطبعة الأولى, 2012م, ص85.

وخياطتها وخاصة الزي العسكري للشبان, خياطة العلم الفلسطيني, توزيع المواد التموينية على العائلات, زيارة ذوي المعتقلين والشهداء والجرحى[1].

كما أضربت المرأة العاملة عن العمل وعملت على مقاطعة المنتجات الإسرائيلية مقابل إنعاش وتشجيع الاقتصاد الوطني والمنزلي, وعملت على اختراق منع التجول لمد المخيمات بالأغذية اللازمة والمواد الطبية[2].

تشكل المجلس النسوي الأعلى للأطر النسوية في منظمة التحرير الفلسطينية لقيادة العمل النسائي خلال فترة الانتفاضة, وبرز خلال تلك الفترة دور المنظمات الأهلية أو غير الحكومية, كانت أنشطتها وأعمالها تتم بالتنسيق مع أحزاب وفصائل الحركة الوطنية الفلسطينية[3]. دعا في بداية الانتفاضة اتحاد لجان المرأة العاملة إلى حملة تضامنية مع الأسرى والمعتقلين, تم خلال الحملة تقديم بلوفر صوف لكل معتقل, شاركت فيها 10.000امرأة, وفي عام 1989م في يوم السجين الفلسطيني, وزع المجلس النسوي الأعلى 4000 بلوفر صوف على أهالي المعتقلين, وتم التبرع بالدم عبر حملة قام بها المجلس النسوي مع لحان الإغاثة الطبية, لم تقتصر الأنشطة النسوية على فئة محددة أو عمر معين, فشاركت الطبيبات, الطالبات, الفلاحات, الأكاديميات, وربات البيوت [4].

فسقط خلال الأشهر الثلاثة الأولى من الانتفاضة أكثر من 30 شهيدة, و600 جريحة, وأجهضت نحو 80 امرأة, ومع مرور ثمانية أشهر من الانتفاضة وصل عدد الشهيدات إلى 42 شهيدة [5].

لقد نما وتطور الوعي الفكري لدى المرأة الفلسطينية على الرغم من الظروف الصعبة عقب الانتفاضة وسياسة الاحتلال الإسرائيلي الهمجية ضد المرأة, فقد ازداد عدد الشابات والنساء العضوات والمنتميات للأطر والمنظمات السياسية والنسوية, ووصل عددهن لنحو 100 ألف سيدة[6].

ببدء هدوء غضب الانتفاضة وتوقيع مؤتمر مدريد عام 1990م, بدأت تظهر لأول مرة في المجتمع الفلسطيني منظمات نسوية غير حكومية, تعمل بعيداً عن الأحزاب والفصائل الوطنية

---

(1) عزت دراغمة: الحركة النسائية في فلسطين 1903- 1990م, ص66.

(2) عبد القادر ياسين: دور المرأة الفلسطينية في الانتفاضة, صامد الاقتصادي, عدد 74, 1996م, ص129.

(3) غازي الصوراني: دور المرأة الفلسطينية تاريخه الحديث والمعاصر, ص79.

(4) عبد القادر ياسين: نساء فلسطين في معترك الحياة (في انتفاضة الحجارة 1987- 1991م), ص90.

(5) عبد القادر ياسين: دور المرأة الفلسطينية في الانتفاضة, ص130, 131.

(6) عزت دراغمة: الحركة النسائية في فلسطين 1903- 1990م, ص67.

وبانفصال تام عنها, عملت على نشر الوعي بين النساء وبحسب الميزانية والخطة المقررة للمشروع[1].

تجاوزت المؤسسات النسوية في هذه المرحلة الجانب العمل الإغاثي, وأخذت تعمل لبناء وتمكين المجتمع بشكل عام والمرأة بشكل خاص وتعزيز قدراتها, وتهدف بعض تلك المؤسسات النسوية إلى رفع مستوى المرأة من النواحي الثقافية والاجتماعية والاقتصادية, كما نشطت تلك المؤسسات في مجال النشاط الإعلامي من خلال إقامة المؤتمرات والاشتراك في الندوات والدعوة للاجتماعات النسوية [2].

وبرزت مؤسسات تنموية ونسوية متخصصة في أواخر الثمانينات وبداية التسعينات بمبادرة من نساء عملن بعيداً عن الأحزاب السياسية, تمثلت تلك المؤسسات في مراكز دراسات وأبحاث, ومراكز إرشاد تهدف إلى فهم واقع المرأة الفلسطينية من خلال توسيع الجدل والنقاش على المستوى الوطني حول قضايا المرأة, ولتطوير استراتيجيات عمل واقعية للتعامل مع تلك الإشكاليات التي تتعرض لها المرأة ومحاولة وضع المسألة النسوية ضمن أولويات الأجندة الوطنية([3]).

نخلص إلى أن واقع المجتمع الفلسطيني بشكل عام والمرأة بشكل خاص يختلف عن واقع المرأة الأجنبية خلال العصور القديمة والوسيطة والحديثة والمعاصرة, فلا يمكن العمل وتطبيق كل ما قامت به النسويات الغربيات في مجتمعنا الفلسطيني لخصوصيته, و ضرورة ملاحظة وتحليل المصطلحات الأجنبية التي تردنا من الغرب جيداً وفهمها فهماً صحيحاً قبل استخدامها والعمل بها مثل مصطلح الجندر الذي انتشر داخل المجتمع الفلسطيني بشكل كبير حديثاً, أما المؤتمرات الدولية التي تحمل في ظاهرها مصطلحات السلام والعدالة وحماية الحقوق تحتاج للتدقيق جيداً في بنودها قبل التوقيع عليها والعمل بناء على بنودها لأنها في غالبها إن لم يكن جميعها تحمل في طياتها مخاطر كبيرة أكبر بكثير من الفوائد, ويمكن ملاحظة ذلك في بنود اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة سيداو1979م, ومؤتمر بكين1995م, ومؤتمر السكان في القاهرة 1994م وغيرها.

المرأة الفلسطينية مرت بتجارب ميزتها عن باقي نساء العالم, فقد شاركت في النضال الوطني وفي الحياة الاجتماعية منذ القدم, ومع مرور الوقت وتغير الظروف السياسية المحلية والظروف والأوضاع العالمية بدأ واقع المرأة في فلسطين يتخذ مساراً آخر يختلف عما كان في السابق,

---

(1) غازي الصوراني: دور المرأة الفلسطينية تاريخه الحديث والمعاصر, ص80.

2 تمام دراغمة: فاعلية التدريب المقدم من المؤسسات النسوية في تمكين المرأة الفلسطينية اقتصادياً من وجهة نظر المستفيدات أنفسهن, رسالة ماجستير, جامعة النجاح, 2014م, ص33.

3 آمال صيام: تطبيق التخطيط الاستراتيجي وعلاقته بأداء المؤسسات الأهلية النسوية في قطاع غزة, رسالة ماجستير, جامعة الأزهر, 2010م, ص56.

بظهور المؤسسات النسوية المهتمة بالمساواة بين المرأة والرجل, تمكين وتنمية المرأة, وصول المرأة لمواقع صنع القرار, وتحسين وضع المرأة في القوانين والتشريعات المحلية عبر تعديلها والإضافة إليها, وغير ذلك.

الفصل الأول

نشأة وتطور الفكر النسوي في الغرب

- **المبحث الأول: تطور قضايا المرأة في الغرب حتى ظهور الحركة النسوية.**
- **المبحث الثاني: المؤتمرات الدولية الخاصة بالنساء.**

الفصل الأول

نشأة الفكر النسوي في الغرب

عملت الثورة الصناعية عام 1750م في أوربا على إحداث ثورة وتغير كبير في الجانب الاقتصادي, لكن ذلك التغير لم يقتصر على الجانب الاقتصادي فقط, بل كانت الثورة الصناعية بداية لتغير دور المرأة الغربية في المجتمع, وبداية لثورتها ضد الظلم والاضطهاد الذي وقع عليها من المجتمع الغربي ورجال الدين, والممارس ضدها منذ أقدم الحضارات الغربية, و سيتم خلال الفصل التعرف على الثورة النسوية الغربية وعلى ظهور الفكر النسوي, الذي يعمل الغرب على نشره في كافة أنحاء العالم.

تناول الفصل الأول دراسة تطور قضايا المرأة في الغرب حتى ظهور الحركة النسوية,و تطرق المبحث الأول لدراسة تطور قضايا المرأة في الغرب حتى ظهورالحركة النسوية, أما المبحث الثاني تناول قضايا المرأة في المؤتمرات والاتفاقيات الدولية.

المبحث الأول

تطور قضايا المرأة في الغرب حتى ظهور الحركة النسوية

أولا: المرأة الغربية في العصور الوسطى

إن مبادئ المسيحية وشعائرها رفعت من مكانة المرأة في بعض الجوانب, بالمقابل من ذلك كانت الكثير من نظريات رجال الكنيسة في العصور الوسطى معادية للمرأة بوجه عام. ومن وجهة نظر القساوسة وعلماء الدين كانت المرأة شراً لابد منه، وإغواءً طبيعياً, وكارثة مرغوباً فيها, وفتنة مهلكة, وشراً عليه طلاء[1].

وكانت النظرة الموجهة للنساء نظرة سيئة بشعة, نظر لهن على أنهن كائن منبوذ تلاحقه لعنات كتب النصرانية المحرفة وتعاليم كهنة الكنيسة, التي اعتبرت المرأة مخلوقاً نجساً يتسبب في جلب الخطيئة للعالم[2].

وشمل القانون المدني أيضاً على قوانين معادية للنساء, منها أنه أجاز ضرب الزوجة, ونص على أن لا تسمع للنساء كلمة في المحكمة لضعفهن, وحرمهن القانون من أن يمثلن ضياعهن في البرلمان مثل برلمان انجلترا, أو في الجمعية العامة للطبقات في فرنسا[3], ومنح الزوج الحق في بيع زوجته, ثم اقتصر ذلك الحق على الإعارة و الإجارة بالزوجة, مثل انجلترا التي منحت الزوج حق بيع زوجته حتى عام 1805م, وكان ثمن بيع الزوجة قد تحدد بستة بنسات* في ذلك الوقت[4].

لم يكن ذلك الوضع وليد العصور الوسطى, فلم تحصل المرأة على حقوقها الإنسانية منذ أقدم الحضارات الغربية كاليونانية والرومانية, والشرائع اليهودية ,المسيحية , والبوذية, حيث صورت تلك

---

(1) ول وايرل ديورانت: قصة الحضارة– عصر الإيمان, ترجمة علي مولا, الجزء الخامس, المجلد الرابع, الباب الثلاثون, ترجمة زكي نجيب محمود,ص19.

(2) شيماء نعمان: الحركة النسوية الأوروبية وإشكالية الحرية, 1433/7/23ه, http://www.almoslim.net/node/166478 .

(3) ول وايرل ديورانت: قصة الحضارة– عصر الإيمان,ص20.

* بنسات: هو عملة نقدية بريطانية, ومنذ عام 1971م تم تقسيم الجنيه أو الباوند إلى 100 بنس وسمي بنس جديد حتى سنة 1981م, ويكيبيديا الموسوعة الحرة https://ar.wikipedia.org/wiki/

(4) سامية منيسي: المرأة بين الإسلام والشرائع والمنظمات الدولية الأخرى, دار الفكر العربي, القاهرة, الطبعة الأولى, 2012م, ص176.

الحضارات والديانات المرأة بأنها ينبوع المعاصي والشر الذي لابد منه, وبقيت المرأة على هامش الحياة ذليلة مضطهدة[1].

لم تكن القوانين المدنية, والتقاليد المجتمعية, وتعاليم الكنيسة, هي السبب الوحيد في التمييز ضد النساء في الغرب, بل أن العديد من الفلاسفة والمثقفين والمفكرين كان لهم أثر كبير في زيادة دونية المرأة واضطهادها, مثل أرسطو(*), الذي اعتبر أن المرأة أدنى شأناً من الرجل, لقيت فكرة أرسطو تلك دعماً من الكنيسة بأن "حواء تابعة وأدنى شأناً"[2].

أما أفلاطون(*), صنف المرأة في بعض كتاباته, على أنها من العبيد والأشرار والمخبولين والمرضى, ووصف كانط(*) المرأة بأنها ضعيفة في كافة الاتجاهات, بالذات في قدراتها العقلية,

---

(1) رباب محمود عبد المنعم: الجذور التاريخية والاجتماعية لقضية النوع, WWW.minshawi.com, .

* أرسطو: فيلسوف يوناني قديم, ولد عام 384 ق.م, وكان أحد تلاميذ أفلاطون, ومعلم الاسكندر الأكبر, كتب أرسطو في مواضيع متعددة تشمل الفيزياء, والشعر, والمنطق, والأحياء وأشكال الحكم, وكان أيضاً من أعظم فلاسفة عصره وأكثرهم علماً, حيث يقدر ما أصدر من كتابات ب 400 مؤلف ما بين كتب وفصول صغيرة, ومن كتبه كتاب السماء, وكتاب الكون والفساد, وكتاب نظام الإثنيين , توفي أرسطو عام 322 ق.م, موسوعة المعرفة http://www.marefa.org/index.php/

(2)رباب محمود عبد المنعم: الجذور التاريخية والاجتماعية لقضية النوع, .WWW.minshawi.com,

* أفلاطون: هو ارستوكليس بن ارستو, ولد في أثينا ولا يعرف تاريخ ولادته بالتحديد, يرجع أنه ولد عام 427ق.م, وعرف بأفلاطون, وهو فيلسوف يوناني كلاسيكي, ورياضياتي, وكاتب عدد من الحوارات الفلسفية, كما يعتبر مؤسس لأكاديمية أثينا التي هي أول معهد للتعليم العالي في العالم الغربي, وضع أفلاطون أيضاً الأسس الأولى للفلسفة الغربية والعلوم, وكان تلميذ لسقراط ونأثر بأفكاره, توفي أفلاطون عام 347ق.م, ويكبيديا الموسوعة الحرة, https://ar.wikipedia.org/wiki

* كانط: إيمانويل كانط, هو فيلسوف ألماني من القرن الثامن عشر, ولد عام 1724م, في مدينة كونيغسبرغ عاصمة مملكة بروسيا في القرن الثامن عشر, كان كانط آخر الفلاسفة المؤثرين في الثقافة الأوروبية الحديثة, وأحد أهم الفلاسفة الذين كتبوا في نظرية المعرفة الكلاسيكية, وهو أيضاً آخر فلاسفة عصر التنوير, وتوفي إيمانويل كانط عام 1804م, ويكبيديا الموسوعة الحرة, https://ar.wikipedia.org/wiki/

أما جان جاك روسو(*), قال: أن المرأة وجدت من أجل الجنس ومن أجل الإنجاب فقط, بينما قال ألفريد فرويد(*): أن المرأة جنس ناقص لا يمكن أن يصل إلى الرجل, أو أن تكون قريبة منه[1].

ونتيجة لتعاليم الدين المحرفة, وتلك القوانين والحضارات القاسية والمجحفة بحق النساء, ظهر أول تمرد ضد الظلم الواقع على نساء أوروبا, خلال القرن الثالث عشر, واستمر حتى القرن التاسع عشر, واتخذ شكل محاولات فردية وجماعية متفرقة وغير موحدة, تحدت النساء في تلك المحاولات سلطة الكنيسة والإقطاع, وتصدت لمحاكم التفتيش, قوبلت تلك الاحتجاجات والتحديات بإعدام وحرق العديد من النساء, بعد اتهامهن بالسحر والشعوذة[2].

وبظهور الثورة الصناعية بين عامي1750-1850م, في الجزء الأخير من القرن الثامن عشر, ونمو المرحلة الرأسمالية ظهرت الحاجة للأيدي العاملة الكثيفة, ودخلت النساء في مجال العمل بشكل واسع, وأخذن يعملن على آلة العمل الطاحنة, مقابل الحصول على نصف ما يتقاضاه الرجل في نفس العمل, بمعدل 17 ساعة عمل لكلا الجنسين, إلى جانب عمل المرأة خارج المنزل, كانت تقوم بأعمال المنزل والاهتمام بأمور العائلة[3].

و كانت معظم النساء العاملات من الطبقة الدنيا, ومن الفقيرات, رافق أوضاعهن الصعبة والعمل الشاق الذي لجأن إليه في المصانع والمناجم, بجانب الأعمال المنزلية, ضعف وقلة الاهتمام بهن, في التعليم أو الصحة أو حماية أبسط الحقوق[4].

لم تصمت النساء أمام قوانين العمل المجحفة, في عام 1857م, فقد أضربت عاملات مصنع النسيج في نيويورك لطلب رفع الأجور للنساء,و شمل الإضراب كلاً من العمال والعاملات

---

* جان جاك روسو: هو فيلسوف وكاتب, ومحلل سياسي سويسري, ولد عام 1712م, أثرت أفكاره السياسية في الثورة الفرنسية وفي تطوير الاشتراكية ونمو القومية, وتعتبر مقولته الشهيرة "يولد الإنسان حراً, ولكننا محاطون بالقيود في كل مكان", والتي كتبها في أهم مؤلفاته كتاب العقد الاجتماعي, وتوفي روسو عام 1788م, موسوعة المعرفة, http://www.marefa.org/

* ألفريد فرويد: اسمه الحقيقي سيغيسموند شلومو فرويد, ولد عام 1856م, وهو طبيب نمساوي من أصل يهودي, اختص بدراسة الطب العصبي, ومفكر حر, يعتبر مؤسس علم التحليل النفسي, وهو الذي أسس مدرسة التحليل النفسي وعلم النفس الحديث, واشتهر فرويد بنظريات العقل واللاوعي, وعلم النفس الحديث, وتوفي عام 1939م, ويكبيديا الموسوعة الحرة, https://ar.wikipedia.org/wiki/

(1) إبراهيم الناصر: الحركة النسوية الغربية ومحاولات العولمة, https://saaid.net/female/064.htm

(2) نادية ليلى عيساوي: تيارات الحركة النسوية ومذاهبها, الحوار المتمدن,ع85, WWW.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=1065,2002/3/9

(3) فاطمة عبد الرؤوف: قراءة في الجذور التاريخية للفكر النسوي عالمياً وعربياً, 2011/6/31, Alrased.net/main/articles.aspx?selected_article_no=3578

(4) شيماء نعمان: الحركة النسوية الأوروبية وإشكالية الحرية, WWW.almoslim.net/node/166478,1433/7/23هـ

في المصانع الأخرى, وقوبل الإضراب بالاعتداء وبالرصاص, وإسالة دماء المتمردين والمحتجين من كلا الجنسين, ومنذ ذلك الوقت بدأ يظهر ما يعرف بالحركة النسوية, وبدأت تظهر تحركات النساء من أجل المطالبة بحقوقهن, وتحقيق المساواة, وتم البدء بتأسيس الجمعيات والنقابات النسوية, وإصدار المجلات التي تتحدث عن النساء, وتطالب بحقوقهن[1].

ثانيا: ظهور الحركة النسوية (Feminism):-

ظهرت الحركة النسوية في الفكر الغربي في القرن التاسع عشر, و تمت صياغة مصطلح النسوية Feminism لأول مرة في عام 1895م[2].

اختلفت الترجمات حول كلمة (Feminism) نسوية, نسائية, أو أنثوية, فذكرت الدكتور شيرين أبو النجا الفارق بين نسائي ونسوي : النسوي يقصد به إعادة التوازن الفكري والفعلي لعلاقات القوى بين الرجل والمرأة, فالنسوية توجه فكري وليس بيولوجي, أما نسائي تعني الجنس البيولوجي[3]

كلمة (Feminism) من (Female) بمعنى أنثى و(Feminine) تعني أنوثة أو أنثوي, أو من (Feminist) التي تعني نسوية[4]. إذا يمكن ترجمتها إلى نسوية أو أنثوية, جميعها ترجمات حرفية للكلمة لن تظهر المعنى الكامن وراء مصطلح (Feminism).

عند ترجمة كلمة Feminism من خلال ترجمة متصفح Google تظهر ترجمتها "نظرية المساواة بين الجنسين".

في نفس السياق يوضح عبد الوهاب المسيري أن البعض يظن بأن مصطلح (Feminism) هو مصطلح جديد حل محل مصطلح (Women's Liberation Movemint) أي حركة تحرير المرأة والدفاع عن حقوقها لكن حركات تحرير المرأة كانت تطالب بأن تحصل المرأة على حقوقها كاملة, الحقوق السياسية مثل حق المرأة في الانتخابات والمشاركة في السلطة, الاجتماعية مثل حق المرأة في الطلاق وفي حضانة الأطفال, الاقتصادية كالحق في المساواة في الأجور مع الرجال[5].

وكانت حركات تحرير المرأة أيضاً تدافع عن حقوق المرأة داخل حدود المجتمع باعتبارها جزءاً منه, وليست كياناً خاصاً منفصلاً عنه, فالمرأة من وجهة نظر حركة تحرير المرأة كائن

---

(1) فاطمة عبد الرؤوف: قراءة في الجذور التاريخية للفكر النسوي عالمياً وعربياً, 2011/6/31, Alrased.net/main/articles.aspx?selected_article_no=3578

(2) ليندا جين شيفرد: أنثوية العلم, دار عالم المعرفة, ترجمة يمنى الخولي, 2004م, ص11.

(3) سيدة محمود محمد: خداع المصطلحات نسائي أم نسوي أم أنثوي, http://www.masress.com/moheet/164107

(4)Oxford Dictionary, p288

(5) قضية المرأة بين التحرير والتمركز حول الأنثى,دار نهضة مصر للطباعة والتوزيع, مصر,الطبعة الثانية,2010م ص14.15 .

اجتماعي له دور و وظيفة اجتماعية, وتهدف الحركة إلى تحقيق قدر من العدالة الحقيقة داخل المجتمع, وليس تحقيق مساواة مستحيلة, بحيث تنال المرأة ما يطمح إليه أي إنسان رجلاً كان أو إمرأة[1].

تعتمد حركة تحرير المرأة على العديد من المفاهيم الإنسانية المتعلقة بأدوار المرأة في المجتمع, فلم تلغ الحركة أو تنكر بعض المفاهيم من حياة المرأة, مثل دور المرأة كأم, ومفهوم الأمومة, ومفهوم الأسرة باعتبارها أهم المؤسسات الإنسانية التي يعيش ويحيا بها الإنسان ويحقق من خلالها ذاته, كانت تلك بعض ثوابت وأطر حركة تحرير المرأة, والإطار الأساسي لحركات التحرر في الغرب حتى منتصف الستينات من القرن الماضي[2].

النسوية Feminisim والتي تعني التمركز حول الأنثى, بالمعنى الضمني والاصطلاحي للمصطلح, تقسم لمرحلتين:

1. مرحلة ينقسم فيها العالم إلى ذكور متمركزين تماماً حول ذكورتهم, ويحاولون أن يصرعوا الإناث ويهيمنوا عليهن, وإلى إناث متمركزات تماماً حول أنوثتهن يحاولن أن يصرعن الرجال ويهيمن عليهم
2. مرحلة تنحل فيها جميع الروابط وأشكال العلاقات, فيصبح الحال غير مقسم, ولا فارق بين ذكر أو أنثى, لذا لا يتصارع الذكور والإناث وعندما يتفككون جميعاً ويذوبون في كيان واحد لا معالم له, ولا يوجد شيء اسمه ذكر وأنثى بل كلاهما واحد[3].

ما كان يضايق الناشطات النسويات أن المجتمع دائماً ينسب الانجازات البشرية للرجل, سواء أكانت انجازات ثقافية, علمية, تكنولوجيا, اختراعات, أو حتى اللغات والفنون[4] وأن الناس تعودوا عند تفكيرهم بالصفات الإنسانية أن يعتبروا الصفات أو السمات الذكورية هي دائماً الصفات والسمات العليا والأساسية, وكان ذلك يؤرق الكثير من الناشطات النسويات ويثير غضبهن [5].

و جاءت حركة التمركز حول الأنثى لتلغي الإنسانية المشتركة بين المرأة والرجل, وألغت دور المرأة كأم وجعلته أمراً غير مهم وأصبحت المرأة تتخلى عن وظائفها الانسانية مثل الأمومة لكي تصبح يداً عاملة, وتتمكن من تحقيق الاستقلال الاقتصادي الذي يحقق لها حريتها, وأصبحت

---

(1) المرجع نفسه, ص15.

(2) عبد الوهاب المسيري: قضية المرأة بين التحرير والتمركز حول الأنثى, ص16.

(3) عبد الوهاب المسيري: العلمانية الجزئية؛ العلمانية الشاملة,دار الشروق, مصر, الطبعة الأولى, المجلد الأول, 2002م,ص326.

(4)The politics of Reality, Essays in Feminist Theory, p43.

(5)The politics of Reality, Essays in Feminist Theory, p43.

الأمومة وتنشئة الأطفال وغيرها من الأعمال المنزلية لا تحتسب ضمن الأعمال الإنسانية لأن الأنثى لن تنال عليه أجراً نقدياً[1] , ومؤسسة الأسرة أصبحت عبئاً لا يطاق, فالمرأة أصبحت متمركزة حول ذاتها, مكتفية بذاتها تود اكتشاف ذاتها وتحققيها خارج أي إطار اجتماعي, وفي حالة صراع كوني أزلي مع الرجل المتمركز حول ذاته[2].

تعرف النسوية بأنها: حركة تسعى إلى تحقيق المساواة الاجتماعية, الاقتصادية, والسياسية بين الجنسين (المرأة) و(الرجل), ظهرت بداياتها الأولى في الغرب, ثم أخذت تنتشر كفكر في شتى أرجاء العالم, إلى أن أصبحت فكراً عالمياً تتبناه كافة المؤسسات والهيئات المنادية بحقوق المرأة, وإنصافها في المجتمع[3].

النسوية: هي مجموعة متنوعة من النظريات والتحليلات, الفلسفات, الرؤى, والجهود المتعلقة بضرورة مكافحة الجور والظلم التاريخي, الذي لحق بالمرأة في المجالات الاجتماعية, السياسية, والاقتصادية, تُعنى الحركة النسوية في بضرورة تعزيز دور المرأة دائماً في المشاركة السياسية, وهو أحد أهم الأهداف المركزية للنسوية[4].

يعرف معجم اكسفورد النسوية بأنها: الاعتقاد بأن المرأة يجب أن تنال نفس الحقوق والفرص التي ينالها الرجل ويحصل عليها [5].

أما معجم ويبستر فيعرفها على أنها: النظرية التي تنادي بمساواة الجنسين سياسياً, اقتصادياً واجتماعياً, وتسعى كحركة سياسية إلى تحقيق حقوق المرأة واهتماماتها, وإلى إزالة التمييز الجنسي الذي تعاني منه المرأة[6].

وتعرفها النسوية الكندية لويز توبان بأنها: انتزاع وعي فردي ثم جمعي, متبوع بثورة ضد موازين القوى الجنسية والتهميش الكامل للنساء في لحظات تاريخية محددة[7].

أما ليندا جين شيفرد تعرف النسوية في كتابها أنثوية العلم "النسوية بشكل عام هي كل جهد نظري أو عملي يهدف إلى مراجعة واستجواب أو نقد, أو تعديل النظام السائد في البنيات

---

(1) عبد الوهاب المسيري: العلمانية الجزئية؛ العلمانية الشاملة, مج1,ص325.

(2) عبد الوهاب المسيري: العلمانية الجزئية؛ العلمانية الشاملة, مج1,ص327.

(3)الموسوعة البريطانية: http://www.britannica.com/EBchecked/topic/724633/feminism

(4) Gene Sharp: Sharp's Dictionary of Power and Struggle, p135

(5)Oxford Dictionary, p288

(6) أحمد عمرو :النسوية من الراديكالية حتى الإسلامية قراءة في المنطلقات الفكرية,المركز العربي للدراسات الأنسانية, التقرير الاستراتيجي الثامن,
http://WWW.alarabiya.net/articles/2010/08/21/117188.html, ص142.

(7) نادية ليلى عيساوي: تيارات الحركة النسوية ومذاهبها, الحوار المتمدن, 2002/3/9,
WWW.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=1065

الاجتماعية, الذي يجعل الرجل هو المركز, هو الإنسان, والمرأة جنساً ثانياً أو آخر, في منزلة أدنى فتفرض عليها حدود وقيود وتمنع عنها إمكانات للنماء والعطاء, فقط لأنها امرأة, ومن ناحية أخرى تبخس خبرات وسمات فقط لأنها أنثوية, لتبدو الحضارة في شتى مناحيها إنجازاً ذكورياً خالصاً, يؤكد ويوطد سلطة الرجل وتبعية أو هامشية المرأة"[1].

ويعرف الدكتور أحمد إبراهيم خضر : " فيمينيزم هي تنظيم غربي انطلق من الولايات المتحدة الأمريكية, ويتخذ منها مركزاً, تعتبر تلك الحركة امتداداً للحركات النسوية الغربية التي ظهرت في أمريكا وبريطانيا خلال القرن التاسع عشر الميلادي, والتي ناضلت في سبيل الحصول على الحقوق الإنسانية للمرأة, ... وتمحورت مطالبهن حول الحقوق الفردية للمرأة في أن تعامل على أساس مساو للرجل في إنسانيته. وبعد حصول الحركة على المطالب السابقة, رفعت شعار التماثل الكامل بين الرجال والنساء في جميع الجوانب بما فيها التشريعية"[2].

يلاحظ من تعريفات مصطلح فيمينيزم السابقة أنها اختلفت ما بين أنها حركة, أو مجموعة متنوعة من النظريات والفلسفات والرؤى, أو نظرية تنادي بمساواة الجنسين, أو هي كل جهد نظري وعملي في آن واحد, أو تنظيم غربي, فلا يوجد لمصطلح فيمينيزم تعريف اصطلاحي واضح ومحدد. ويمكن تعريف النسوية بأنها حركة نسوية عالمية ظهرت في أمريكا وبريطانيا, تدعو للمساواة التامة بين المرأة والرجل في كافة مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية, وتهتم بتحقيق المساواة بين المرأة والرجل في الجانب السياسي بشكل خاص.

ثالثاً: موجات الحركة النسوية (Feminism):

مرت الحركة النسوية بموجات ومراحل متتالية, تغيرت فيها أفكار واتجاهات الحركة من موجة إلى أخرى:

1- الموجة النسوية الأولى:

نادت الموجة النسوية الأولى بحق المرأة في التعليم بالمدارس الإبتدائية والثانوية, الجامعات والمؤسسات الطبية ,القانونية , واللاهوتية, وطالبت بالشراكة في العمل والمكسب, إضافة إلى حق النساء في مكافأة لعملهن في الصناعات المنتجة, وحصة متساوية في صياغة القانون, الحق في الاقتراع والتصويت, وتنفيذ القانون من خلال المحاكم, الجمعيات, والمكاتب التشريعية و التنفيذية[3].

---

(1) أنثوية العلم, ترجمة يمنى الخولي, ص11.

(2) ماهية وأهداف الحركة النسوية: الألوكة الثقافية, 2013/5/1, WWW.alukah.net/culture/0/53861/

(3) مريم محمود المزين:المضمون الاجتماعي والسياسي للخطاب النسوي الفلسطيني 1994-2010م, رسالة ماجستير, جامعة النجاح, 2011م,ص60, 2011.

يؤرخ لتلك الموجة بظهور كتاب ماري ولستون كروفت *)Mary Wellstone Croft) "دفاعاً عن حقوق النساء" 1792م, ذكرت فيه أن النساء بحاجة للعقلانية, التي سيتمكن من الوصول إليها عن طريق التعليم, وتحدثت في كتابها عن نظرة المجتمع للأنوثة, الذي كانت نظرته تمتلئ بالأفكار السلبية عن النساء, ووصلت تلك الأفكار للمجتمع من خلال التراث اليهودي والمسيحي, وأعمال العديد من الفلاسفة والمفكرين, مثل أفلاطون الذي يصنف المرأة في درجة دنيا مع العبيد والأشرار المخبولين والمرضى, وغيره من الفلاسفة والمفكرين[1].

وبقيام الثورات الاجتماعية طالبت النسويات في انجلترا, في الخمسينات من القرن التاسع عشر بحق التعليم ,العمل, وتعديل قوانين الزواج, وحقوق المرأة المتزوجة في الملكية الخاصة والحضانة, إلى أن قامت النسويات بحملة حضانة الأطفال عام 1838م,ووثيقة المطالبة بحق الملكية للمرأة المتزوجة 1857م, في أمريكا عقد مؤتمر كبير في سينكا فولز * عام 1848م, شارك فيه أكثر من 300 شخصية منهم 40 رجلاً, طالبوا بوقف التمييز ضد النساء[2].

قتل الكثير من الرجال في جميع أنحاء أوروبا خلال الحرب العالمية الأولى (1914-1918), مما اضطر المرأة للقيام بالأعمال التي كان يقوم بها الرجال, فخرجت من الحركة العمالية أولى رائدات الحركة النسوية الماركسية, مثل: ألكساندرا كولونتاي(*) (Alexandra Colntai) في

---

* ماري ولستون كروفت: كاتبة بريطانية من القرن الثامن عشر, ولدت عام 1759م, وهي فيلسوفة, ومناصرة لحقوق المرأة, كتبت ماري روايات وأطروحات, وقصص رحالة, كما أنها كتبت عن تاريخ الثورة الفرنسية, واشتهرت بدفاعها عن حقوق المرأة, واقترحت وجوب معاملة كلاً من الرجل والمرأة على أنهما مخلوقان رشيدان, يصنعان نظام اجتماعي يقوم على العقل, توفت ماري عام 1797م, ويكبيديا الموسوعة الحرة, https://ar.wikipedia.org/wiki

(1) مية الرحبي: الموجات النسوية في الفكر النسوي الغربي, حركة مصر المدنية, 2012/6/24, Civicegypt.org=27463

*سينكا فولز: مؤتمر سينكا فولز أول مؤتمر لحقوق المرأة, تم عقده في سينكافولز بنيويورك, امتد خلال اليومين 9-20 يوليو 1848م, وأعلن عن نفسه باعتباره مؤتمر لمناقشة حالة المرأة الاجتماعية والمدنية والدينية وحقوقها, ويكيبيديا الموسوعة الحرة https://ar.wikipedia.org/wiki/

(2) مية الرحبي: الموجات النسوية في الفكر النسوي الغربي, حركة مصر المدنية, 2012/6/24, http://www.civicegypt.org/?p=27463

* ألكساندرا كولونتاي: شيوعية, ثورية, روسية, ومن أبرز نساء الحركة الشيوعية الروسية, ولدت عام 1872م, في مدينة سان بطرسبرغ في روسيا, ودرست الاقتصاد السياسي في زيوريخ, وهي أول امرأة في العالم تشغل منصب وزير عندما عينت على رأس وزارة الشئون الاجتماعية في أول حكومة بلشفية برئاسة لينين, وتوفيت ألكساندرا في موسكو عام 1952م, ويكبيديا الموسوعة الحرة, https://ar.wikipedia.org/wiki/

روسيا, روزا لكسمبرغ(*) (Rosa Luxembourg) و كلارا زينكين(*) (Clara Zenkin) في ألمانيا[1].

امتد تأثير الحركة النسوية خلال الموجة النسوية الأولى, إلى بلاد المشرق وبخاصة مصر, ظهر ذلك التأثير من خلال العديد من المفكرين العرب أمثال: رفاعة الطهطاوي(*), قاسم أمين(*), نظيرة زين الدين(*), وهدى شعراوي(*) [2].

مع بروز ونمو النازية والفاشية في أوروبا, وقيام الحربين العالميتين, وما نتج عنهما من دمار وهدم للبنية الاجتماعية والساسية داخل المجتمع الأوروبي, تراجعت الحركة النسوية خلال تلك

---

* روزا لوكسمبورغ: هي منظرة ماركسية, وفيلسوفة, واقتصادية, واشتراكية ثورية, من أصول بولندية يهودية, عملت بالتجارة وأصبحت مواطنة ألمانية, وكانت عضواً في كل من: الحزب الديمقراطي الاشتراكي لمملكة بولندا وليتوانيا, والحزب الاشتراكي الديمقراطي الألماني, والحزب الاشتراكي الديمقراطي المستقل, والحزب الشيوعي الألماني, وتوفت روزا عام 1919م, ويكبيديا الموسوعة الحرة, https://ar.wikipedia.org/wiki/

* كلارا زينكين: سياسية ألمانية ومدافعة عن حقوق المرأة, ولدت عام 1857م, واشتغلت مدرسة في الثانويات, وساهمت في رفع الوعي السياسي والطبقي لدى مئات العاملات الألمانيات, وفي 1910م اقترحت على السكرتارية الدولية للنساء الاشتراكيات الاحتفال بالمرأة المناضلة من أجل حقوقها السياسية والاجتماعية في 8 مارس من كل عام, وتوفت كلارا عام 1933م, ويكبيديا الموسوعة الحرة, https://ar.wikipedia.org/wiki/

(1) مريم محمود المزين:المضمون الاجتماعي والسياسي للخطاب النسوي الفلسطيني 1994-2010م, ص60, 2011.

* رفاعة الطهطاوي: هو رفاعة رافع الطهطاوي, مواليد عام 1216م, في مدينة طهطا, بمحافظة سوهاج في صعيد مصر, وهو من قادة النهضة العلمية في مصر خلال عهد محمد علي باشا, التحق رفاعة في السادسة عشرة من عمره بالأزهر, وشملت دراسته في الأزهر الحديث, والفقه, والتفسير, والنحو والصرف, وتوفي عام 1873م, موسوعة المعرفة, http://www.marefa.org/index.php/

* قاسم أمين: كاتب وأديب ومصلح اجتماعي مصري, وأحد مؤسسي الحركة الوطنية في مصر, وجامعة القاهرة, ويعد رائد حركة تحرير المرأة, ولد قاسم أمين في بلدة طرة بمصر, عام 1863م, وتوفي عام 1908م, ويكبيديا الموسوعة الحرة, https://ar.wikipedia.org/wiki/

* نظيرة زين الدين: أديبة سورية لبنانية درزية, ولدت عام 1908م, كان لها نشاط كبير في الحركة النسائية في بيروت, وبخاصة في الاتحاد النسائي العربي الذي كان له أثر بالغ في توجيه النهضة النسائية العربية, توفت نظيرة هام 1977م, موسوعة المعرفة, http://www.marefa.org/index.php/

* هدى شعراوي: هي نور الهدى محمد سلطان, ولدت في مدينة المنيا في صعيد مصر, عام 1879م, وكانت من أبرز الناشطات المصريات في النشاط النسوي في نهايات القرن التاسع عشر وحتى منتصف القرن العشرين, وتوفت عام 1947م, ويكبيديا الموسوعة الحرة, https://ar.wikipedia.org/wiki

(2) ليندا جين شيفرد: أنثوية العلم, ص12.

الموجة ومرت بحالة من الضمور[1].

2- الموجة النسوية الثانية:

أخذت الحركة النسوية في تلك الموجة تتخذ طابعاً عالمياً يشمل المرأة في جميع أنحاء العالم, امتدت أنشطة الحركة خلال الموجة النسوية الثانية من عام (1960 – حتى نهاية القرن العشرين) معتمدة على لغة متقدمة عن المساواة, وهي لغة التحرر التام من القمع السياسي, الاجتماعي, والجنسي الذكوري السائد في المجتمع الأوروبي[2].

تميزت الموجة الثانية بأنها أكثر نضجاً من ناحية فكرية, وهدفت للبحث عن إطار نظري أعمق وأشمل من المطالبة بالمساواة مع الرجل, فبحسب النموذج الذكوري السائد في المجتمع الأوروبي, وجد أنه لابد من اكتشاف النساء لأنفسهن كنساء, وصياغة نظرية خاصة بهن, من خلال التطور المعرفي وتطور مناهج البحث, ومن خلال النساء الأكاديميات القادرات على عمل بحوث خاصة بموضوع اكتشاف النساء لأنفسهن[3].

تأثرت الموجة النسوية الثانية بأفكار وكتابات العديد من النسويات الغربيات, منها: كتاب كيت ميليت (*) عن السياسات الجنسية (Kate Millett,Sexual Politics,1970)[4].

وتأثرت أيضاً بصدور كتاب بيتي فريدان(*) (Betty Friedan) بعنوان (The Feminine Mystique) بمعنى اللغز الأنثوي , أشارت فيه إلى مشكلة اللغة, وأنه ليس للنساء كلمات خاصة

---

(1) مريم محمود المزين:المضمون الاجتماعي والسياسي للخطاب النسوي الفلسطيني 1994-2010م, ص60, 2011.

(2) مية الرحبي: الموجات النسوية في الفكر النسوي الغربي, حركة مصر المدنية,2012/6/24, Civicegypt.org

(3) ليندا جين شيفرد: أنثوية العلم, ص13.

* كيت ميليت: هي كانبة نسوية, وناشطة أمريكية, ولدت في سانت باول بولاية مينيسوتا, عام 1934م, واشتهرت بدفاعها عن النسوية الراديكالية في كتاباتها السياسية الجنسية, عام 1969م, الذي يسلط الضوء على الدور الذي يلعبه الجنس في تبعة المرأة وإنزالها إلى درجة كونها مجرد منتجات, وقد ارتبط أوج فترة الموجة النسوية الثانية بشكل عام بصدور كتابها عن السياسات الجنسية, إلا أن العديد من الأفكار التي أثرت على تلك الموجة, وكذلك العديد من الأفكار التي سعت بعض النسويات لمواجهتها وتحديها, يمكن تتبع أصولها إلى كتاب سيمون دي بوفوار عن الجنس الآخر عام 1949م, وفي كتاب الغموض الأنثوي عام 1963م, لبيتي فريدان, ويكبيديا الموسوعة الحرة, https://ar.wikipedia.org/wiki/

(4) أحمد عمرو: النسوية من الراديكالية حتى الإسلامية, ص143.

* بيتي فريدان: منظرة وزعيمة حركة المرأة, أو حركة تحرير المرأة في الولايات المتحدة الأمريكية, في عقد الستينات والسبعينات من القرن العشرين, ولدت بيتي فريدان عام 1921م, في إلينوي, وقامت بتأسيس المنظمة الوطنية للنساء في عام 1966م, ضمت تلك المؤسسة عدداً كبيراً من الجماعات والمجموعات النسوية في الولايات المتحدة,

لتسمية خبراتهن, وكان إعطاء اسم وصوت لخبرة النساء من خلال زيادة الوعي, و استعادة مؤلفاتهن, ومحاولات إصلاح الخطاب المستخدم في الكنيسة, المنزل, والمؤسسات التعليمية, ومكان العمل, من بين نشاطات الموجة الثانية, إلى جانب تحليل المفاهيم العامة مثل "رجل" و "مذكر" للتأكيد على عدم تناظرها وضياع المرأة بينها[1].

سلطت بيتي فريدان الضوء أيضاً على القلق والاستياء اللذين هيمنا على حياة الكثير من نساء الطبقة الوسطى البيض والحاصلات على التعليم الجامعي, وأسيرات العمل المنزلي, دعا الكاتب لتكافؤ الفرص بين الجنسين في التعليم والتوظيف والألعاب الرياضية والسياسية([2]).

اعتبرت مقولة الفيلسوفة الفرنسية سيمون دي بفوار(*) (المرأة لا تولد امرأة وإما يشكلها المجتمع امرأة) نقطة انطلاق للمفكرات النسويات خلال الموجة النسوية الثانية, حيث تصورت النسويات مجتمعاً خالياً من التمييز والقمع واتهمن الفلاسفة الذكور بإقصاء النساء عن مجالات المعرفة, وانتقدت النسويات أيضاً التشريعات والقوانين المجحفة بحق النساء آن ذاك([3]).

أبرز ما يميز الموجة النسوية الثانية, أو النسوية الجديدة, نسوية ما بعد الحداثة هو نقد النموذج العقلاني الذكوري للإنسان ورفض انفراده بالميدان كمركز للحضارة الغربية, وتختلف تلك الموجة عن الموجة الأولى, بل تتناقض معها في تأكيدها على اختلاف النساء عن الرجال, والعمل على اكتشاف تلك الاختلافات وإبرازها وتفعيلها, وإظهار ما يميز الأنثى, وبيان الخبرات الخاصة بالمرأة التي طالما تم حجبها وطمسها مما أدى إلى خلل أصاب الحضارة, و النسوية الجديدة هي اكتشاف وبلورة للأنثوية ونقد ورفض لمركزية النموذج الذكوري للإنسان[4].

كما خاضت معارك من أجل نيل المرأة حقوقها الانتخابية الكاملة, واشتهرت بيتي بكتاب اللغز الأنثوي الذي صدر عام 1963م, وتوفت عام 2006م, في واشنطن, ويكبيديا الموسوعة الحرة, https://ar.wikipedia.org/wiki/

(1) ويندي كيه كولمار؛ فرانسيس بارتكوفيسكي: النظرية النسوية,الأهلية للنشر والتوزيع, عمان, ترجمةى عماد إبراهيم, 2010م, ص95.

2 مريم محمود المزيني: المضمون الاجتماعي والسياسي للخطاب النسوي الفلسطيني 1994– 2010, ص 62, 2011م.

* سيمون دي بوفوار: كاتبة ومفكرة فرنسية, وفيلسوفة وجودية, وناشطة سياسية, ونسوية, إضافة إلى أنها منظرة اجتماعية, ولدت دي بوفوار عام 1908م, في باريس, لها تأثير ملحوظ في النسوية والوجودية النسوية, واشتهرت برواياتها والتي من ضمنها"المدعوة", و "المثقفون", كما اشتهرت مذلك بكنابها "الجنس الآخر" والذي كان هبارة عن تحليل مفصل حول اضطهاد المرأة, وبمثابة نص تأسيسي للنسوية المعاصرة, ويكبيديا الموسوعة الحرة, https://ar.wikipedia.org/wiki

3 مريم محمود المزيني: المضمون الاجتماعي والسياسي للخطاب النسوي الفلسطيني 1994– 2010, ص 62, 2011م.

(4) ليندا جين شيفرد: أنثوية العلم, ص 14.

- انقسمت الحركة النسوية خلال الموجة الثانية إلى تيارات ومناهج نسوية مختلفة:

أ- النسوية الماركسية:

تعتمد النسوية الماركسية على رؤية وفلسفة كارل ماركس(*) في الوجود والحياة والصراع[1] وتربط اضطهاد المرأة بأفكار ماركس التي تتعلق باستغلال الرأسمالية لجهود الطبقات العاملة, واستغلال المجتمع البطريركي لجهود النساء باعتبارهن عاملات منتجات لانتاج الأطفال والعمل المنزلي, حيث لا يملكن وسائل الإنتاج وتتم سرقة جهودهن, حالهن حال العامل المستغل من قبل صاحب العمل[2].

أوجدت الرأسمالية نظاماً للعمل يميز ما بين المجالين الخاص والعام, فللرجل العمل المنتج مدفوع الأجر, أما المرأة فلها الأعمال المنزلية المجانية غير مدفوعة الثمن وغير مصنفة ضمن الإنتاج, اعتمدت النسوية الماركسية في ذلك على رأي إنجلز(*), بأن قيام ونشوء الرأسمالية والملكية الخاصة التي تنتقل بالإرث أكبر هزيمة للجنس النسائي[3].

تدعو النسوية الماركسية وتعمل على إحداث تغيير مجتمعي شامل, فهي تهتم وتركز على تغيير المجتمع وليس الفرد المكون للمجتمع, وترى أن تحويل وسائل الإنتاج إلى ملكية عامة اجتماعية لن يبقي العائلة الفردية وحدة المجتمع الاقتصادية, بل يصبح الاقتصاد البيتي الخاص فرعاً من فروع النشاط الاجتماعي, وتصبح العناية بالأطفال وتربيتهم من شأن المجتمع بأكمله, وبخروج المرأة إلى العمل ستتحرر من العمل المنزلي المتعب وستحقق استقلالاً اقتصادياً يؤدي إلى تحقيق المساواة بين المرأة والرجل[4].

---

* كارل ماركس: هو كارل هاتريك ماركس, فيلسوف ألماني, واقتصادي, وعالم اجتماع, ومؤرخ, وصحفي, واشتراكي ثوري, ولد عام 1818م, لعبت أفكاره دوراً هاماً في تأسيس علم الاجتماع, وفي تطوير الحركات الاشتراكية' واعتبر ماركس أحد أعظم الاقتصاديين في التاريخ, نشر ماركس العديد من الكتب خلال حياته, أهمها: بيان الحزب الشيوعي عام 1848م, وكتاب رأس المال عام 1867م, وتوفي كارل ماركس عام 1883م, ويكبيديا الموسوعة الحرة, https://ar.wikipedia.org/wiki

(1) إبراهيم الناصر: الحركة النسوية الغربية ومحاولات العولمة, ص10, Http://almoslim.net/node/82674

(2) مية الرحبي: الموجات النسوية في الفكر النسوي الغربي, حركة مصر المدنية, Civicegypt.org/?p=27463

* إنجلز: هو فريدريش إنجلز, فيلسوف ورجل صناعة ألماني, يلقب أبو النظرية الماركسية, إلى جانب كارل ماركس, اشتغل , إنجلز بالصناعة وعلم الاجتماع, وكان كاتباً ومنظراً سياسيا, ويكبيديا الموسوعة الحرة, https://ar.wikipedia.org/

(3) نادية ليلى عيساوي: حقوق المرأة ومساواتها الكاملة في كافة المجالات, الحوار المتمدن, 2002/3/9, WWW.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=1065

(4) مريم محمود المزيني: المضمون الاجتماعي والسياسي للخطاب النسوي الفلسطيني 1994-2010م, ص63, 2011م.

نشأ ضمن النسوية الماركسية مذهبان رئيسيان:

1- مذهب النسوية الشعبية:

يعتبر أن التمييز الجنسي ليس عنصر القهر الأول للنساء, ويرى أن النضال من أجل المساواة بين الجنسين يجب أن يترافق مع النضال ضد الفقر والتهميش والعنصرية.

2- **مذهب الأجر مقابل العمل المنزلي:** يعمل على إظهار حجم العمل غير المرئي وغير المحسوب في الاقتصاد, ويرى أن النساء تستغل من خلال العمل المنزلي وعمل الولادة أو إنتاج البشر, لترافقه مع الارتباط الاقتصادي بالرجل, ومجانية عملهن حيث يشكل المنزل والحي والمجتمع الصغير بالنسبة للمرأة النصف الآخر من التنظيم الرأسمالي الذي يخدم النصف الأول أي السوق[1].

ب- النسوية الليبرالية:

يركز تيار النسوية الليبرالية على الفردية أو على المرأة كفرد, وعلى قدراتها وإمكانياتها في الحصول على حقوقها والمحافظة عليها من خلال نشاطها وفاعليتها, وذلك عندما تؤمن لها الحرية والاستقلال وكافة الحقوق[2].

ترى النسويات الليبراليات أن المجتمع وجد من أجل تمكين الأفراد وللسعي وراء غاياتهم الفردية بحرية وأمان, وأن المرأة لا تحدد أهدافها الحياتية بحرية, بل تتلقى تدريباً اجتماعياً يخضعها منذ البداية لمجموعة من التوقعات, فتكون اختياراتها ضمن نطاق ربة بيت أو أم للأطفال, سند الرجل في الحياة, أما الرجل أمامه خيارات عديدة, رجل أعمال, مهندساً, طبيباً, رحالة, فناناً, وفوق كل ذلك هو يمثل نموذج الفرد المستقل الحر[3].

تؤمن النسوية الليبرالية بقدرة النظام الرأسمالي على تحقيق الكمال والتكيف مع المتغيرات, في أن يوفر للنساء نفس الفرص و الحقوق التي يتمتع بها الرجال, من خلال تغيير القوانين المميزة بين الجنسين وتكوين مجموعات الضغط والتأثير وتغيير الأفكار والمعتقدات على المدى البعيد[4].

ترى النسوية الليبرالية أن التفاعل الشخصي بين الرجل والمرأة كفيل بتغيير المجتمع, وأن المرأة يمكنها الحصول على المساواة التامة مع الرجل دون تغيير في البنى الاجتماعية, وتلك المساواة بين كل من الرجل والمرأة تأتي من خلال السياسة والقانون[5].

---

(1) إبراهيم الناصر: الحركة النسوية الغربية ومحاولات العولمة,ص10.

(2) مية الرحبي: الموجات النسوية في الفكر النسوي الغربي, حركة مصر المدنية, Civicegypt.org/?p=27463

(3) رجا بهلول: المرأة وأسس الديمقراطية في الفكر النسوي الليبرالي,مواطن المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية, رام الله, 1998م ص57.

(4) نادية ليلى عيساوي: حقوق المرأة ومساواتها في كافة المجالات, الحوار المتمدن, ع85, 2002/3/9, WWW.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=1065

(5) مية الرحبي: الموجات النسوية في الفكر النسوي, حركة مصر المدنية, Civicegypt.org/?p=27463

ج- النسوية الراديكالية:

تهدف النسوية الراديكالية إلى التعويض عن بعض النواقص التي تراها في النسوية الليبرالية والنسوية الماركسية, من خلال التأكيد على الطابع العام والعابر للمناطق والثقافات, المستقل عن الطبقات للتمييز ضد النساء, ويرى أنصار النسوية الراديكالية أن البطريركية هي أساس التمييز ضد النساء والسيطرة عليهن في كافة ميادين الحياة الاجتماعية, السياسية, والاقتصادية, والجنسية, وأن البطريركية تخلق نظام تنميط للجنسين من خلال ثقافتين: ثقافة ذكورية مسيطرة, وثقافة نسائية مسيطر عليها[1].

تنطلق النسوية الراديكالية من أن الرجل هو المتحكم بهرمية رأس المال, ولذلك السبب ظهرت الأدوار الجنسية بين الجنسين, واضطهاد الرجل للمرأة, وأن الوضع السيئ الذي لحق بها هو ناتج عن سيطرة الرجل على مراكز القوى, السلطة,و المال, وهو المسؤول الأول عن اضطهادها, لذلك لن تتمكن المرأة من إنجاز أي تغيير هام في الحصول على المساواة طالما أن القيم والنظام الذي يحكم المجتمع مازال مستمراً[2], وأن ذلك النظام لا يمكن إصلاحه, لذلك يجب القضاء عليه وعلى كافة المستويات السياسية, القانونية, الاجتماعية, والثقافية, ورأى هذا التيار في فترة السبعينيات أن التمييز بين الرجل والمرأة يظهر بشكل واضح في العلاقات الجنسية بينهما, ومن أجل القضاء على ذلك التمييز يجب القضاء على جذوره, وهي العلاقات الجنسية بين الرجال والنساء وخلق علاقات مثلية يكون الطرفان فيها متساويين[3] وهو ما عرف فيما بعد بتيار النسويات المثليات[4].

د- النسوية الاشتراكية:

تقوم النسوية الاشتراكية على مبدأ أن المجتمع يتضمن جهتين مسيطرتين عليه هما: النظام الرأسمالي والنظام الأبوي, وترى النسوية الاشتراكية أنه يجب تحليل كل جهة منهما على حدة, ومحاربة كل واحدة بأدوات تتناسب معها[5].

نادت بحرية الإنجاب, والمسؤولية الوالدية المشتركة وبضرورة تطوير مختلف أشكال المشاركة من خلال الإنتاج الاجتماعي, وتقويم العمل المنزلي اقتصادياً, والانتباه إلى الخصوصية المعرفية النسائية وإبراز دور النساء في صنع الحضارة وإعادة كتابة التاريخ [6].

---

(1) نادية ليلى عيساوي:حقوق المرأة ومساواتها الكاملة في كافة المجالات, الحوار المتمدن, ع85, 2002/3/9, WWW.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=1065

(2) مية الرحبي: الموجات النسوية في الفكر النسوي, حركة مصر المدنية, Civicegypt.org/?p=27463

(3) أحمد عمرو: النسوية من الراديكالية حتى الإسلامية, ص146.

(4) مية الرحبي: الموجات النسوية في الفكر النسوي, حركة مصر المدنية, Civicegypt.org/?p=27463

(5) المرجع نفسه.

(6)مية الرحبي: الموجات النسوية في الفكر النسوي, حركة مصر المدنية, Civicegypt.org/?p=27463

هـ- نسوية المثليات والسوداوات والبيئيات:

ظهر تيار النسويات المثليات وتيار النسويات السوداوات في السبعينيات

- النسويات المثليات: ينطلق هذا التيار من أن التمييز برز من خلال العلاقات بين الجنسين, ومحاربة ذلك التمييز تتم من خلال الانسحاب من العلاقات مع الرجل نحو علاقات إنسانية جديدة مثلية تتساوى جميع أطرافها

- النسويات السوداوات: تتفق رؤيتهن ومصالحهن مع المدرسة النسوية الراديكالية, لكن المختلف في هذا التيار أنه نشأ بين النسويات السوداوات, فأضاف بذلك البعد العنصري إلى البعد الجنسي والطبقي(1).

أما تيار النسويات البيئيات ظهر في الثمانينات, وظهر في ظل تصاعد الكوارث البيئية, حيث تصدرت النسوية الهندية فاندانا شيفا تياراً نسوياَ بيئياً, نال شعبية واسعة في دول العالم الثالث, ينطلق من أن المرأة المشبهة بالطبيعة في معظم المعتقدات والخرافات الدينية تتعرض لنفس أنماط الاستغلال التي تتعرض لها الموارد الطبيعية من قبل النظام الرأسمالي(2).

خلال الموجة النسوية الثانية بدأ نشر الحركة النسوية عالمياً, من خلال نشر مفاهيمها, ومحاولات جعلها حركة رسمية, شرعية, معترف بها عالمياً من خلال الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية.

---

(1) نادية ليلى عيساوي:حقوق المرأة ومساواتها الكاملة في كافة المجالات, الحوار المتمدن, ع85, 2002/3/9, WWW.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=1065

(2) نادية ليلى عيساوي:حقوق المرأة ومساواتها الكاملة في كافة المجالات, الحوار المتمدن, ع85, 2002/3/9, WWW.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=1065

المبحث الثاني

قضايا المرأة في المؤتمرات والاتفاقيات الدولية

تناول هذا المبحث دراسة قضايا المرأة في المؤتمرات والاتفاقيات الدولية, ويشمل المبحث مجموعة من المحاور التي تتمثل في, الاتفاقيات الدولية (اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة), المؤتمرات الدولية (مؤتمر مكسيكو سيتي,والمؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة,و المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة نيروبي 1986م, والمؤتمر الدولي للسكان والتنمية 1994م, المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة في بكين بالصين 1995م), وظهور مصطلح الجندر.

أولاً: قضايا المرأة في المؤتمرات والاتفاقيات الدولية

عملت الحركة النسوية ونشطاء حقوق الإنسان في التسعينيات على تكثيف الجهود من أجل جعل الأفكار والتصورات الخاصة بهم من مجرد كلام تنظيري إلى تنفيذ عملي, ومن الأطر الثقافية, الأخلاقية, والاجتماعية الخاصة ببعض الحضارات والمعتقدات والشعوب الغربية, إلى نطاق العالم كله, من خلال إقامة المؤتمرات التي بعضها خاص بالمرأة والبعض الآخر تصبح المرأة فيه جزءاً مهماً من جدول أعماله, وباستغلال موجة ومصطلح العولمة[1].

وعبر البرامج الممولة من قبل الأمم المتحدة والمانحين الدوليين,و وفق أهداف تحددها الجهات المانحة, امتد ذلك النشاط العولمي إلى دمج المنظمات غير الحكومية في النظام العالمي, من خلال ما يسمى بالأنشطة الموازية للأنشطة الرسمية (عقد المؤتمرات, الدورات, البرامج, تنفيذ البرامج الممولة دولياً)[2].

تمت كل المؤتمرات الخاصة بالمرأة برعاية من هيئة الأمم المتحدة أو برعاية لجنة من اللجان التابعة لها,ففي عام 1946م كان بداية اهتمام هيئة الأمم المتحدة بالمرأة بعد إنشاء لجنة مركز المرأة, ويظهر ذلك الاهتمام في المواد الأولى لدستور الهيئة وميثاقها, الذي كتب في سان فرانسيسكو(*), عام 1945م, أكدت تلك المواد على مبدأ المساواة بين الرجال والنساء في الحقوق[3].

---

(1) فؤاد بن عبد العزيز العبد الكريم: العدوان على المرأة في المؤتمرات الدولية, جامعة الرياض, الطبعة الأولى,2005م,ص48.

(2) أماني صالح: المرأة المسلمة بين قرنين الإنجازات والتحديات, ص428,429.

* سان فرانسيسكو: مدينة في ولاية كاليفورنيا الأمريكية, يسكنها حوالي 776.773 نسمة, وهي المدينة المعروفة عالمياً بجسرها الذي يسمى جسر البوابة الذهبية, والهرم الأمريكي المشهور, وهي المدينة الثانية في الولايات المتحدة من حيث كثافة السكان, ويكبيديا الموسوعة الحرة, https://ar.wikipedia.org/\

(3) لطف عبد العظيم خوجه: المرأة في المؤتمرات الدولية, WWW.saaid.net/Doat/khojah/30.htm

الاتفاقيات الدولية الخاصة بالمرأة(*):

– اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة:

صدرت عام 1979م, وتتألف من 30 مادة تتعلق بالمساواة في الحقوق بين المرأة والرجل في جميع الميادين المدنية, السياسية, الثقافية, والصحية[1] تعرف أيضاً باتفاقية كوبنهاجن أو السيداو (Cedaw)[2].

اعتبرت سيداو من أخطر الاتفاقيات الدولية ضد المرأة, سرى مفعول قراراتها منذ عام1981م [3], وردت في ستة أجزاء, وجاءت لأول مرة بصيغة ملزمة قانونياً للدول التي توافق عليها, سواء كان بتصديقها عليها أو الانضمام إليها, بلغ عدد تلك الدول 133 دولة حتى عام 1995م[4], منها 20 دولة عربية من الأعضاء في جامعة الدول العربية, أولهن مصر ثم اليمن وتونس, العراق, ليبيا قبل 1990م, وبعد عام 2000 صادقت عليها كل من موريتانيا, البحرين, سوريا, الإمارات العربية, عمان,و قطر, والتزمت بها فلسطين آن ذاك لأنها لم تكن عضواً هيئة الأمم المتحدة[5]

طالبت الاتفاقية من الدول الأطراف المصدقة على أن تتعهد ب:

– شجب وإلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة, والتعهد على نشر وتجسيد مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في دساتيرها الوطنية أو التشريعية[6].

–اتخاد كافة التدابير المناسبة سواء التشريعية وغير التشريعة, والجزائية لحظر كل تمييز ضد المرأة[7].

---

* اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: هي معاهدة دولية تم اعتمادها في 1979/12/18م, من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة, وتوصف بأنها وثيقة حقوق دولية للنساء, دخلت حيز التنفيذ عام 1981م, وتعتبر الولايات المتحدة الوحيدة التي لم تصادق على اتفاقية السيداو إضافة لثماني دول أخرى, وكانت السويد أول دولة توقع على الاتفافية وذلك في 1980/7/2م, ويكبيديا الموسوعة الحرة, https://ar.wikipedia.org/wiki/%

(1) نهى قاطرجي: قراءة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو), WWW.saaid.net/daeyat/nohakatergi/64.htm

(2) هيفاء أبو غزالة: مؤشرات كمية ونوعية لاتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة,منظمة المرأة العربية, القاهرة, الطبعة الأولى, 2009م ص12.

(3) سلمان الجدوع: دراسة الاتفاقات الدولية المتعلقة بحقوق المرأة, WWW.alukah.net/spotlight/0/50901/

(4) لطف عبد العظيم خوجه: المرأة في المؤتمرات الدولية, WWW.saaid.net/Doat/khojah/30.htm

(5) هيفاء أبو غزالة: مؤشرات كمية ونوعية لاتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة, ص8.

(6) سلمان الجدوع: دراسة الاتفاقات الدولية المتعلقة بحقوق المرأة, WWW.alukah.net/spotlight/0/50901/

(7) الحبيب الحمدوني؛ حفيظة شقير: حقوق الإنسان بين الإعتراف الدولي وتحفظات الدول العربية,مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان, القاهرة, 2008م ص72.

– فرض حماية قانونية لحقوق المرأة لتحقيق المساواة مع الرجل, وضمان الحماية الفعالة للمرأة عن طريق المحاكم المختصة والمؤسسات الأخرى[1].

– اتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة, من جانب أي شخص أو منظمة أو مؤسسة.

– إلغاء جميع الأحكام الجزائية الوطنية التي تشكل تمييزاً ضد المرأة.

– اتخاذ التدابير الخاصة المؤقتة التي تستهدف التعجيل بالمساواة الفعلية بين الرجل والمرأة.

يلاحظ من المطالب التي طالبت الاتفاقية الدول المصدقة عليها, أنها لم تحترم الحكومات والتشريعات والقوانين الحاكمة في الدول المصدقة على الاتفاقية, بل تدخلت في قوانين وأحكام الدول, وتعمل على تغييرها, والتدخل في شؤون تلك الدول.

و لا تتناسب العديد من بنود اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة مع الشريعة الإسلامية, والتشريعات القانونية, وثقافة المجتمعات العربية, ومن أبرز تلك البنود التي تؤخذ على الاتفاقية, وتجعل منها خطراً على الدين الإسلامي, والمجتمع المسلم, منها:

1– المادة(1): "لأغراض هذه الاتفاقية يعنى مصطلح"التمييز ضد المرأة"أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أغراضه،توهين أو إحباط الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أي ميدان آخر،أو توهين أو إحباط تمتعها بهذه الحقوق أو ممارستها لها،بصرف النظر عن حالتها الزوجية"[2]

تذكر الباحثة وفاء هنية في أطروحتها بأن" أكدت اتفاقية سيداو على حق النساء في التمتع بالمساواة الكاملة في الحياة السياسية والعامة, فالمساواة وعدم التمييز حجر الزاوية الذي ترتكز عليه كافة حقوق الإنسان" [3]

إن الاتفاقية لا تقصد بالمساواة في بندها الأول أي المساواة بين المرأة والرجل في الحقوق والواجبات داخل الأسرة وخارجها, بل ترفض وجود اختلافات بين المرأة والرجل حتى الاختلافات البيولوجية, فهي تعمل على نشر فكرة أن الرجل والمرأة كائن حي من نوع واحد لا اختلاف بينه لا البنية أو القوة أو الوظائف الجسمانية, إنما الفروقات بينهم هي فروقات اجتماعية خاضعة لمنطق التطور وليست فروقات فطرية أو من صنع الله, بل نجمت عن التنشئة الاجتماعية والبيئية التي

(1)الحبيب الحمدوني؛ حفيظة شقير: حقوق الإنسان بين الإعتراف الدولي وتحفظات الدول العربية, ص37.

(2) تقرير الأمم المتحدة: القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة,ج1, ص6.

(3) آليات حماية المرأة في اتفاقية سيداو,رسالة ماجستير, جامعة الأزهر, غزة, 2011–2012م ص23,24.

يحتكرها الرجل[1].

2- المادة (2) "الدعوة إلى إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة في القوانين والتشريعات وفرض حماية قانونية لحقوق المرأة على قدم المساواة مع الرجل وتغيير وإبطال القائم من القوانين والأنظمة والأعراف والممارسات التي تشكل تمييزاً ضد المرأة..."[2].

وهي المواد سالفة الذكر التي طلب من الدول المصدقة على الاتفاقية التعهد بها.

من خلال تلك المواد يطلب من الدول المصدقة إيجاد قوانين تعمل على إزالة التمييز ضد المرأة في كافة الأحكام واللوائح, سواء كانت أحكام صادرة عن أشخاص, أو تشريعات قانونية, أو عادات وتقاليد وثقافات مجتمعية,والأحكام والتشريعات الدينية والعمل على فرض القوانين الجديدة بالقوة وفرض العقوبات على المخالفين, والسماح للمرأة بتقديم الشكاوى للمحاكم أو الجهات القضائية في حال وقوع تمييز ضدها[3].

بهذه التدخلات والضغوط المتزايدة تعمل الأمم المتحدة على تمرير نموذجها, سواء من خلال إجبار الدول على تغيير القوانين والسياسات المحلية, أو من خلال برامج التمويل المعروضة لدعم التمكين القومية التي تقررها الدولة, أو من خلال إقامة التحالفات الداخلية الضاغطة من المنظمات غير الحكومية من أجل تمرير تلك الاتفاقية وتسريع تطبيقها[4].

3- المادة (5) بفرعيها: [5]

أ-" تعديل الأنماط الاجتماعية والثقافية لسلوك الرجل والمرأة, بهدف تحقيق القضاء على التحيزات والعادات العرفية وكل الممارسات الأخرى القائمة على فكرة دونية أو تفوق أحد الجنسين, أو على أدوار نمطية للرجل والمرأة"

ب-" كفالة أن تتضمن التربية الأسرية تفهماً سليماً للأمومة بوصفها وظيفة اجتماعية والاعتراف بالمسؤولية المشتركة لكل من الرجال والنساء في تنشئة أطفالهم وتطورهم, على أن يكون مفهوماً أن مصلحة الأطفال هي الاعتبار الأساسي في جميع الحالات".

---

(1) نهى قاطرجي: قراءة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة,
http://www.saaid.net/daeyat/nohakatergi/64.htm

(2) تقرير الأمم المتحدة: القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة,ج1, ص6,7.

(3) نهى قاطرجي: قراءة إسلامية في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة Cedaw, بحث مقدم لمؤتمر أحكام الأسرة بين الشريعة الإسلامية والاتفاقات والإعلانات الدولية,
https://sites.google.com/site/socioalger1/drasat-qanwnyte/qrate-aslamyte-fy-atfaqyte-alsydaw

(4) أماني صالح: المرأة المسلمة بين قرنين الإنجازات والتحديات, ص 432.

(5) تقرير الأمم المتحدة: القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة,ج1, ص8.

تدعو المادة الخامسة لإلغاء الدور الذي يقوم به كل من الرجل والمرأة داخل الأسرة, وان تقسيم الجنس البشري إلى رجل وامرأة وتخصيص لكل منهما أدوار خاصة به مثل الأمومة أو الأبوة, هي من الأدوار النمطية التي يجب أن تلغى من أجل الوصول إلى المساواة بين الرجل والمرأة, فأصبحت الأمومة وتربية الأولاد ينظر لها على أنها وظيفة اجتماعية أي أنه يمكن لأي كان أن يقوم بذلك الدور, ولم تعد وظيفة الأم تربية الأولاد وحضانتهم, كذلك الأب لم تعد وظيفته العمل وتأمين المعيشة لأسرته [1]

4- المادة (6): " تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة, بما في ذلك التشريع, لمكافحة جميع أشكال الاتجار بالمرأة واستغلال دعارة المرأة"[2]

لم تذكر هذه المادة إلا نوعاً واحداً من أنواع استغلال المرأة, وهو استغلال المرأة من خلال جسدها عبر الدعارة, وكأن استغلال المرأة يقتصر على الاستغلال الجسدي, ولا توجد أشكال أخرى لاستغلال المرأة, فالعديد من الحملات الدعائية لأدوات التجميل, والمستحضرات الخاصة بالنساء, وما يظهر بها من عارضات, وغيرها من عروض الأزياء, تمثل إحدى أشكال استغلال المرأة[3]

5- المادة (10): "تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة لكي تكفل للمرأة حقوقاً مساوية لحقوق الرجل في ميدان التعليم, وبوجه خاص لكي تكفل على أساس تساوي الرجل والمرأة ..."[4]

دعت المادة (10) من الاتفاقية إلى التوجه نحو التعليم المختلط,مع العلم أن هذا النوع من التعليم وخاصة بين فئات المراهقين يسهل حدوث ما نخشى حدوثه في المجتمعات العربية والإسلامية, وعدم السماح بوجود فرص أو مستويات تعليمية خاصة بالذكور فقط, بل نادت بتدريب المرأة في المجالات الصناعية الشاقة وتوظيفها فيها, دون مراعاة لطبيعة جسمها[5]

6- المادة (13): " تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في المجالات الأخرى للحياة الاقتصادية والاجتماعية لكي تكفل لها, على أساس تساوي الرجل والمرأة, نفس الحقوق ولا سيما:

أ- الحق في الاستحقاقات الأسرية ...[6]

---

(1) نهى قاطرجي: قراءة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة, http://www.saaid.net/daeyat/nohakatergi/64.htm

(2) تقرير الأمم المتحدة: القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة,ج1, ص9.

(3) نورة السعد: حقيقة اتفاقية سيداو (القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة), http://www.ckfu.org/vb/t342939.html

(4) تقرير الأمم المتحدة: القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة,ج3,ص11.

(5) انظر تقرير الأمم المتحدة: القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة, ج3,ص11.

(6) تقرير الأمم المتحدة: القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة, ج3, ص14.

في هذا البند تدعو الاتفاقية إلى إبطال حكم شرعي في الدين الإسلامي, حول قسمة الميراث بين الذكر والأنثى "الاستحقاقات الأسرية" والمطالبة بإلغاء عمل المحاكم الشرعية واستبدال قانون الأحوال الشخصية بقانون للزواج المدني, يقسم الإرث بين المرأة والرجل على أساس المناصفة[1] ويوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين"[2]) .

7- المادة (16): " تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في كافة الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات الأسرية, وبوجه خاص تضمن على أساس التمييز ضد المرأة" [3].

اعتبرت المادة (16) من أخطر مواد اتفاقية سيداو, لأنها تضمنت السماح للمسلمة بالزواج من غير المسلم من خلال المناداة بنفس الحق في حرية اختيار الزوج, وإلغاء تعدد الزوجات من باب التساوي في موضوع التعدد بين المرأة والرجل, وإلغاء العدة الشرعية للمرأة سواء في حالة الطلاق أو وفاة الزوج لتتساوى مع الرجل الذي لا يدخل في العدة الشرعية مثل المرأة في حالتي الطلاق و وفاة الزوجة, إلغاء مبدأ الولاية والقوامة على المرأة كي تتساوى مع الرجل[4].

الجزء الخامس من الاتفاقية يتعلق بالهيكل الإداري, ويتناول الناحية الإدارية المتعلقة بتكوين اللجنة الخاصة بمراقبة تنفيذ الاتفاقية, والطلب إلى الدول الأعضاء رفع تقرير للأمين العام للأمم المتحدة عما تم اتخاذه من تدابير تشريعية, قضائية, وإدارية من أجل تنفيذ أحكام الاتفاقية, والجزء السادس تعلق ب إلزام الأطراف باتخاذ التدابير اللازمة التي تؤدي إلى تطبيق كافة الحقوق الواردة في الاتفاقية, من خلال ثماني مواد[5].

يلاحظ أن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة " سيداو Cedaw" لا تتناسب مع مجتمعاتنا الإسلامية العربية, ويتضح ذلك من بعض البنود التي تم ذكرها سابقاً, فهي تحاول أن تفرض على مجتمعنا نمط الحياة الغربية المتحررة من القيم والأخلاق والمبادئ, كما أنها تعمل من

---

(1) نهى قاطرجي: قراءة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة,
http://www.saaid.net/daeyat/nohakatergi/64.htm

(2) سورة النساء: الآية 11.

(3) تقرير الأمم المتحدة: القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة,ج4,ص17.

(4) حسام الدين عفانة: رؤية شرعية نقدية لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة " Cedaw",
http://www.assakina.com/news/news1/16462.html ,2012

(5) نهى القاطرجي: قراءة إسلامية في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة Cedaw, بحث مقدم لمؤتمر أحكام الأسرة بين الشريعة الإسلامية والاتفاقات والإعلانات الدولية,
https://sites.google.com/site/socioalger1/drasat-qanwnyte/qrate-aslamyte-fy-atfaqyte-alsydaw

خلال اتفاقيتها على تشويه صورة المجتمع بنشر الفاحشة والرذائل, وتدعو للبعد عن الدين والشريعة والتوجه نحو العمل بالقوانين الوضعية الغربية الناقصة.

ثانياً: المؤتمرات الدولية الخاصة بالمرأة:

أ- مؤتمر مكسيكو سيتي:

أول مؤتمر عالمي بشأن المرأة, عقد في المكسيك(*), عام 1975م, بعنوان " عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلم" , واعتبر ذلك العام العام العالمي للمرأة, كان مؤتمر المكسيك بداية لعولمة الحركة النسوية[1], اعتمدت فيه أول خطة عالمية بشأن وضع المرأة على المستوى الحكومي وغير الحكومي وفي المجالات السياسية, الاجتماعية, والتدريب, والعمل على حماية الأسرة[2].

ت- المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلم 1980م:

المؤتمر الثاني الخاص بالمرأة, لاستعراض وتقويم التقدم المحرز في تنفيذ توصيات المؤتمر العالمي الأول للسنة الدولية للمرأة الذي عقد عام 1975م في المكسيك, ولتعديل البرامج المتعلقة بالنصف الثاني من العقد الأممي, ركز المؤتمر على موضوعات العمالة والصحة والتعليم[3].

عقد المؤتمر في كوبنهاجن(*), حضره أكثر من 2000 مندوب, يمثلون 145 دولة عضواً بالأمم المتحدة[4], دعا برنامج العمل الذي خرج به المؤتمر إلى اتخاذ تدابير وطنية أقوى لضمان ملكية المرأة لممتلكاتها وسيطرتها عليها, فضلاً عن إدخال تحسينات في مجال حقوق المرأة فيما يتعلق بالميراث وحضانة الأطفال وفقدان الجنسية[5].

---

* المكسيك: جمهورية دستورية فيدرالية في أمريكا الشمالية, يحدها من الشمال الولايات المتحدة, ومن الجنوب والغرب المحيط الهادئ, ومن الجنوب الشرقي كل من غواتيمالا وبليز والبحر الكاريبي, ومن الشرق خليج المكسيك, وتزيد مساحة المكسيك عن المليوني كيلو متر مربع, وتعد خامس أكبر بلد في الأمريكتين من حيث المساحة الكلية, ويكبيديا الموسوعة الحرة, https://ar.wikipedia.org/wiki

(1) إبراهيم الناصر: الحركة النسوية الغربية ومحاولات العولمة,ص11

(2) فؤاد بن عبد العزيز العبد الكريم: العدوان على المرأة في المؤتمرات الدولية, ص54

(3) فؤاد بن عبد الكريم بن عبد العزيز العبد الكريم: قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية دراسة نقدية في ضوء الإسلام,رسالة دكتوراه, جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية, المملكة العربية السعودية ص115.

* كوبنهاجن: عاصمة الدنمارك, وأكثر مدنها سكاناً, ومركزها الاقتصادي والسياسي والثقافي الأول, ومناؤها الرئيسي, أسسها الفايكنج في القرن العاشر كقرية لصيادي الأسماك, وأصبحت عاصمة الدنمارك بدءاً من القرن الخامس عشر, ويكبيديا الموسوعة الحرة, https://ar.wikipedia.org/wiki/

(4) سلمان الجدوع: دراسة الاتفاقات الدولية المتعلقة بحقوق المرأة ونقدها في ضوء النظم الإسلامية, http://www.alukah.net/spotlight/0/50901/

(5)الأمم المتحدة WWW.UN.org/ar/globalissues/women/

ج- المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة و التنمية والسلام 1986م في نيروبي*: المؤتمر الثالث الخاص بالمرأة وعرف باسم "استراتيجيات نيروبي المرتقبة للنهوض بالمرأة", حضره أكثر من 6000 شخص من بينهم مندوبون من 157 دولة ومنظمة[1].

تم تحويل صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة, كهيئة مستقلة ودائمة, وكان ذلك واحداً من النتائج المبكرة لمؤتمر نيروبي, ويقدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة بوصفه هيئة دائمة مستقلة ذاتياً ومتشاركة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الدعم المباشر لتنمية المرأة ومشاريع التمكين في جميع أنحاء العالم [2].

د- المؤتمر الدولي للسكان والتنمية 1994م, في القاهرة بمصر: عقد المؤتمر تحت إشراف الأمم المتحدة كالمؤتمرات السابقة له, تم التحضير له خلال ثلاث سنوات, تمت خلالها ستة اجتماعات للخبراء, وخمس مؤتمرات إقليمية, وصدرت عن المؤتمر وثيقة من 121 صفحة تنقسم ل 16 فصل, 100 صفحة منها كانت للحديث عن الجنس والإجهاض والحقوق التناسلية وتعليم الجنس للمراهقين, و 21 صفحة المتبقية جاءت للحديث عن التنمية[3], وفصل كامل عن قضية المساواة بين الجنسين[4].

اعتبر مؤتمر القاهرة من أخطر المؤتمرات التي أحدثت ضجة في العالم الإسلامي, بسبب مبادئه التي تتعارض مع الدين الإسلامي, والتي تدعو إلى حرية العلاقات الجنسية وإتاحة المجال أمام أشكال الاقتران الأخرى, واعتبار ذلك كله حرية شخصية, وشجعت على الإجهاض المبكر واعتبرته حقاً للمرأة, كما عارضت بنود المؤتمر وثيقة الزواج الشرعي المبكر ولم تعارض ممارسة

---

* نيروبي: هي عاصمة كينيا, وأكبر المدن فيها, واشتق اسم نيروبي من لغة قبائل الماساي, وجاءت من كلمة "إنكارا نيروبي", وتعني مكان الماء البارد وتشتهر المدينة باسم "المدينة الخضراء تحت الشمس", تأسست نيروبي عام 1899م, وتعتبر من أشهر المدن في شرق أفريقيا, وبلغ عدد سكانها 3 ملايين نسمة تقريباً عام 2009م, ويكبيديا الموسوعة الحرة, https://ar.wikipedia.org/wiki/

(1) سلمان الجدوع: دراسة الاتفاقات الدولية المتعلقة بحقوق المرأة ونقدها في ضوء النظم الإسلامية, http://www.alukah.net/spotlight/0/50901

(2)الأمم المتحدة WWWUN.org/ar/globalissues/women/

(3) نهاد الشيخ خليل: الجندر الأبعاد السياسية والاجتماعية للمفهوم, مدارات وزارة الثقافة الفلسطينية, العدد الثاني, غزة, 2010م, ص84.

(4) فؤاد بن عبد الكريم بن عبد العزيز العبد الكريم: قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية دراسة نقدية في ضوء الإسلام, ص152.

العلاقات غير الشرعية خارج إطار الزواج في سن المراهقة[1].

وجاء من ذلك في تقرير المؤتمر" :-

1- " على الدول أن تتخذ كل التدابير المناسبة, لكي تكفل على أساس المساواة بين الرجل والمرأة حصول كلا الطرفين على خدمات الرعاية الصحية, بما فيها الخدمات المتعلقة بالرعاية الصحية الإنجابية, التي تشمل تنظيم الأسرة, والصحة الجنسية. وينبغي أن توفر برامج الرعاية الصحية الإنجابية أوسع دائرة من الخدمات, دون أي شكل من أشكال القسر"[2].

" ينبغي أن تقوم الحكومات, والمنظمات غير الحكومية, والقطاع الخاص بالاستثمار في جميع جوانب الصحة الإنجابية, بما في ذلك تنظيم الأسرة, والصحة الجنسية, وتعزيز ذلك ورصده وتقييمه"[3].

إن مصطلحات الصحة الإنجابية, تنظيم الأسرة, الصحة الجنسية, الواردة في تقرير المؤتمر يراد منها المتعة الجنسية المأمونة, والقائمة على التراضي, باعتبارها حقاً للجميع كالحق في الغذاء, وليست خاصة بالأزواج المتزوجين زواجاً شرعياً والذي تعارفت عليه كل الديانات, بل حق لجميع أشكال العلاقات من كل الأعمار, لا تضبطه أي قوانين أو أعراف ولا تضبطه حقوق الله, الذي لم يرد ذكر اسمه أبداً في تقرير المؤتمر[4].

" ينبغي إشراك الشباب بنشاط في تخطيط أنشطة التنمية التي لها أثر مباشر على حياتهم اليومية, وتنفيذها وتقييمها. ويتسم هذا بأهمية خاصة فيما يتعلق بأنشطة الإعلام, والتعليم, والاتصال, والخدمات المتعلقة بالصحة الإنجابية والجنسية, بما في ذلك منع حالات الحمل المبكر, والتثقيف الجنسي, والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز, وغير ذلك من الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي, ويجب ضمان الوصول إلى هذه الخدمات, وكذلك ضمان سريتها وخصوصيتها"[5].

يعمل هذا البند على نشر العلاقات الجنسية غير الشرعية بين المراهقين والمراهقات والسماح بها وتوفير جميع المعلومات المطلوبة لنجاح تلك العلاقات وتجنب حالات الحمل التي تحدث بسببها, من خلال الإعلام والتعليم والخدمات المتعلقة بالصحة الإنجابية والجنسية وذلك بحجة

---

(1) عطيات مصطفى عبد الحليم: الأسرة في القوانين والاتفاقيات الدولية, إحدى أوراق مؤتمر نحو دور فاعل للأسرة, http://muslimaunion.com/index.php/2013-04-28-10-53-37/item/12379-

(2) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية- القاهرة 1994م, الفصل الثاني, فقرة 8, ص14.

(3) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية- القاهرة 1994م, الفصل الثالث, ب 3-18, ص21.

(4) محمد عمارة: صراع القيم بين الغرب و الإسلام,دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع, مصر, 1997م ص17,18.

(5) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية- القاهرة 1994م, الفصل السادس, ب 6-15, ص37.

المشاركة في أنشطة التنمية, تحاول الأمم المتحدة استغلال مصطلحات مثل التنمية, وتمكين المرأة وغيرها من أجل نشر وفرض بنود مؤتمراتها.

يطلب أيضاً من خلال هذا البند أن يصبح الإعلام والتثقيف وإسداء المشورة فيما يتعلق بالسلوك الجنسي, والوقاية من الأمراض الجنسية جزءاً من خدمات رعاية الصحة الإنجابية والجنسية[1]." توجد أشكال شتى للأسرة في مختلف النظم الاجتماعية, والثقافية, والسياسية. وقد أثرت عملية التغير الديموغرافي والاجتماعي – الاقتصادي السريع في أنحاء العالم على أنماط تكوين الأسرة والحياة الأسرية, فأحدثت تغييراً كبيراً في تكوين الأسرة وهيكلها"[2].

اعترف المؤتمر بالأشكال المختلفة للأسرة وبأنواع الاقتران الذي لا يقوم على الزواج, بل يعترف بالعلاقات المحرمة شرعاً بين رجل وامرأة غير متزوجين أو بين رجلين أو امرأتين, وطالب بإعطاء تلك الأسر حماية قانونية, وبإزالة جميع أشكال التمييز بين العلاقات و الاقترانات غير الشرعية وبين الأسرة الناتجة عن الزواج الشرعي[3].

" تشجيع الأطفال, والمراهقين, والشباب وخاصة الشابات, على مواصلة تعليمهم, بغية تهيئتهم لحياة أفضل, وزيادة إمكاناتهم البشرية, للمساعدة في الحيلولة دون حدوث الزيجات المبكرة, وحالات الحمل التي تنطوي على مخاطر كبيرة, ولتخفيض ما يرتبط بذلك من معدلات الوفيات والاعتلال"[4].

يعارض البند السابق الزواج المبكر وحالات الحمل التي تحدث نتيجة لذلك الزواج, وأن منع ذلك الزواج والتقليل منه يوقف حالات الحمل التي تعمل على رفع معدلات الوفاة والإصابة بالأمراض عند الفتيات المتزوجات زواجاً مبكراً, في المقابل لم يعارض المؤتمر في البند السابق ولا في أي بند آخر العلاقات الجنسية غير الشرعية, ولم يدع إلى الإجهاض إنما دعا إلى توفير جميع الخدمات اللازمة لحمل غير شرعي آمن, ولإجهاض آمن لمن أراد الإجهاض.

جاء تقرير المؤتمر ببرنامج للبلدان النامية, يتعلق البرنامج بموضوع الصحة التناسلية والبرامج المتعلقة بتنظيم الأسرة, تكلفة البرنامج 17 بليون دولار حتى سنة 2000م, و 18.5 بليون دولار لسنة 2005م, و20.5 بليون دولار سنة 2010م, 21.7 بليون دولار سنة 2015م, على أن تتحمل الدول النامية عبء تمويل ثلثي التكاليف, وأن تقدم المصادر الخارجية ما يصل إلى الثلث[5].

---

(1) فؤاد بن عبد الكريم بن عبد العزيز العبد الكريم: العدوان على المرأة في المؤتمرات الدولية, ص162.

(2) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية– القاهرة 1994م, الفصل الخامس, أ 1–5, ص31.

(3) محمد عمارة: صراع القيم بين الغرب و الإسلام, ص22.

(4) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية– القاهرة 1994م, الفصل السادس, ب6–7,ص36.

(5) محمد عمارة: صراع القيم بين الغرب و الإسلام, ص35.

يلاحظ كثرة المبالغ التي وضعت بحجة الصحة الجنسية والتناسلية للمواطنين في الدول النامية, عدا عن ذلك الطلب من الدول الفقيرة أن تضع تمويل ذلك البرنامج في أولويات إنفاقها, مقابل إغرائها بتقديم الدعم والمساعدة المالية والتقنية من المجتمع الدولي, والدول المانحة, والإعفاءات من الديون المتراكمة على تلك الدول النامية, مقابل أن تعمل على استثمار وإنجاح برنامج المؤتمر[1]. كان من الأفضل أن يقدم برنامج وميزانيات ومساعدات للنهوض بحياة الأفراد في الدول النامية, وإخراجهم من الجوع والفقر, وسوء الخدمات العامة, والخدمات الصحية.

هـ- المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة في بكين بالصين 1995م: عقدت الأمم المتحدة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة في بكين بالصين, دعا المؤتمر إلى مضاعفة الجهود والإجراءات الرامية إلى تحقيق أهداف إستراتيجية نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة[2]. تتكون وثيقة المؤتمر من 177 صفحة, و362 مادة تنوعت وتعددت موضوعاتها التي نادت بها[3].

اختلفت وجهات النظر نحو مؤتمر بكين, يرى غازي الصوراني أن مؤتمر بكين " إن إقرار إعلان بكين كوثيقة إجماع وكدليل عمل المؤسسات وحكومات المجتمع الدولي الموقعة عليه, وتأكيده على أن قضية المرأة هي قضية عامة واحدة في العالم كله, يشكل في حد ذاته بعداً إنسانياً أممياً عاماً لا يتعارض مع قضايا المرأة الخاصة, والتفصيلية من حيث حجم الاستغلال والاضطهاد وحقوق المرأة ودرجة تقدمها, التي تختلف باختلاف المكان والزمان, واختلاف العناصر التاريخية الموروثة والحديثة المعاصرة المكتسبة, المكونة لقضايا المرأة. إذ أن خصوصية أوضاع المرأة في بلادنا بمعنى اختلافها عن مثيلاتها في أوروبا وأمريكا وآسيا أو أفريقيا لا تتعارض مع صحة القضايا العامة المعاصرة الصحيحة التي أكد عليها إعلان بكين"[4]

أما الدكتور فؤاد بن عبد الكريم بن عبد العزيز العبد الكريم يذكر في أطروحته الماجستير" يعتبر هذا المؤتمر متميزاً عن المؤتمرات الأخرى التي تبنتها الأمم المتحدة, حيث دعت فيه بصراحة وبوضوح إلى العديد من الأمور التي فيها مخالفة للشريعة الإسلامية, بل فيها مخالفة للفطرة التي فطر الله تعالى الناس عليها. مثل: الدعوة إلى الحرية والمساواة بمفهومها المخالف للإسلام, والقضاء التام على أي فوارق بين الرجل والمرأة, دون النظر فيما قررته الشرائع السماوية,..., وكذلك الدعوة إلى فتح باب العلاقات الجنسية المحرمة شرعاً, من ذلك: السماح بحرية الجنس, والتنفير من

---

(1)محمد عمارة: صراع القيم بين الغرب و الإسلام, ص36.

(2) نهى قاطرجي: قراءة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة, http://www.saaid.net/daeyat/nohakatergi/64.htm

(3) ماجد بن جعفر الغامدي: مؤتمر بكين خطوة باتجاه مجتمع التحلل العالمي, http://www.saaid.net/female/m172.htm

(4) دور المرأة الفلسطينية تاريخه الحديث والمعاصر, رؤية, عدد21, 2002م, ص73.

الزواج المبكر, والعمل على نشر وسائل منع الحمل, والحد من خصوبة الرجال, وتحديد النسل, والسماح بالإجهاض المأمون, والتركيز على التعليم المختلط بين الجنسين وتطويره..."[1].

وجهة نظر الدكتور فؤاد العبد الكريم هي الصحيحة والأقرب للصواب, يتضح ذلك من بعض بنود مؤتمر بكين, مثل:

1- " والمراهقات أكثر تعرضاً بيولوجياً واجتماعياً ونفسياً من الأولاد المراهقين للإيذاء الجنسي, والعنف, والبغاء, ولعواقب العلاقات الجنسية السابقة لأوانها وغير المحمية. والاتجاه إلى التجارب الجنسية المبكرة مع انعدام المعلومات والخدمات, يزيد من خطر الحمل غير المرغوب فيه والمبكر للغاية, ومن خطر الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية, وغيره من الأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي"[2].

يدعو هذا البند إلى ضرورة توفير العلاج اللازم للإصابة بالأمراض الجنسية التي تنتج عن التجارب الجنسية المبكرة, عند المراهقات بسبب انعدام المعلومات والخدمات, وضرورة العناية باحتياجات الصحة الإنجابية للمراهقات والشابات, لتلافي حالات الوفاة والإصابة بالأمراض الخطيرة, وذلك من خلال الوقاية من الحمل غير المرغوب فيه, وما قد يعقبه من إجهاض غير مرغوب فيه[3].

لم يدع البند إلى منع العلاقات المحرمة والبعد عنها, بل هو يسمح بها, لكنه يمنع حدوث حالات الحمل الناتجة عن العلاقات غير الشرعية,من خلال نشر استخدام موانع الحمل في جميع البلاد وبين جميع شرائح وفئات المجتمعات, بحجة تلك العلاقات تضر بصحة الفتاة أو الشابة.

2- " توجد أشكال مختلفة للأسر في النظم الثقافية, والسياسية, والاجتماعية المختلفة"[4].

في هذا البند اعتراف بأنواع الاقتران الأخرى غير الزواج "العلاقات الشاذة وغير الشرعية", من خلال الاعتراف بأشكال الأسرة المختلفة, التي يختلف مصدر وطبيعة تكوينها.

3- " إن الأوضاع التي تضطر الفتيات إلى الزواج والحمل والولادة في وقت مبكر, تشكل مخاطر صحية جسيمة. ولا يزال الحمل المبكر يعوق إحداث تحسينات في الوضع التعليمي والاقتصادي والاجتماعي للمرأة في جميع أنحاء العالم. وبصورة كبيرة من فرص التعليم والعمل, ومن المرجح أن يتركا أثراً ضاراً طويل الأجل على حياتهن وحياة أطفالهن"[5].

4- " هناك أكثر من 15 مليون بنت تتراوح أعمارهن بين 15و 19سنة, ينجبن كل عام. لكن الأمومة في سن صغيرة للغاية إنما تنطوي على مضاعفات خلال الحمل والولادة, بل وعلى

---

(1) قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية دراسة نقدية في ضوء الإسلام, ص151, 152.

(2) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة- بكين, الفصل الرابع, جيم93, ص46.

(3) فؤاد بن عبد الكريم العبد الكريم: العدوان على المرأة في المؤتمرات الدولية, ص 168, 169.

(4) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة- بكين, الفصل الثاني, الفقرة 29,ص18.

(5) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة- بكين, الفصل الرابع, جيم 107, الفقرة "أ".

خطر يودي بصحة الأم, بصورة تزيد كثيراً على المعدل المتوسط. كذلك فإن أطفال الأمهات الشابات تزداد بينهم مستويات الإصابة بالأمراض والوفيات. وما برح الإنجاب المبكر يشكل عقبة تحول دون تحسين مركز المرأة من النواحي التعليمية, والاقتصادية, والاجتماعية في جميع أنحاء العالم. وأجمالاً يمكن للزواج المبكر والأمومة المبكرة أن يحدا بصورة بالغة من فرص التعليم والعمل. ومن المرجح أن ينجم عنهما أثر سلبي طويل الأجل, بالنسبة لنوعية حياة الأم وحياة أطفالها"[1].

يلاحظ من البنود السابقة أن مؤتمر بكين يهاجم ويعارض الزواج المبكر, لما له من مخاطر صحية على الفتاة, وانه يعوق إحداث تحسينات من ناحية التعليم والوضع الاقتصادي والاجتماعي الخاص بالمرأة, ويظهر تخوف وقلق كبير من مضاعفات الحمل والولادة التي تنتج عن الزواج المبكر, لكنه لم يعترض على العلاقات غير الشرعية عند المراهقين من الجنسين, ولم يعترض على الحمل غير الشرعي الذي يحدث نتيجة تلك العلاقات, بل دعا إلى ضرورة تجنب ذلك الحمل, وفي حالة حدوثه يجب توفير جميع المعلومات اللازمة للتوعية والتثقيف حول الحمل, وتوفير جميع شروط ومطالب الصحة الجنسية لحماية الفتاة الحامل من جميع مخاطر وأضرار حملها.

مؤتمر بكين وبنوده, لا تتناسب مع مجتمعاتنا الإسلامية والعربية, كما أن القضايا التي ذكرها وتحدث عنها لا تعبر ولا تتفق مع المرأة في المجتمع الفلسطيني, إنما هي مخالفة بل ومسيئة للمجتمع, وللدين, وللعادات والتقاليد.

و- مؤتمر وثيقة بكين+5 " المرأة 2000 مساواة الجندر والتنمية والسلام ": عقدته الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 2000م, دعت وثيقة المؤتمر إلى مراجعة كل القوانين الوطنية في الدول التي تعتبر الشذوذ جريمة, وإلغاء تحفظات الدول العربية على وثيقة مؤتمر بكين, ودعت إلى إفساح المجال أمام تشكيل العلاقات خارج إطار الزواج[2].

ثالثاً - ظهور مصطلح الجندر:

ورد مصطلح "الجندر" 51 مرة في مؤتمر القاهرة للسكان والتنمية عام 1994م, و 254 مرة في مؤتمر بكين عام 1995م, وطلب من الدول العربية والإسلامية وكل دول العالم الثالث تطبيق مفهوم الجندر والالتزام به[3].

- الجندر:

يترجم مصطلح الجندر بأنه (النوع الاجتماعي), ويقصد به إلغاء كافة الفروق بين الرجل والمرأة والتعامل مع البشر على أنهم نوع من المخلوقات المتساوية في كل شيء من الخصائص

---

(1) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة- بكين, الفصل الرابع, لام 268, ص142.

(2) نهاد الشيخ خليل: الجندر الأبعاد السياسية والاجتماعية للمفهوم, ص85

(3) المرجع نفسه, ص86.

والمقومات[1], ويتم التفريق وتقسيم الأدوار بين الرجل والمرأة على صعيد الدور الاجتماعي, والمنظور الثقافي, والوضع الاقتصادي للمجتمع, وليس تقسيم الأدوار والتفريق بين الرجل والمرأة بناء على التركيب البيولوجي الطبيعي[2], وبما أن أوضاع المجتمع الاجتماعية والثقافية والاقتصادية متغيرة؛ فإن أدوار الرجال والنساء تتغير أيضاً, ويجب أن تتغير كي تتلاءم مع التغيرات الجديدة في الواقع الاجتماعي للمجتمع[3].

تنكر فلسفة الجندر أن يكون سلوك الذكر والأنثى بسبب الفروق البيولوجية, بل سببه هو ما يشعر به كل منهما, وما يريده كل منهما لنفسه, حتى لو كان ذلك يخالف طبيعته البيولوجية, ومن حق الذكر أن يتصرف كأنثى, في لبسه وفي الزواج من ذكر آخر وما إلى غير ذلك, ويحق للأنثى أن تتصرف كذكر[4].

يراد بالجندر إنهاء الأسرة التقليدية, وإيجاد أسر ديموقراطية متعددة الأشكال, من خلال:[5]

1. إلغاء مؤسسة الزواج, على اعتبار أن الأسرة التقليدية و الزواج الشرعي يعوق تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة, ويزيد من سيادة ونفوذ الرجل على المرأة.
2. إلغاء دور المرأة الطبيعي في الحمل والإنجاب, لأن الحمل والإنجاب يضران بشكل جسد المرأة وصحتها, ويؤخرانها عن المشاركة في التنمية وتحقيق الذات.
3. إلغاء دور المرأة في تربية الأطفال والقيام بالأعمال المنزلية, وجعل الأعمال المنزلية أعمالاً غير محسوبة لا فائدة منها, ويجب تقاسم تلك الأعمال مع الرجل, وإقامة مراكز تربوية لتربية الأطفال داخل المجتمع وليس في البيت.

وأصبح يستخدم مصطلح تمكين المرأة, لوصف الأنشطة المتعلقة بإزالة كافة الاختلافات والفروقات الاجتماعية, الثقافية, و الوظيفية بين المرأة والرجل[6].

إذن مصطلح التمكين (تمكين المرأة, وتمكين الشباب) هو ستار يستخدمه القائمون على مصطلح الجندر, لإضفاء صفة شرعية وصورة أجمل للأنشطة المراد بها إزالة كافة الفروق البيولوجية والفسيولوجية بين المرأة والرجل, والقضاء على الأسرة التقليدية والزواج الشرعي, والسماح للعلاقات غير الشرعية بالانتشار.

---

(1)الجندر نشأته وحقيقته:إسلام ويب, http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=FatwaId&Id=61793

(2) حسن حسين الوالي: الجندر المفهوم والحقيقة والغاية, http://www.saaid.net/female/0165.htm

(3) نهاد الشيخ خليل: الجندر الأبعاد السياسية والاجتماعية للمفهوم, ص85.

(4) سيما عدنان أبو رموز: النوع الاجتماعي الجندر,رسالة ماجستير, القدس,2005م, ص7.

(5) إبراهيم الناصر: الحركة النسوية الغربية ومحاولات العولمة, ص4.

(6) حسن حسين الوالي: الجندر المفهوم والحقيقة والغاية, http://www.saaid.net/female/0165.htm

وما يؤكد على أن أحد أهداف الجندر إحداث تغيير في بناء الأسرة, وفي إلغاء الدور الأمومي للمرأة والنظر للأمومة على أنها خرافة, وأنه لا توجد غريزة تدعى غريزة الأمومة, واعتبار أن الأمومة غريزة تصنعها ثقافة المجتمع, والسماح بحرية الشواذ من الجنسين, حرص لجنة التعريف في مؤتمر بكين على إبقاء المصطلح دون تعريف, مثلما سبق ذلك من مصطلحات مثل الصحة الإنجابية التي يراد بها حرية الإجهاض, ومصطلح الحقوق الجنسية الذي يراد به الحرية الشخصية في الممارسة الجنسية, وحرية ممارسة الجنس مع أشخاص من نفس النوع, كذلك هو الحال في مصطلح الإرهاب الذي لا نراه يستخدم إلا ضد المسلمين, والجهاد, والمقاومة ضد العدو[1].

يلاحظ من بنود الاتفاقيات التي تم ذكرها أن تلك الاتفاقيات لا تتناسب مع الدين الإسلامي, ولا تتناسب مع الثقافة والعادات العربية والإسلامية, كما أن الغرب يورد لنا مصطلحات غير واضحة ومضللة الهدف الخفي وراءها مدمر لمجتمعاتنا, مثل مصطلح feminism, ومصطلح الجندر كما ذكرنا سابقاً, ومصطلح الإرهاب الذي يستخدمه الغرب ضد دفاع المسلمين عن أنفسهم ولا يستخدمه ضد أعماله الإجرامية بحق العرب والمسلمين. جميع تلك المؤتمرات والاتفاقيات العالمية الخاصة بالمرأة, وغزو الأفكار الذي يأتي من الغرب تجاه المجتمعات العربية, قد وصل للمجتمع الفلسطيني ويحاول بكافة السبل والطرق الوصول للمرأة الفلسطينية, لذا على المرأة الفلسطينية تكوين هيكل وصورة خاصة بها, غير مستنبطة من الغرب وغير تابعة له.

(1) نورة السعد: الجندر المفهوم والغاية,
https://uqu.edu.sa/files2/tiny_mce/plugins/filemanager/files/.../jandr.doc

الفصل الثاني

المؤسسات النسوية في الضفة الغربية وقطاع غزة (1991-2006م)

- **المبحث الأول: المؤسسات النسوية المتخصصة في الضفة الغربية وقطاع غزة.**
- **المبحث الثاني: المؤسسات الحقوقية المهتمة بموضوع المرأة في الضفة الغربية وقطاع غزة.**
- **المبحث الثالث: المؤسسات التنموية المهتمة بموضوع المرأة في الضفة الغربية وقطاع غزة.**

الفصل الثاني

المؤسسات النسوية في الضفة الغربية وقطاع غزة(20069-1991م)

بدأ ظهور المؤسسات النسوية, بعد توقيع مؤتمر مدريد عام 1991م بتشكيل طاقم شؤون المرأة, من قبل ناشطات الأطر النسوية وكفاءات نسوية أكاديمية[1].

وانتشرت تلك المؤسسات في مختلف المدن, و القرى, والمخيمات الفلسطينية بشكل ملحوظ, وأخذ نشاطها منذ ذلك الوقت يتزايد ويتجه نحو أنشطة مختلفة عن الأنشطة الاجتماعية والسياسية التي كانت في المراحل السابقة[2], حملت شعار تنمية وتمكين النساء, وتحقيق الاستقلالية والانفصال عن الأطر والتنظيمات السياسية, كما رأت أن نضال المرأة الفلسطينية ومشاركتها في الحركة الوطنية لا يوازيه أي تطور إيجابي في مكانة المرأة وموقعها الاجتماعي في المجتمع, وتركز عملها على قضايا النوع الاجتماعي"الجندر"[3].

تنوعت تلك المؤسسات واتخذت مسميات مختلفة مابين:

1-جمعيات خيرية تقوم بخدمة المجتمع على المستوى الوطني, الخيري, الخدماتي من خلال النساء.

2- أطر نسوية جماهيرية تابعة للأحزاب السياسية, عملت على تأطير أعداد كبيرة من النساء على المستويين الوطني والاجتماعي.

3- مراكز أو مؤسسات نسوية تعمل على الاهتمام وتفعيل القضايا الاجتماعية المختلفة في المجال النسوي[4].

4-دوائر المرأة في الوزارات, نشأت خلال الفترة ما بين 1995-1998م[5].

تناول الفصل الثاني التعرف على بعض المؤسسات والمراكز النسوية في الضفة الغربية وقطاع غزة, تأسيسها, أهدافها, رسالتها, وبرامجها, المبحث الأول من الفصل تناول المؤسسات النسوية

---

(1) سمية عبد الفتاح عامر: دور المؤسسات النسوية في التخطيط التنموي في الأراضي الفلسطينية, رسالة ماجستير,جامعة النجاح, 2007م, ص37.

(2) مها عبد الهادي: الاهتمام بدعم المؤسسات النسوية في فلسطين لماذا, موقع Onislam, http://www.onislam.net/arabic/adam-eve/women-voice/89317-1999-11-04%2019-08-09.html

(3) سمية عبد الفتاح عامر: دور المؤسسات النسوية في التخطيط التنموي في الأراضي الفلسطينية, ص37 ,40.

(4) سهى هندية: هيكلية وبرامج الحركة النسائية وإشكالياتها نظرة عامة, دراسات وتقارير حول وضعية المرأة الفلسطينية, المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية مفتاح, مجلد1, الفصل2, ص217, 218.

(5) زهيرة كمال: تجربة العمل النسائي بين الجماهيري والحكومي, الحركة النسائية الفلسطينية إشكاليات التحول الديمقراطي واستراتيجيات مستقبلية,وقائع المؤتمر السنوي الخامس لمؤسسة مواطن بالتعاون مع معهد دراسات المرأة في جامعة بيرزيت, رام الله, 17-1999/12/18,ص30.

المتخصصة بالنساء, أما المبحث الثاني تناول المؤسسات الحقوقية التي تخصص جزء من برامجها للنساء, والمبحث الثالث تطرق للمؤسسات التنموية المهتمة بموضوع المرأة.

المبحث الأول

المؤسسات النسوية المتخصصة في الضفة الغربية وقطاع غزة

تنوعت أنشطة المؤسسات النسوية, منها مؤسسات خدمية مباشرة,و مؤسسات بحثية, ومؤسسات قانونية, مؤسسات تعنى بفئات وقطاعات محددة من النساء مثل الأسيرات أو النساء المعنفات, المطلقات, الأرامل, الطالبات الجامعيات, تم تقسيم المؤسسات النسوية بحسب أماكن عملها في الضفة الغربية, وقطاع غزة[1].

أولاً: المؤسسات النسوية في الضفة الغربية:

1- جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية:

جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية هي جمعية تنموية نسوية غير حكومية, تساهم في بناء مجتمع فلسطيني ديمقراطي يقوم على مبادئ الحرية, المساواة, والعدالة الاجتماعية, من أجل تقوية وتمكين المرأة الفلسطينية وإشراكها في الحياة العامة والخاصة[2].

تأسست الجمعية في مدينة القدس عام 1981م, تحت اسم (اتحاد لجان المرأة العاملة الفلسطينية), تم ترخيصها عام 1992م كجمعية غير ربحية تحت اسم (جمعية المرأة العاملة), وتم ترخيصها عام 2001م من قبل وزارة الداخلية في السلطة الفلسطينية تحت اسم (جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية)[3].

المقر الرئيسي للجمعية في مدينة رام الله, ولها فروع في نابلس, جنين, طولكرم, بيت لحم, غزة, ويطا جنوب مدينة الخليل[4].

تصدر عن جمعية المرأة العاملة مجلة ينابيع, وهي مجلة فصلية نسوية اجتماعية, تصدر عن الجمعية بشكل دوري, يكتب فيها عدد من الباحثين والباحثات, في القضايا النسوية و الاجتماعية[5].

تدعم جمعية المرأة العاملة عبر رؤيتها مفهوم المرأة السياسي القائم على حقيقة أن حقوق الإنسان عالمية ولا تتجزأ, وأن حقوق المرأة هي حقوق إنسانية تقوم على مبادئ المساواة والعدالة, و

---

(1) زينب الغنيمي: واقع المؤسسات النسوية وأفاق التطور, وقائع مؤتمر المؤسسات النسوية تحديات وفرص, مركز شؤون المرأة, 2012م, ص10.

(2) النظام الأساسي لجمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية, الفصل الثاني, مادة 3, ص1.

(3) النظام الأساسي لجمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية, الفصل الأول, مادة 3, ص1.

(4) جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية, التعريف بالجمعية

/http://www.pwwsd.org/ar/about

(5) مجلة ينابيع الحياة, ع60, ص1, 2011م.

تتعاون مع حركات وطنية اجتماعية وديمقراطية على المستوى المحلي, الإقليمي, والدولي ضد الاحتلال الإسرائيلي, وضد كافة أشكال الظلم والتمييز القائم على أساس العرق, الجنس, والمعتقد, كما تعمل الجمعية من أجل بناء مجتمع مدني, ديمقراطي في فلسطين, وترتكز في عملها على التراث الحضاري, الثقافي, القانوني, والإنساني بغض النظر عن منبع ذلك التراث[1].

تسعى جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية عبر إعادة توزيع الأدوار في المجتمع, لضمان العدالة والإنصاف من خلال تفعيل مشاركة النساء في صنع القرار, والمساهمة في بناء قدرات النساء والتضامن معهن, وتعمل الجمعية على تقوية وتمكين وتعبئة وحشد النساء للمشاركة في النضال ضد الاحتلال الإسرائيلي والمساهمة في عمليات التنمية عبر الترويج لحقوق النساء السياسية, الاقتصادية, والاجتماعية, ومكافحة العنف المبني على النوع الاجتماعي[2].

الهدف العام للجمعية هو المساهمة في بناء مجتمع فلسطيني ديمقراطي يقوم على المساواة بين الجنسين, العدالة الاجتماعية, واحترام حقوق الإنسان, ومن أهداف الجمعية الإستراتيجية, المساهمة في تمكين النساء خصوصاً النساء العاملات, وتعزيز مشاركتهن في جميع جوانب الحياة على أساس المساواة بين الجنسين[3].

و تعمل جمعية المرأة العاملة على تنفيذ مجموعة من البرامج, منها: برنامج تمكين النساء في عمليات اتخاذ القرار, برنامج الإرشاد النفسي الاجتماعي,و برنامج بناء القدرات,و مشروع لمسات, مطعم الزوادة[4]

2- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي:

تأسس مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي في القدس عام 1991م, كمؤسسة فلسطينية أهلية مستقلة وغير ربحية, بهدف العمل على إلغاء التمييز القائم ضد المرأة, وبناء مجتمع فلسطيني ديمقراطي, يقوم على أساس المساواة بين الجنسين والعدالة الاجتماعية, عمل المركز يقوم على المعايير الدولية لحقوق الإنسان[5].

---

(1) جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية, رؤية الجمعية
/http://www.pwwsd.org/ar/about/vision

(2) المنشور التعريفي بجمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية, ص4, 2013م.

(3) المرجع السابق.

(4)جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية, برامج الجمعية
http://www.pwwsd.org/ar/progmams

(5)مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي, الفكرة والنشأة
http://www.wclac.org/atemplate.php?id=75

للمركز مجموعة من الأنشطة التي أتمها خلال سنوات عمله, من ذلك: عام 1994م أخذ المركز يركز على الإصلاح القانوني, ازداد ذلك التركيز بعد انتخاب أول مجلس تشريعي فلسطيني عام 1996م, من خلال الضغط والتأثير على المجلس التشريعي لفرض وضمان تعديلات قانونية خاصة بالنساء[1].

و في عام 1998م خاض المركز تجربة البرلمان الصوري مع عدد من الأطر, المراكز, والهيئات النسوية, للعمل على تغيير القوانين التي لا تضمن للمرأة حقوقها.

عام 2000م عمل المركز خلال الانتفاضة الثانية على مواجهة الاحتلال الإسرائيلي وسياسته, عن طريق مطالبة المجتمع الدولي بتوفير الحماية للنساء.

عام 2006م قام المركز بتوفير الحماية للنساء من عنف الاحتلال, من خلال إيجاد البيوت الآمنة لهن, فقد افتتح المركز بيت آمن في نفس العام لاستقبال النساء والفتيات ضحايا العنف, والمعرضات للتهديد بالقتل على خلفية ما يسمى بشرف العائلة[2].

يسعى مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي عبر رسالته لحماية وتعزيز حقوق المرأة ورفع مكانتها استناداً إلى المعايير والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان, عبر الرصد والتوثيق وبرامج المناصرة على المستويين المحلي والدولي, وتقديم الخدمات القانونية والاجتماعية للنساء المعنفات, ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان, إضافة إلى بناء قدرات المؤسسات القاعدية والمجموعات التطوعية في إطار مؤسسة تعمل بشكل فاعل متكامل بين وحداتها البرامجية والإدارية, ومكاتبها الفرعية بالاعتماد على كادر متخصص مؤمن برؤية المركز[3].

يعمل مركز المرأة للإرشارد القانوني والاجتماعي عبر مجموعة من البرامج,هي:

برنامج التأثير, الضغط, والتشبيك[4], برنامج التوعية[5],برنامج تقديم الخدمات القانونية والاجتماعية[6],برنامج البحث والتوثيق[7].

---

(1)مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي, تاريخ المركز
http://www.wclac.org/atemplate.php?id=77

(2) المصدر نفسه.

(3)مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي, رسالة المركز
http://www.wclac.org/atemplate.php?id=73

(4)مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي, إنجازات المركز
http://www.wclac.org/atemplate.php?id=78

(5) تعريف المؤسسات الأعضاء في منتدى المنظمات الأهلية الفلسطينية, ص21.

(6) المرجع نفسه.

(7)مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي, برامج المركز
http://www.wclac.org/atemplate.php?id=71

3- طاقم شؤون المرأة:

طاقم شؤون المرأة هو ائتلاف يضم الأطر النسوية والمؤسسات النسوية الأهلية, و مجموعة من المهتمات بقضايا المرأة, تأسس في القدس عام 1992م , مقره الرئيسي في رام الله وله فروع في قطاع غزة, كان جزء من الطواقم الفنية التي تكونت لمساندة الفريق المفاوض ومساعدته أثناء محادثات السلام, ولإعداد البنية التحتية لبناء اللبنات الأساسية للدولة الفلسطينية, وإدماج النوع الاجتماعي في كافة تلك التحضيرات[1].

تشكل طاقم شؤون المرأة في مراحله الأولى من الأطر النسوية المؤيدة لعملية السلام (اتحاد لجان المرأة للعمل الاجتماعي, اتحاد العمل النسوي, اتحاد لجان المرأة العاملة), إضافة إلى مراكز نسوية (مركز الدراسات النسوية, مركز شؤون المرأة), ويسعى الطاقم إلى تعزيز الدور السياسي والاجتماعي للمرأة, بهدف تحقيق العدالة الاجتماعية, استناداً إلى وثيقة الاستقلال الصادرة عن المجلس الوطني عام 1988م, والقانون الأساسي للسلطة الوطنية الفلسطينية[2]

ساهم في إنشاء الطاقم شخصيات نسائية فلسطينية بارزة في ذلك الاتجاه, مثل: ربيحة ذياب*, أمل خريشة, إصلاح جاد*, سهام البرغوثي, نهلة قورة, زهيرة كمال*, نادية أبو نحلة[1]

---

(1)طاقم شؤون المرأة, التعريف بالطاقم
http://www.watcpal.org/ar/history

(2)طاقم شؤون المرأة, التعريف بالطاقم
http://www.watcpal.org/ar/history

* ربيحة ذياب: ربيحة ذياب معمر, ولدت عام 1954م في مدينة رام الله بفلسطين, حاصلة على بكالوريوس علم اجتماع عام 1999م, قضت في سجون الاحتلال الإسرائيلي ما يقارب السبع سنوات,عملت وكيل مساعد وزارة الشباب والرياضة عام 2005م, وعضو المجلس التشريعي عام 2006م وعملت في منصب وزيرة شؤون المرأة من سنة 2009م وحتى 2013م, Insan Center for Women and Gender Studies,
http://palestine.hosting.kvinfo.dk/ar/expert-profile/%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%AD%D8%A9-%D8%B0%D9%8A%D8%A7%D8%A8-%D9%85%D8%B9%D9%85%D8%B1

* إصلاح جاد: حسنية عطا, ولدت سنة 1951م, حاصلة على دكتوراه في دراسات التنمية من جامعة لندن (SOAS) عام 2004م, وماجستير في علم الاجتماع السياسي من باريس عام 1979م, وبكالوريوس في العلوم السياسية من جامعة القاهرة عام 1974م, وعملت محاضرة في مساقات حول النوع الاجتماعي في معهد الدراسات النسائية في جامعة بيرزيت, ثم عملت مديرة للمعهد, Insan Center for Women and Gender Studies,
http://palestine.hosting.kvinfo.dk/ar/expert-profile/

وتصدر عن الطاقم صحيفة صوت النساء, صحيفة شهرية تعنى بقضايا المرأة والمجتمع[2]. يتطلع طاقم شؤون المرأة لتطوير الخطاب النسوي في إطار وطني تحرري, مرتكز إلى المرجعيات الوطنية في مقدمتها وثيقة الاستقلال وإعلان مبادئ حقوق المرأة الفلسطينية, ويجد الطاقم نفسه مسؤولاً عن توفير ملتقى لتطوير الخطاب النسوي الفلسطيني, ومساهماً في بناء قدرات المؤسسات والأطر النسوية, لتمكينها من تطوير الخطاب النسوي في مواجهة أشكال التمييز ضد المرأة[3].

كما يسعى لرؤية مجتمع فلسطيني ديمقراطي لا يميز بين الرجل والمرأة, يرى الطاقم أن إزالة التهميش والتمييز عن المرأة يمكن أن يتم من خلال تفعيل الدور النضالي الوطني للمرأة, وفي وجود تشريعات وبرامج نسوية ممأسسة تخدم احتياجات النساء المتنوعة, وتدار بفاعلية, وتعتمد على المشاركة العريضة والتطوع, وتركز على التراث والنضال الوطني والإبداع والنزاهة[4].

يشترك طاقم شؤون المرأة مع المؤسسات التالية من أجل تنفيذ مشاريع محددة يقوم بها:

1- اشترك الطاقم مع الممثلية النرويجية لدى السلطة الفلسطينية

المشروع: الدفاع القانوني وبناء القدرات من أجل الإصلاح.

2- مع مؤسسة فريدريك أيبرت*

---

* زهيرة كمال: حاصلة على دبلوم في التربية من الجامعة الأردنية في عمان عام 1978م, ودبلوم عالي في تدريب المعلمين من قبل منظمة اليونسكو, ودرجة البكالوريوس في الفيزياء والكيمياء عام 1968م من جامعة عين شمس في القاهرة, عملت وزيرة شؤون المرأة عام 2003 وحتى عام 2006م, والمديرة العامة للتخطيط والنوع الاجتماعي لمديرية التنمية في وزارة التخطيط والتعاون الدولي عام 1996 وحتى 2006م, ومديرة مركز المرأة الفلسطينية للأبحاث والتوثيق,Insan Center for Women and Gender Studies,
http://palestine.hosting.kvinfo.dk/ar/expert-profile/%

(1) غسان الشامي: دور المرأة الفلسطينية المقاوم للاحتلال الإسرائيلي في قطاع غزة ما بين (1967- 1994م), ص125, 2012م.

(2) صوت النساء, صحيفة شهرية تصدر عن طاقم شؤون المرأة وتعنى بقضايا المرأة والمجتمع
http://www.watcpal.org/ar/voice-of-women/newsletter

(3)طاقم شؤون المرأة, رسالة الطاقم
http://www.watcpal.org/ar/node/38

(4) طاقم شؤون المرأة, رؤية الطاقم
http://www.watcpal.org/ar/content/%

* فريدريك ايبرت: تأسست عام 1925م في برلين (ألمانيا) لتشكل الموروث السياسي للرئيس فريدريش إيبرت, تتبنى دعم التنشئة السياسية والمجتمعية المنبثقة عن مفهوم الروح الديمقراطية والتعددية الحزبية, ودعم الشباب من خلال المنح الدراسية وتمكينهم من الدراسة والبحث, وغيرها, فريدريك إيبرت مكتب المناطق الفلسطينية, http://www.fespal.org/?page_id=473&lang=ar

المشروع تمكين المرأة في المجالس المحلية.

3- مع مؤسسة دياكونيا

المشروع: تمكين النساء الشابات والقادة الرجال من أجل تأهيل قادة شباب للديمقراطية والحكم الصالح.

4- مؤسسة فورد

- المشروع: سنابل لتمكين المرأة الريفية.

5- المنحة الوطنية للديمقراطية.

- المشروع: سنابل لتمكين المرأة الريفية.

6- مؤسسة كونراد أديناور*

- المشروع: صحيفة صوت النساء.

7- مؤسسة التعاون

- المشروع: تمكين المحاميات الشابات والعاملات الاجتماعيات .

8- حركة بور لاباز.

- المشروع: تمكين النساء الشابات من أجل وعي اجتماعي[1].

ثانياً: المؤسسات النسوية في قطاع غزة:

وصل عدد المؤسسات النسوية في قطاع غزة عام 2006م, 50 مؤسسة, 30 منها في مدينة غزة, وباقي المؤسسات تتواجد في المنطقة الشمالية, الوسطى والجنوبية من القطاع[2], ونذكر منها:

1- مركز شؤون المرأة:

مركز شؤون المرأة هو جمعية أهلية نسوية, مستقلة, غير ربحية, تأسس عام 1991م, و يعمل المركز على تمكين النساء الفلسطينيات, ومناصرة حقوقهن من خلال برامج تنمية القدرات

---

* مؤسسة كونراد أديناور: هي مؤسسة ألمانية وترتبط بالحزب المسيحي الديمقراطي الألماني (CDU)،نسبة ل كونراد أديناور (1876-1967م) كمؤسس للحزب المسيحي الديمقراطي وأول مستشار ألماني جمع بين المسيحية الاجتماعية والتقاليد المحافظة والليبرالية, تعمل على تقديم المساهمة لدعم الديمقراطية, ودولة القانون, واقتصاد السوق الاجتماعي, من أجل تعزيز الحرية والسلام, والتبادل بين الثقافات والأديان, كونراد أديناور مكتب المناطق الفلسطينية, http://www.kas.de/palaestinensische-gebiete/ar/about/

(1)طاقم شؤون المرأة, شراكات الطاقم
http://www.watcpal.org/ar/node/41

(2) آمال صيام: تطبيق التخطيط الاستراتيجي وعلاقته بالمؤسسات الأهلية النسوية في قطاع غزة , رسالة ماجستير, جامعة الأزهر, غزة, 2010م, ص57.

والمعلومات, والأبحاث والمناصرة, انطلاقاً من مبادئ حقوق الإنسان, التي تشمل التمكين, المشاركة, المساواة, عدم التمييز , والمساءلة, لضمان العدالة والكرامة للنساء[1].

تصدر عن المركز مجلة الغيداء,و كان أول عدد لها عام 1997م, وهي مجلة شهرية تعنى بقضايا النساء الفلسطينيات,و بدأت الكتابة فيها من خلال مجموعة من الشابات طالبات الإعلام وعاملات قسم الإعلام في المركز, مقابل أجر مادي بسيط[2].

ينتخب مجلس إدارة المركز كل ثلاث سنوات, خلال اجتماع الجمعية العمومية, ويتم خلال اجتماع الجمعية العمومية عرض التقرير المالي والإداري وأهم الإنجازات, والصعوبات والتحديات التي واجهت المركز[3].

يرى مركز شؤون المرأة أنه يجب تمكين النساء, مناصرة حقوقهن, والمساواة في عملية التنمية المستدامة الفلسطينية[4].

أما عن أهداف المركز فإنه يهدف إلى المساهمة في تطوير قدرات طاقم شؤون المرأة والمؤسسات النسوية القاعدية, القيادات النسائية الشابة, والنساء في المناطق المهمشة في قطاع غزة, بهدف تمكين المرأة ومشاركتها في القيادة والحياة السياسية والعامة, وتحسين عملية اتخاذ القرار القائمة على المعرفة, والخاصة بالمرأة والمساواة الجندرية, إضافة إلى إيجاد بيئة داعمة, والعمل على التغيير في السياسيات والتشريعات, لتعزيز حقوق الإنسان للمرأة, تحقيق العدالة الجندرية, ومشاركة المرأة في الحياة العامة والسياسية[5].

يعمل المركز عبر عدة برامج وهي:برنامج بناء القدرات, وبرنامج الأبحاث والمعلومات, وبرنامج المناصرة والضغط[6].

من أنشطة مركز شؤون المرأة أيضاً سينما المرأة, حيث ينفذ المركز مهرجان أفلام المرأة "بعيون النساء", يقدم خلاله أفلام عربية وفلسطينية من عمل النساء, ليصنعن مشاهدهن الخاصة بعيداً عن وصاية الرجال, يهدف المهرجان لتنمية قدرات المخرجات الفلسطينيات, إبراز إبداعات المرأة الفلسطينية والعربية, دعم الإنتاج السينمائي للمرأة, و كسر جدران الحصار التي تمنع المخرجات الفلسطينيات من المشاركة في المهرجانات السينمائية في الخارج[7].

---

(1) مركز شؤون المرأة الموقع الرسمي http://www.wac.ps/index.php

(2) مدونة الإعلامية هداية شمعون: .hedaya.blogspot.com/2D10/10/blog-post_/572.html

(3) مركز شؤون المرأة, مجلس إدارة المركز http://www.wac.org.ps/archive/12/archive

(4) مركز شؤون المرأة, رؤية المركز http://www.wac.org.ps/viewer/page/8/post

(5) مركز شؤون المرأة, أهداف المركز http://www.wac.org.ps/viewer/page/8/post

(6) مركز شؤون المرأة, برامج المركز http://www.wac.org.ps/viewer/page/8/post

(7))وكالة فلسطين اليوم الإخبارية, افتتاح مهرجان أفلام للمرأة الثاني بعيون النساء في غزة, ttp://paltoday.ps/ar/post/

2- جمعية المرأة المبدعة:

جمعية المرأة المبدعة هي جمعية فلسطينية غير حكومية, تأسست في مدينة غزة عام 2004م, ترخصت من وزارة الداخلية عام 2005م برقم 7594, وجاءت فكرة تأسيس الجمعية انطلاقاً من أهمية الإبداع والثقافة في حياة أي مجتمع, خاصة لدى النساء لأنهن الأكثر تأثراً بانعكاسات الثقافة, لذلك يجب تغيير الثقافة السائدة بما يخدم النساء في حياتهن الاجتماعية, الاقتصادية, والسياسية[1].

تسعى جمعية المرأة المبدعة إلى أن تصبح رائدة في مجالي الفكر والإبداع النسويين, ونشر ذلك الفكر وتعميمه في المجتمع الفلسطيني[2].

وتهدف جمعية المرأة المبدعة إلى تطوير وتنمية قدرات المرأة الإبداعية من خلال برامج متنوعة في المجالات الفكرية,و البحثية, والثقافية, بما يعكس القيم الإيجابية نحو المرأة في المجتمع الفلسطيني[3], و نشر الإبداع النسوي في كافة المجالات,و نشر الحقوق الثقافية للنساء والتعريف بها,و رعاية المواهب الشابة من كلا الجنسين, ودعم المبدعات والباحثات,و العمل على تأسيس فكر نسوي تنويري, تقديم رؤية نسوية في مجال الثقافة, و الإعلام,و المجتمع, والسياسة[4].

تعمل جمعية المرأة المبدعة من خلال عدة برامج: برنامج بناء القدرات, برنامج التوعية والتثقيف, برنامج الإبداع النسوي, برنامج الحد من الفقر[5].

كما أن للجمعية أنشطة دورية تقوم بها, ومنها: الندوات الشهرية ضمن صالون المبدعة الثقافي, جائزة المرأة المبدعة السنوية, مؤتمر سنوي حول قضايا المرأة,و الإبداع والثقافة,و الأيام الثقافية في الفن التشكيلي, الشعر, و الفنون الشعبية[6].

3-جمعية الدراسات النسوية التنموية الفلسطينية:

تأسست جمعية الدراسات النسوية التنموية الفلسطينية في قطاع غزة عام 2006م, وفي العام نفسه حصلت الجمعية على ترخيص وزارة الداخلية تحت رقم 7656, تعمل الجمعية على تطوير

---

(1) المنشور التعريفي بالجمعية, ص1.

(2) المنشور التعريفي بالجمعية, ص2.

(3) جمعية المرأة المبدعة, الموقع الرسمي
http://creativewomen.ps/?cid=4

(4) المنشور التعريفي بالجمعية, ص2.

(5) المنشور التعريفي بالجمعية, ص3.

(6) جمعية المرأة المبدعة, الموقع الرسمي http://creativewomen.ps/?cid=4

المرأة الفلسطينية عبر زيادة نشاطها في الشأن العام, والعمل على حل مشاكلها الاقتصادية والاجتماعية[1].

جمعية الدراسات النسوية التنموية الفلسطينية هي جمعية خدماتية تنموية, تساهم في تمكين المرأة الفلسطينية وتعزيز مشاركتها في الحياة العامة في قطاع غزة[2].

وهي منظمة أهلية مستقلة غير ربحية, تسعى لتمكين المرأة وتعزيز مشاركتها في المجتمع عبر برنامج بناء القدرات,و برنامج تمكين النساء, وبرنامج الدراسات النسوية[3].

وتعمل جمعية الدراسات النسوية التنموية الفلسطينية وفق مجموعة من الأهداف الإستراتيجية والفرعية, تتمثل في:

1. تعريف المجتمع الفلسطيني بقضايا واحتياجات المرأة الفلسطينية, وخصوصاً النساء المحررات من الأسر الإسرائيلي.
2. عمل دراسات بحثية علمية, تبين المشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي تعاني منها المرأة بأسلوب علمي.
3. تمكين المرأة في مجالات المشاركة السياسية والاجتماعية, خصوصاً المرأة المعاقة.
4. تنمية قدرات النساء من ناحية حقوق الإنسان, الديمقراطية, حل النزاعات, ومجالات الثقافة والتراث.
5. تقديم المساعدات المادية, العينية, والقانونية للمرأة في المجتمع الفلسطيني.
6. تقديم التوعية والدعم النفسي والقانوني للنساء, لمواجهة العنف القائم ضدهن في المجتمع[4].

تستهدف جمعية الدراسات النسوية التنموية خلال أنشطتها وبرامجها مجموعة من الفئات: النساء ربات البيوت, النساء الأسيرات, الطالبات الجامعيات, النساء ذات الاحتياجات الخاصة, الرجال أرباب البيوت,و أطفال النساء الأسيرات[5].

تتمثل أنشطة جمعية الدراسات النسوية التنموية التي تقدمها للفئات المستهدفة في: الدراسات, الأبحاث, وتوثيق القصص ذات العلاقة بقضايا المرأة, تدريب وتأهيل المرأة, عمل مشاريع تنموية

---

(1) جمعية الدراسات النسوية التنموية الفلسطينية, التعريف بالجمعية
http://www.pdwsa.ps/pdwsa/index.php?page=22

(2)جمعية الدراسات النسوية التنموية الفلسطينية, التعريف بالجمعية
http://www.pdwsa.ps/pdwsa/index.php?page=22

(3) المصدر نفسه.

(4) جمعية الدراسات النسوية التنموية الفلسطينية, أهداف الجمعية
http://www.pdwsa.ps/pdwsa/index.php?page=22

(5)جمعية الدراسات النسوية التنموية, الفئات المستهدفة
http://www.pdwsa.ps/pdwsa/index.php?page=22[ludm

خاصة بالمرأة, التثقيف والتنوير بقضايا المرأة, الدعاية والإعلام لدعم قضايا المرأة, عمل مجموعات ضاغطة لتعزيز دور المرأة ومشاركتها الفاعلة في الشأن العام, توعية ومناصرة الجمهور العام في كافة المجالات, من خلال الأبحاث, المنشورات, التأهيل والتدريب, والقصص[1].

تعمل الجمعية وفق مجموعة من البرامج, هي: برنامج بناء القدرات[2],برنامج تمكين المرأة والشباب[3], وبرنامج الدراسات النسوية[4].

يؤخذ على مؤسسات المجتمع المدني ومنها المؤسسات النسوية ظاهرة التمويل الدولي, الذي أيده البعض, ورفضه وحذر منه البعض الآخر:

تذكر مها عبد الهادي في مقال لها بعنوان" الاهتمام بدعم المؤسسات النسوية في فلسطين لماذا؟, أن العدد الكبير للجمعيات والمنظمات النسوية أصبح ملفت للنظر, وأن الملفت للنظر أكثر هو التمويل الأجنبي والدولي الكبير لأنشطة تلك المؤسسات, ذكرت أيضاً أن هوية تلك الجمعيات هي هوية الجهات المانحة, وبالأخص الإنماء الأمريكية, ومؤسسة فورد وغيرها من المؤسسات, وأن في ذلك محاول لربط المجتمع الفلسطيني بمختلف فئاته بسياسات الجهات المانحة, بما يخدم مصالح تلك الجهات ويكرس وجودها مادياً ومعنوياً داخل المجتمع الفلسطيني[5].

أضافت مها عبد الهادي أن تلك المساعدات المقدمة للشعب الفلسطيني لم تكن سوا مساعدات سياسية شكلية هدفها الأساسي دفع مسيرة السلام المتعثرة, وأن القطاعات التي يتم اختيارها للاستثمار الأجنبي أو المشاريع المختارة للتمويل, تحددها الدول المانحة بالاتفاق مع البنك الدولي وإسرائيل غالباً[6].

و انتقدت التنموية حنان عبد الرحمن رباني المديرة الإقليمية للشرق الأوسط شمال إفريقيا وآسيا في المنظمة الدولية لقانون التنمية, اعتماد الكثير من المؤسسات والمنظمات الفلسطينية بما فيها المؤسسات النسوية على التمويل الأجنبي الذي يتحكم بأجندات العمل لتلك المؤسسات, وأكدت أنه لم يتم التفكير بخطوات عملية يمكن اللجوء لها لتقليل الاعتماد على الممول الأجنبي, سواء

---

(1) جمعية الدراسات النسوية التنموية, الأنشطة ووسائل التدخل
http://www.pdwsa.ps/pdwsa/index.php?page=22

(2) جمعية الدراسات النسوية التنموية, برنامج بناء القدرات
http://www.pdwsa.ps/pdwsa/index.php?page=80

(3) جمعية الدراسات النسوية التنموية, برنامج تمكين المرأة والشباب
http://www.pdwsa.ps/pdwsa/index.php?page=81

(4) جمعية الدراسات النسوية التنموية, برنامج الدراسات النسوية
http://www.pdwsa.ps/pdwsa/index.php?page=82

(5) أون إسلام, الاهتمام بدعم المؤسسات النسوية في فلسطين لماذا,
http://www.onislam.net/arabic/adam-eve/women-voice/89317-1999-11-04%2019-08-09.html

(6) المصدر نفسه.

بالتوجه للقطاع الخاص أو التفكير بالمشاريع المدرة للدخل, بحيث يعود دخلها لتغطية جزء من التكاليف الواقعة على المؤسسة[1].

وذكرت رباني أن بعض المؤسسات لديها أولويات تعمل من أجلها, قد تتلاقي تلك الأولويات مع الممول وقد تتعارض, ومشكلة المؤسسات أن معظم مصادر التمويل لا تغطي النفقات اليومية لها, فتحولت من مؤسسات تنموية إلى مؤسسات تعمل حسب المشاريع, لذلك لا يمكن للمؤسسات الممولة أجنبياً أن تعمل بخطة طويلة الأمد لتطوير ذاتها وتنفيذ استراتيجياتها[2].

وجاء في تقرير التنمية البشرية لعام 2002م أن نسبة غير قليلة من المؤسسات غير الحكومية تعتمد بشكل كبير على المساعدات الخارجية, وأن ذلك الاعتماد يحمل في طياته مخاطر وقف القدرة على التخطيط طويل الأمد, والانصياع لتوجهات الممولين, كما أن الاعتماد الكبير على التمويل الخارجي يخلق عقلية ربحية تتجسد في التنافس بين تلك المؤسسات على مصادر التمويل والتعامل الفوقي مع الجمهور, وتكرار الأنشطة والبرامج وغياب الإبداع والمبادرة[3].

أشارت أيضاً آمال خريشة مديرة جمعية المرأة العاملة الفلسطينية إلى وجود اشتراطات سياسية, لأي تمويل خارجي يكون مرتبط مع رؤية المانحين, وقالت: " نحن تأثرنا بالتمويل وأجنداته", كما تذكر خريشة أن الممولين لا يدعمون القضايا المهمة بالنسبة للشعب الفلسطيني كالتحرر, ولا يدعمون صمود النساء في القرى المتأثرة بالجدار, أو ملاحقة إسرائيل في المحافل الدولية, وأن الجزء الأكبر من ذلك التمويل يكون لتغطية رسوم محاكم نساء يردن الطلاق, أو العدالة, أو العنف المجتمعي, والديمقراطية, وهي قضايا ليست الأهم للشعب الفلسطيني رجالاً ونساء[4].

تشير دراسة سمية عامر أن 92% من المؤسسات النسوية تربطها علاقة مع مؤسسات أجنبية, 72% من تلك العلاقة مع منظمات أهلية أجنبية, 60% الأمم المتحدة, 34% منظمات أهلية عربية, 16% دول عربية, وتتميز تلك العلاقات أنها علاقات تمويل بالدرجة الاول[5].

أما الجهات غير الممانعة للتمويل الأجنبي, تذكر آمال صيام المديرة التنفيذية لمركز شؤون المرأة بأنها تعتقد أن قضية التمويل قضية محسومة الجدل, وأن كل المؤسسات الفلسطينية بإختلاف

---

(1) المؤسسات النسوية تعمل في ظروف بالغة التعقيد, شبكة نوى,
http://www.nawa.ps/arabic/?Action=PrintNews&ID=14277

(2) المصدر نفسه.

(3) الفصل الثاني, ص39.

(4) إنسان أون لاين, المؤسسات النسوية بفلسطين جدلية التمويل وضرورة المراجعة,
http://insanonline.net/news_details.php?id=15228

(5) دور المؤسسات النسوية في التخطيط التنموي في الأراضي الفلسطينية, ص76.

مجالها تعتمد بشكل أو بآخر على التمويل الخارجي, وبدلاً من الحديث ومناقشة أمور التمويل يجب مناقشة والحديث عن كيفية تنفيذ المشاريع الممولة في قضايا لا تخدم إلا أجندة واضحة[1].

ويذكر نادر سعيد مدير مركز العالم العربي للبحوث والتنمية المجتمعية أن كل طرف له أجندة ومن يدفع أو يمول هو فعلاً صاحب أجندة, والمؤسسات النسوية ليست متجانسة من ناحية التمويل, فالبعض يتلقى دعماً من الأمريكان, والبعض يرفض حتى تلقي دعم من الأوروبيين, وان غالبية التمويل للمؤسسات النسوية هو من الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي, ويعتقد أن غالبية المؤسسات النسوية أوعى من أن تكون أداة في أيد أحد[2].

وأوضحت الناشطة السياسية والنسوية خالدة جرار أن المؤسسات النسوية ليست كلها واحدة, فبعض المؤسسات فعلاً تنفذ أجندة الممول, وقامت بالتوقيع على وثائق تدين الإرهاب, وأكدت ربيحة ذياب وزيرة شؤون المراة أن تلقي المساعدات الخارجية لا يعد تنفيذاً لأجندة خارجية, وتعبر أن ربط المساعدات الخارجية بتنفيذ أجندة خارجية ليس دقيقاً[3].

يلاحظ أن المؤسسات النسوية تعتمد بشكل كبير على التمويل الأجنبي وليس على مشاريعها الخاصة وعملها الذاتي لتغطية نفقاتها اللازمة, عدا عن ذلك أن تلك المؤسسات تحمل هوية الجهة المانحة كمؤسسة الإنماء الأمريكية, ومؤسسة فورد, وأدى الاعتماد والتنافس على التمويل الأجنبي فيما بين المؤسسات النسوية لتحويلها من مؤسسات تنموية لمؤسسات تعمل حسب المشاريع, الأمر الذي أدى إلى وقف قدرتها على التخطيط طويل الأمد والإبداع وابتكار الجديد في المشاريع وبرامج العمل, إضافة إلى أن الممول يرفض دعم القضايا المهمة للفلسطينيين كقضية التحرر من الاحتلال أو دعم النساء في مناطق الجدار العازل وفي مدينة القدس, و يفرض شروطه على المؤسسات التي تعتمد على التمويل الأجنبي مثل شرط التوقيع على وثيقة الإرهاب.

(1) إنسان أون لاين, المؤسسات النسوية بفلسطين جدلية التمويل وضرورة المراجعة,
http://insanonline.net/news_details.php?id=15228
(2) المصدر نفسه.
(3)إنسان أون لاين, المؤسسات النسوية بفلسطين جدلية التمويل وضرورة المراجعة,
http://insanonline.net/news_details.php?id=15228

المبحث الثاني

المؤسسات الحقوقية المهتمة بموضوع المرأة في الضفة الغربية وقطاع غزة

النوع الآخر من المؤسسات هو المؤسسات الحقوقية التي لا تحمل في اسمها أنها مؤسسات نسوية, لكن جزءاً من برامجها, أنشطتها, وأعمالها موجه بشكل خاص للنساء, تم تقسيم المؤسسات الحقوقية المهتمة بموضوع المرأة بحسب أماكن عملها أيضاً, في الضفة الغربية وقطاع غزة:

أولاً: المؤسسات الحقوقية المهتمة بموضوع المرأة في الضفة الغربية:

1- المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية (مفتاح):

تأسست مؤسسة مفتاح عام 1998م, في مدينة رام الله بالضفة الغربية[1].

تسعى مفتاح لتفعيل مبادئ الديمقراطية والحكم الصالح في المجتمع الفلسطيني, والتأثير في الرأي الرسمي والعام المحلي والدولي تجاه القضية الفلسطينية, عبر الحوار الفاعل, المعمق, والتبادل الحر للمعلومات والأفكار, والتشبيك المحلي والدولي[2].

تتطلع مفتاح لدولة فلسطينية ديمقراطية مستقلة, وذات سيادة, يتمتع فيها المواطن الفلسطيني بحقوقه الأساسية, وتحفظ فيها كرامة الإنسان, وتتمتع بالاعتراف والاحترام الدوليين[3].

تسعى مفتاح لتحقيق الأهداف الاستراتيجية التالية:

1. نشر الخطاب والرواية الفلسطينية الحقيقية إلى الجهات المؤثرة الرسمية والشعبية في العالم.
2. تمكين فئات المجتمع القيادية من المشاركة في تعزيز الديمقراطية والحكم الصالح, ورفع الوعي المجتمعي تجاه حقوق المواطنة الصالحة وواجباتها.
3. التأثير على السياسات والتشريعات, بما يضمن الحقوق المدنية والاجتماعية لجميع المواطنين, والتزامها بمبادئ الحكم الصالح.
4. بناء قدرات مفتاح لتحقيق الأهداف والرسالة بفعالية وكفاءة[4].

---

(1)المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية مفتاح
http://www.miftah.org/arabic/AboutUs.cfm

(2)المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية مفتاح, رسالة مفتاح
http://www.miftah.org/arabic/AboutUs.cfm

(3)المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية مفتاح, رؤية مفتاح
http://www.miftah.org/arabic/AboutUs.cfm

(4)المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية مفتاح, الأهداف الاستراتيجية لمفتاح
http://www.miftah.org/arabic/AboutUs.cfm

برامج مفتاح التي تعمل من خلالها:

الديمقراطية والحكم الصالح (تقوية ودعم القيادات النسوية, تقوية ودعم القيادات الشابة, دعم الانتخابات, السياسيات العامة, الموازنة المستجيبة للنوع الاجتماعي), برنامج الإعلام والمعلومات, وبرنامج الرصد الإعلامي[1].

نفذت مفتاح مشروع تعزيز الدور القيادي للمرأة الفلسطينية (المرأة في مفاوضات السلام) في الفترة ما بين مارس 2005م حتى فبراير 2007م, مول المشروع فورد فاونديشن, ترى مفتاح أن مشروع المرأة في مفاوضات السلام هو محاولة لضمان وتطوير حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة وتطوير مشاركة المرأة السياسية, وإرساء مفهوم الجندر والمساواة, والتدريب على مفاهيم إدارة الأزمة والنزاع وصنع السلام[2].

ركز مشروع تعزيز الدور القيادي للمرأة الفلسطينية (المرأة في مفاوضات السلام) على مجموعة من الأنشطة, منها منتدى المرأة السياسي حيث قامت مفتاح بتأسيس منتدى المرأة السياسي, يتم من خلال المنتدى إعطاء النساء أنشطة تقوم على مناقشة القضايا السياسية والاجتماعية والثقافية من وجهات نظر نسوية بحتة, يضم المنتدى أكثر من 1400 امرأة, وكان المنتدى يعقد جلسات منتظمة من حين لآخر وانتخبت له هيئة إدارية, واستضاف المنتدى ندوات سياسية حول مواضيع متعلقة بالمفاوضات السياسية [3].

2- المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية(مواطن):

تأسست مواطن في يناير عام 1992م في مدينة رام الله, على أيدي مجموعة من الباحثين والأكاديميين ممن يعنون بالبحث في قضايا الديمقراطية, من أجل تحسين دراسات الديمقراطية وتطويرها في فلسطين, جاء تأسيس مؤسسة مواطن في مرحلة حرجة حيث كان الفلسطينيون يتهيأون لإقامة دولة مستقلة وذات سيادة[4].

تمارس مواطن نشاطاتها من خلال إعداد الأبحاث والدراسات المتعلقة بالديمقراطية, نشر المطبوعات, عقد الورش التدريبية, عقد الندوات والمؤتمرات, وتقيم مواطن علاقات وثيقة بالعديد من المؤسسات الدولية التي تختص في مجال أبحاث ودراسات الديمقراطية[5].

---

(1)المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية مفتاح, برامج مفتاح http://www.miftah.org/arabic/Programmes.cfm

(2) تقرير مفتاح السنوي لعام 2005م, ص30.

(3) المرجع السابق.

(4) مواطن المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية, التعريف بالمؤسسة http://web.muwatin.org/en/1/2/27/Muwatin-in-Brief.htm#.VfVOlfNViko

(5)مواطن المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية, التعريف بالمؤسسة

صدر عن مواطن العديد من الدراسات والأبحاث الخاصة بالمرأة الفلسطينية, منها: النساء الفلسطينيات والانتخابات دراسة تحليلية للتجربة الانتخابية للمجلس التشريعي الفلسطيني ومقارنات مع التجربة الأردنية, من إعداد نادر عزت سعيد, إصدار ونشر مواطن, صدرت هذه الدراسة عام 1999م[1], ودراسة أخرى بعنوان الديمقراطية وحقوق المرأة بين النظرية والتطبيق, من إعداد منار الشوربجي, إصدار ونشر مواطن, صدرت الدراسة في رام الله عام 1996م[2], ودراسة رجا بهلول بعنوان المرأة وأسس الديمقراطية في الفكر النسوي الليبرالي, صدرت الدراسة عن مواطن في مدينة رام الله عام 1998م[3].

3- لهيئة المستقلة لحقوق الإنسان:

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان, هي الهيئة الوطنية الفلسطينية التي تعنى بحقوق المواطن الفلسطيني, وتتمتع الهيئة بالعضوية الكاملة في اللجنة التنسيقية الدولية للهيئات الوطنية لحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة(ICc)[4],أنشئت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان بقرار مرسوم صدر عن الرئيس الراحل ياسر عرفات, بتاريخ 1993/9/30م, ومقرها الرئيس في مدينة رام الله[5].

تقوم الهيئة استناداً للقانون الأساسي الفلسطيني والمعايير الدولية لحقوق الإنسان بمراقبة تطبيق السلطة الوطنية الفلسطينية ومؤسساتها لتلك المعايير, من خلال رصد وتوثيق الانتهاكات, تلقي الشكاوى ومتابعتها, التدخل القضائي, ومراجعة التشريعات لضمان مواءمتها لمنظومة الحقوق والحريات, وتعمل على نشر ثقافة حقوق الإنسان بالتوعية والتدريب, لتصبح جزء من ثقافة المجتمع الفلسطيني[6].

تتطلع الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان لمجتمع فلسطيني حر, تتأصل فيه قيم العدالة, الحرية, وحقوق الإنسان, لتكون جزءاً من ثقافة المجتمع الفلسطيني[7].

---

http://web.muwatin.org/en/1/2/27/Muwatin-in-Brief.htm#.VfVOlfNViko

(1) Palestinian Womens Research and Documentation Centre Library http://pwrdc.ps/ar/content

(2) Palestinian Womens Research and Documentation Centre Library http://pwrdc.ps/en/content/%

(3) Palestinian Womens Research and Documentation Centre Library http://pwrdc.ps/en/content/

(4)الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان, نبذة تعريفية
http://www.ichr.ps/ar/

(5)المصدر نفسه.

(6)الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان, رسالة الهيئة http://www.ichr.ps/ar/1/2/60/

(7)الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان, رؤية الهيئة http://www.ichr.ps/ar/1/

المصداقية, النزاهة والمساءلة, السرية, التسامح, هي مجموعة القيم التي تراعيها الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في عملها[1].

و تعمل الهيئة على جمع ومتابعة شكاوى الموطنين و المواطنات, الفردية أو الجماعية المرتبطة بانتهاكات حقوق الإنسان من قبل السلطات الرسمية وشبه الرسمية, أيضاً التدخل القضائي عن طريق تقديم رأي استشاري, وإقامة دعاوى في قضايا تتعلق بحقوق الإنسان, مراجعة القوانين الفلسطينية ومشاريعها, لضمان توافقها مع القانون الأساسي والمعايير الدولية لحقوق الإنسان, و تثقيف المواطنين في المجتمع الفلسطيني تجاه حقوقهم وحرياتهم, وآليات حمايتها من الانتهاكات[2].

برامج الهيئة التي تنفذها وتعمل خلالها هي برنامج الضفة الغربية وقطاع غزة, دائرة مراقبة التشريعات والسياسات الوطنية, وحدة العلاقات العامة والإعلام[3].

و تمول الهيئة من مجموعة ممولين, يكونون اتحاد الممولين الذي بقي يمول الهيئة حتى عام 2006م, وهم:

1- وكالة التنمية والتعاون السويدية.
2- الوكالة السويسرية للتعاون والتنمية.
3- مكتب الممثلية النرويجية لدى السلطة الوطنية الفلسطينية.
4- مكتب الممثلية الهولندية لدى السلطة الوطنية الفلسطينية.
5- مكتب الممثلية الدنمركية لدى السلطة الوطنية الفلسطينية[4].

4- مركز الديمقراطية وحقوق العاملين:

تأسس مركز الديمقراطية وحقوق العاملين عام 1993م في مدينة رام الله, من قبل مجموعة من المحامين, الأكاديميين, والنقابيين, بهدف الدفاع عن حقوق العمال الفلسطينيين, تعزيز مبادئ الديمقراطية, المساواة, والعدالة الإجتماعية في الأراضي الفلسطينية[5].

يسعى مركز الديمقراطية وحقوق العاملين لنشر الثقافة النقابية, الديمقراطية, تعزيز مهارات ومعارف العمال والعاملات, تعريفهم بحقوقهم, وآليات حمايتها, تقديم المساعدة القانونية لهم, وتشجيعهم على بناء أطرهم الممثلة لهم على أسس الديمقراطية[6].

---

(1)الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان, القيم الأساسية للهيئة http://www.ichr.ps/ar/

(2)الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان, آليات عمل الهيئة http://www.ichr.ps/ar

(3) الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان, برامج الهيئة http://www.ichr.ps/ar/1/2/

(4)الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان, تمويل الهيئة http://www.ichr.ps/ar

(5)مركز الديمقراطية وحقوق العاملين, تاريخ التأسيس والتطوير للمركز
http://www.dwrc.org/History%20of%20Establishment%2

(6) مركز الديمقراطية وحقوق العاملين, رسالة

و يتطلع لبناء مجتمع فلسطيني مبادئه السياسية, الاجتماعية, والثقافية, تنبع من الديمقراطية, حقوق الإنسان, العدالة, والمساواة الاجتماعية[1].

الغايات التي يعمل من أجلها المركز هي حماية الحقوق والحريات الأساسية للعمال, و التقليل من آثار الفقر والبطالة في المستويات السياسية, الاجتماعية, والاقتصادية[2].

يتكون مجلس إدارة مركز الديمقراطية وحقوق العاملين من سبعة أعضاء تنتخبهم إدارة جمعيته العمومية, لمدة ثلاث سنوات[3].

و يستهدف المركز العاملين/ات في فلسطين من الضفة الغربية, القدس الشرقية, قطاع غزة, في القطاعين العام والخاص, وضمن سوق العمل الفلسطيني والإسرائيلي, ويستهدف أيضاً القيادات العمالية والنقابية[4].

صدر عن مركز الديمقراطية وحقوق العاملين دليل المرأة العاملة, تناول الدليل توعية المرأة العاملة ببنود قانون العمل الفلسطيني رقم (7) لسنة 2000م, التي تنصف المرأة العاملة, وتحسن من وضعها في العمل من خلال منحها العديد من الامتيازات والحقوق, تم إصدار الدليل بتمويل من الوكالة الكاثولوكية لدعم التنمية في ألمانيا[5].

5- الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة أمان:

تأسس الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة أمان عام 2000م في مدينة رام الله, وفي عام 2006م حاز الائتلاف على العضوية الكاملة لمنظمة الشفافية الدولية, بمبادرة عدد من مؤسسات المجتمع المدني العاملة في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان والحكم الصالح, كحركة مجتمع مدني تسعى لمكافحة الفساد وتعزيز منظومة النزاهة والشفافية والمساءلة في المجتمع الفلسطيني[6].

المركز http://www.dwrc.org/Aims%20&%20goalsarabic.php

(1) مركز الديمقراطية وحقوق العاملين, رؤية

المركز http://www.dwrc.org/Aims%20&%20goalsarabic.php

(2) مركز الديمقراطية وحقوق العاملين, غايات

المركز http://www.dwrc.org/Aims%20&%20goalsarabic.php

(3)مركز الديمقراطية وحقوق العاملين, مركز إدارة المركز

http://www.dwrc.org/Boarddirectorarabic.php

(4)مركز الديمقراطية وحقوق العاملين, الفئات المستهدفة

http://www.dwrc.org/Aims%20&%20goalsarabic.php

(5) دليل المرأة العاملة, مركز الديمقراطية وحقوق العاملين.

(6) الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة أمان, لمحة عن أمان http://www.aman-palestine.org/ar/about-aman/about-organization

تهدف أمان إلى زيادة مساهمة المواطن الفلسطيني ومؤسسات المجتمع المدني في الجهود الوطنية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد, وتفعيل دور الإعلام في وضع قضايا النزاهة ومكافحة الفساد على جدول أعمال المؤسسات ذات العلاقة, إلى جانب تعزيز بيئة عمل هيئات الحكم المحلي لتحد من انتشار جرائم الفساد وتساهم في الكشف عنه[1].

يتكون ائتلاف أمان من مجموعة أعضاء, هم المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية مفتاح(رام الله), الملتقى الفكري العربي(القدس), المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية مواطن(رام الله), مركز الميزان لحقوق الإنسان(غزة), مركز التجارة الفلسطيني بال تريد(رام الله), إضافة إلى عدد من الأفراد الناشطين في مجال الحكم الرشيد ومكافحة الفساد[2].

تمول أمان من مجموعة ممولين دوليين أجانب, هم مكتب الممثلية الهولندية لدى السلطة الوطنية الفلسطينية, مكتب الممثلية النرويجية لدى السلطة الوطنية الفلسطينية, حكومة لوكسوبروغ, منظمة الشفافية الدولية, أوكسفام, الإتحاد الأوروبي[3].

ثانياً: المؤسسات الحقوقية المهتمة بموضوع المرأة في قطاع غزة:

1- مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان:

تأسست مؤسسة الضمير عام 1993م في قطاع غزة, وهي منظمة غير حكومية متخصصة في الدفاع عن حقوق الإنسان, بادر لتأسيسها عدد من المحامين والمهتمين في قضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان[4].

تسعى مؤسسة الضمير لضمان تطوير مبادئ حقوق الإنسان والمعايير والقيم المعترف بها دولياً في قطاع غزة, كما تقوم أيضاً بالاسترشاد بتلك المبادئ, المساءلة, سيادة القانون, الشفافية, التسامح, التمكين, المشاركة, الإدماج, المساواة, الإنصاف, عدم التمييز, والاهتمام بالفئات الضعيفة[5].

---

(1) الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة أمان, الأهداف الإستراتيجية لأمان http://www.aman-palestine.org/ar/about-aman/about-organization

(2) الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة أمان, لمحة عن أمان http://www.aman-palestine.org/ar/about-aman/about-organization

(3) الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة أمان, ممولون أمان http://www.aman-palestine.org/ar/about-aman/Donors

(4)مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان, تعريف المؤسسة http://arabicweb.aldameer.org/?page_id=2

(5)مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان, رسالة المؤسسة http://arabicweb.aldameer.org/?page_id=2

و تتطلع مؤسسة الضمير للعب دور ريادي في التنمية, احترام, حماية, نشر, وتعزيز حقوق الإنسان في المجتمع الفلسطيني في قطاع غزة, والتأكيد على حقوق المدنيين, المعتقلين, الأطفال الفلسطينيين, الحق في حرية تكوين المؤسسات, و الحق في بيئة سليمة ومستدامة[1].

يتكون مجلس إدارة المؤسسة من:

1- رأفت النجار – رئيس مجلس الإدارة.
2- يونس الجرو – نائب رئيس مجلس الإدارة.
3- أحمد حسن حنيدق – أمين صندوق.
4- جلال إسماعيل شبات – أمين السر.
5- رأفت سليمان صالحة – عضو مجلس إدارة.
6- عيسى سابا – عضو مجلس إدارة[2].

لمؤسسة الضمير مجموعة من البرامج والمشاريع التي تعمل على تنفيذها وهي: برنامج بناء القدرات, برنامج المساعدة القانونية, برنامج التوعية والتعليم وحقوق الإنسان, برنامج حقوق الطفل, وينفذ من خلال مشروع المساهمة في احترام وحماية وتعزيز حقوق الطفل, برنامج الدفاع عن حرية المؤسسات, ينفذ من خلال مشروع المساهمة في احترام وحماية وتعزيز الحق في حرية تشكيل الجمعيات والانتماء إليها في قطاع غزة, و برنامج الحق في بيئة سليمة مستدامة[3].

2- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان:

تأسس المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان عام 1995م,وهو مركز فلسطيني مستقل مسجل كشركة مساهمة خصوصية غير ربحية, مقره مدينة غزة, يعمل على حماية حقوق الإنسان وتعزيز سيادة القانون والمبادئ الديمقراطية في الأراضي الفلسطينية, تأسس على يد مجموعة من المحامين وناشطي حقوق الإنسان في قطاع غزة[4].

يقوم المركز بمتابعة وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان والتحقيق فيها, تقديم الاستشارة والمساعدة القانونية للأفراد والجماعات, إعداد الأبحاث والدراسات المتعلقة بسيادة القانون وأوضاع

---

(1)مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان, رؤية المؤسسة
http://arabicweb.aldameer.org/?page_id=2
(2)مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان, مجلس أدارة المؤسسة
http://arabicweb.aldameer.org/?page_id=19
(3) مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان, برامج المؤسسة
http://arabicweb.aldameer.org/?page_id=2
(4) المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان, تعريف المركز http://www.pchrgaza.org/

حقوق الإنسان, و التعليق على مشاريع القوانين الفلسطينية ويشجع تبني تشريعات تتماثل مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان[1].

ينجز المركز أعماله ويقدم خدماته عبر مجموعة من الوحدات الخاصة, التي تسير الأعمال فيه: وحدة البحث الميداني, الوحدة القانونية, وحدة تطوير الديمقراطية, وحدة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية[2].

وحدة حقوق المرأة:

تأسست وحدة المرأة عام 1997م, بعد دراسة وضع المرأة الفلسطينية, وعمل المؤسسات النسوية في قطاع غزة, تهدف وحدة المرأة لتقديم المساعدة القانونية للمؤسسات النسوية, والتوجه للمحاكم الشرعية في قضايا تتعلق بوجه الخصوص بالحضانة والنفقة, كما تعمل الوحدة أيضاً على توعية المرأة الفلسطينية بحقوقها التي تكفلها المواثيق الدولية, وتوعيتها بالقوانين المحلية الخاصة بها عبر إعداد دليل قانوني للمرأة, وتعد الوحدة الدراسات والأبحاث المتعلقة بالمرأة الفلسطينية, وتساند كل الجهود الهادفة لتغيير القوانين المحلية التي تعد مجحفة ومميزة ضد المرأة الفلسطينية[3].

و يحصل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان على تمويله من ما يقارب 26 ممول من المنظمات والمؤسسات الدولية غير الحكومية, وبعض الحكومات الصديقة, بعض تلك الجهات الممولة:

المفوضية الأوروبية من خلال أوكسفام, المساعدات الإيرلندية, المساعدات الكنسية الدنماركية, مؤسسة تروكير, برنامج الأمم المتحدة الإنمائي, صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب, مؤسسة التعاون الدولي الإسباني, أوكسفام نوفيب (أوكسفام هولندا), الصندوق العربي لحقوق الإنسان [4]

3- مركز الميزان:

تأسس مركز الميزان عام 1999م, في مدينة غزة[5].

---

(1) المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان, تأسيس المركز http://www.pchrgaza.org/portal/ar/index

(2)المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان, وحدات المركز http://www.pchrgaza.org/portal/ar/index

(3)المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان, وحدات المركز http://www.pchrgaza.org/portal/ar/index

(4)المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان, تمويل المركز

http://www.pchrgaza.org/portal/ar/index.php?

(5)مركز الميزان لحقوق الإنسان http://www.mezan.org/page

يسعى مركز الميزان لتعزيز احترام حقوق الإنسان وحمايتها, خاصة الحقوق الاقتصادية, الثقافية, والاجتماعية في قطاع غزة, عبر مجموعة من النشاطات كالأبحاث, التدخلات القانونية, أنشطة الضغط والتحشيد والمناصرة, وأنشطة التوعية[1].

يتطلع مركز الميزان لأن يجد المجتمع الفلسطيني قد أصبح مجتمعاً حراً, يتمتع بالسيادة على أرضه, وتتمتع فيه النساء, الرجال, والأطفال بالعدالة الاجتماعية, حقوق الإنسان, والمساواة, ويكون نظامه الأساسي احترام مبدأ سيادة القانون, الفصل بين السلطات, والحكم الصالح[2].

و يهدف مركز الميزان لتعزيز أسس الديمقراطية في المجتمع, المشاركة السياسية للمواطنين, الضغط نحو تشكيل حكومات صالحة تحترم حقوق الإنسان, و تعزيز إدراك الفلسطينيين لحقوق الإنسان الفردية والجماعية بما في ذلك الحق في تقرير المصير, والحقوق الاقتصادية, الثقافية, والاجتماعية, والعمل على تحقيقها من خلال استخدام قنوات القانون الدولي[3].

أما البرامج التي ينفذها مركز الميزان ويعمل من خلالها, مراقبة وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان, التوعية وبناء القدرات عبر الدورات التدريبية, برنامج واجه الجمهور, برنامج تعليم الأقران, ورشات العمل والندوات, المساعدة القانونية, المراجعة القانونية, البحث والتحليل, و التقارير والمطبوعات[4].

قدم مركز الميزان لاجتماع منظمات نسوية وحقوقية مع مقررة الأمم المتحدة الخاصة بالعنف ضد النساء في 14 يونيو 2004م, بعنوان "أثر الاحتلال على المرأة الفلسطينية", تم الحديث فيها عن ما تتعرض له المرأة الفلسطينية من انتهاكات لحقوق الإنسان بسبب الاحتلال, وأن المعلومات التي توصل لها المركز من مصادر البحث ومصادر أخرى تؤكد على أن المرأة الفلسطينية تعاني من أشكال التمييز في ميادين الحياة المختلفة, إلى جانب أن هناك وضعاً استثنائياً جعل أوضاع المرأة الفلسطينية أكثر صعوبة نتيجة للاحتلال[5].

---

(1)مركز الميزان لحقوق الإنسان, رسالة المركز
http://www.mezan.org/page

(2) مركز الميزان لحقوق الإنسان, رؤية المركز
http://www.mezan.org/pag

(3) مركز الميزان لحقوق الإنسان, أهداف المركز
http://www.mezan.org/page

(4) مركز الميزان لحقوق الإنسان, برامج المركز
http://www.mezan.org/page

(5) ورقة حول أثر الاحتلال على المرأة الفلسطينية: مركز الميزان, اجتماع منظمات نسوية وحقوقية مع مقررة الأمم المتحدة الخاصة بالعنف ضد النساء, 14-6-2004م.

المبحث الثالث

المؤسسات التنموية المهتمة بموضوع المرأة في الضفة الغربية وقطاع غزة

العديد من مؤسسات التنمية تخصص جزءاً من برامجها للاهتمام بقضية المرأة وتنميتها, ومنها الجمعيات التي تقدم خدماتها, وتضع برامج خاصة للمرأة والطفل وتنميتهما وتمكينهما في المجتمع, ومنها أيضاً مؤسسات الإقراض التنموية التي تخصص جزءاً كبير من قروضها للنساء, قسمت المؤسسات التنموية إلى مؤسسات الإقراض للتنمية الاقتصادية, ومؤسسات التنمية المجتمعية:

أولاً: مؤسسات الإقراض:

تصنف مؤسسات الإقراض المتخصصة في فلسطين على أنها مؤسسات مالية غير ربحية في معظمها, وتهدف للمساهمة في عملية التنمية الاقتصادية والحد من الفقر والبطالة في المجتمع, يوفر هذا النوع من المؤسسات خدمات مالية أساسية لشريحة واسعة من المجتمع, مقابل ضمانات وشروط ائتمان ميسرة تتناسب مع المقدرة الاقتصادية البسيطة لتلك الشرائح[1].

وفي إطار الاهتمام بالمرأة عملت المؤسسات الأهلية على تخصيص جزء من الموارد المالية وإتاحتها على شكل قروض تمويلية لرفع قدرة النساء على المشاركة في سوق العمل, وتم رصد بعض موارد المنح على شكل قروض دوارة مخصصة لتنمية القطاع الخاص, حازت النساء على نصيب منها ولو بشكل قليل وبسيط, عبر مختلف المؤسسات الأهلية اللاربحية ذات البرامج التي تشمل تأمين القروض الصغيرة والمتوسطة المخصصة للنساء فقط, أو القروض التي تتيح مجال الاستفادة للجميع, وتتميز تلك المؤسسات بصغر حجم المبالغ المرصودة للإقراض وهي في معظمها غير متخصصة في نشاط اقتصادي محدد[2].

1- أنيرا:

تأسست أنيرا عام 1968م للمساعدة في تخفيف معاناة اللاجئين الفلسطينيين بعد الحرب العربية الإسرائيلية عام 1967م, وهي مؤسسة غير سياسية وغير دينية, كما أنها واحدة من أكبر الجمعيات الأمريكية غير الربحية[3].

بدأت أنيرا عملها في الضفة الغربية عام 1968م, بعد وقت قصير من احتلال إسرائيل للضفة الغربية وانفصال الأخيرة عن الأردن, وبعد عدة سنوات من التركيز على الاحتياجات

---

(1) مؤسسات الإقراض المتخصصة, وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية وفا, http://www.wafainfo.ps/atemplate.aspx?id=9180

(2) زينب الغنيمي: المرأة والعمل, المرأة الفلسطينية بين الواقع والطموح مجموعة أوراق عمل, مركز شؤون المرأة,ص20, 2000م.

(3) أنيرا, تأسيس أنيرا http://arabic.anera.org/aboutanera

الإغاثية للاجئي حرب 1967م, وفي منتصف السبعينات انتقلت أنيرا للتركيز على خلق فرص عمل ومشاريع تنمية مستدامة في الضفة الغربية, فقد عملت أنيرا على بناء المدارس, المستشفيات, تحسين حياة الأطفال, وتقديم لوازم الرعاية الصحية[1].

حصلت أنيرا على تمويل عملها في الضفة الغربية من مجموعة متنوعة من الوكالات الحكومية الأمريكية وجهات مانحة متعددة الأطراف (اليونسيف, أيفاد), وجهات مانحة ثنائية الأطراف (كندا, الكويت, وقطر) ومجموعة كبيرة من مؤسسات وشركات أيضاً, ومساهمات فردية[2].

افتتحت أنيرا مكتبها في قطاع غزة عام 1985م, ولم يكن به سوى ثلاثة موظفين في البداية إلى أن ازداد عددهم وبلغ اثنين وعشرين موظفاً, وتركزت المشاريع بصورة أساسية على الزراعة التي تعتبر مصدراً رئيسياً لكسب الرزق في قطاع غزة[3].

تتلقى أنيرا في غزة تمويلها من مجموعة متنوعة من المصادر من بينها الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية, الوكالة الكندية للتنمية الدولية, حكومتا قطر والكويت, شركة إنتل, مؤسسة فاير دول, ومؤسسة وترفورد[4].

أنشأت أنيرا عام 1995م برنامج الإقراض النسائي بالشراكة مع جمعية الثقافة والفكر الحر, وهي منظمة نسائية رائدة في قطاع غزة, يدعم البرنامج النساء ربات الأسر وأولئك اللواتي يعملن لمساندة دخل الأسرة, ومنذ إطلاق البرنامج وفر مجموعة من القروض الصغيرة بلغت أكثر من 2500 قرض, وتتراوح القروض ما بين 1000 دولار إلى 3000 دولار[5].

تقوم النساء المقترضات بالتسديد على مدى عام إلى عامين, وتقمن باستئجار المحال وشراء المعدات, مثل ورشة عمل للخياطة أو محل بقالة, أو يقمن بشراء الماشية لإنتاج الألبان أو الاستثمار في الزراعة المنزلية, كما تقوم العديد من المقترضات ببيع المواد الغذائية والملابس أو

(1) أنيرا, أنيرا في الضفة الغربية, http://arabic.anera.org/westbank

(2) أنيرا, مصادر تمويل عمل أنيرا في الضفة الغربية, http://arabic.anera.org/westbank

(3) أنيرا, أنيرا في قطاع غزة, http://arabic.anera.org/gaza

(4) أنيرا, مصادر تمويل عمل أنيرا في قطاع غزة, http://arabic.anera.org/gaza

(5) أنيرا, برنامج تمويل المشاريع الصغيرة, http://arabic.anera.org/community-economicdevelopment

المستلزمات المنزلية بأسعار معقولة من منازلهن أو من خلال أكشاك متنقلة[1].

2- دائرة التمويل الصغير الأونروا:

تأسس برنامج الأونروا للتمويل الصغير عام 1991م, في قطاع غزة إلى أن توسع البرنامج ووصل للضفة الغربية عام 1996م, ويعتبر الآن أكبر مؤسسة إقراض صغير في الأراضي الفلسطينية المحتلة, يستفيد البرنامج من منح تقدمها حكومات استراليا, كندا, ألمانيا, إيطاليا, اليابان, لوكسمبروغ, هولندة, نيوزيلندة, النرويج, الولايات المتحدة الأمريكية, وبعض المنظمات مثل الهيئة العربية للتنمية والاستثمار الزراعي, الصندوق الفلسطيني الممول من قبل صندوق الأوبك للتنمية الدولية[2].

تعمل الدائرة على تمكين المرأة له الأولوية لدى الأونروا, عام 1994م قامت الأونروا بتقديم قروض صغيرة لمجموعات من النساء الرياديات في غزة, وكن ممثلات بشكل موسع في المؤسسات صغيرة النطاق[3].

و تقدم الدائرة القروض والخدمات المالية التكميلية للأسر, وأصحاب الأعمال الريادية, أصحاب الأعمال الصغيرة,بحيث يتم إيجاد توفير فرص عمل والتقليل من الفقر, وتمكين المستفيدين من الدائرة وبخاصة النساء

نسبة الوصول لفئة الشباب 33%

نسبة الوصول لفئة النساء 38%[4].

تقدم دائرة التمويل الصغير عدة أنواع من القروض التي تخدم جميع فئات اللاجئين الفلسطينيين:

1. مشروع إقراض المؤسسات الصغيرة.
2. الإقراض الجماعي التضامني.
3. يقدم للمجموعات من النساء صاحبات الأعمال, والمسؤولات بشكل جماعي عن عملية السداد, تتراوح قيمة القرض بين 400 دولار حتى 5.000 دولار.
4. ائتمانات الأسر المعيشية للمرأة, يخصص هذا النوع من القروض للمؤسسات

---

(1) المصدر نفسه.

(2)وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى, دائرة التمويل الصغير http://www.unrwa.org/ar/

(3)وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى, دائرة التمويل الصغير http://www.unrwa.org/ar/what-

(4)وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى, دائرة التمويل الصغير http://www.unrwa.org/ar

المنزلية التي تديرها النساء مما يسمح لهن بالبناء على الأصول المنزلية لغايات عملهن.

5. ائتمانات المؤسسات الصغيرة.
6. ائتمانات المؤسسات الصغيرة زائد.
7. القروض الاستهلاكية.
8. تدريب مؤسسات الأعمال الصغيرة والمتوسطة, تدريب المحاسبة ومسك الدفاتر والحوسبة[1].

3- المركز العربي للتطوير الزراعي:

تأسس المركز عام 1993م كمنظمة غير حكومية وغير ربحية, عام 2001م تم إعادة توثيق أوضاع المركز بناء على قانون الجمعيات رقم 1/2000, ويعمل المركز في مجال التنمية الزراعية ويستهدف المزارعين/ت الفقراء وصغار المنتجين, بهدف تمكينهم وتقويتهم اقتصادياً وحقوقياً, وعبر بناء بناء القدرات ورفع درجات الوعي والمساهمة بالتأثير في السياسيات والتوجهات العامة, ودعم وتقوية البنية التحتية للقطاع الزراعي, وتعزيز القدرات الاقتصادية للمزارعين كفئة اجتماعية هامة, يقع المقر الرئيس للمركز في البيرة برام الله, وله فروع في قطاع غزة, جنين, طولكرم, طوباس, بيت لحم, الخليل, أريحا[2].

يهدف المركز العربي للتطوير الزراعي للتمكين الاقتصادي عبر تقديم القروض الميسرة لفئة المزارعين الصغار بهدف تمكينهم اقتصادياً وإخراجهم من دائرة الإغاثة والحاجة لتلقي المساعدات الإنسانية, ويتم التركيز على النساء العاملات في مجال الزراعة إلى جانب المشاريع الخدمية المجاورة لها, كما يتم استهداف الفئات المهمشة من المزارعين والمزارعات في المناطق النائية[3].

ويهدف المركز إلى التنمية الزراعية عبر تنفيذ المشاريع الزراعية التنموية مثل استصلاح الأراضي, صيانة الدفيئات الزراعية, إنشاء البرك البلاستيكية, تصميم وتنفيذ الحدائق المنزلية, كما يهدف أيضاً للتمكين الحقوقي عبر توعية وبناء القدرات للمزارع/ة, تصميم وتنفيذ حملات الضغط والتأثير لضمان حقوق المزارعين التي تكفلها الشرعية الدولية لحقوق الإنسان والقانون الأساسي الفلسطيني والعديد من القوانين والتشريعات المحلية[4].

---

(1)وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى, دائرة التمويل الصغير http://www.unrwa.org/ar

(2) المركز العربي للتطوير الزراعي, تعريف المركز ومهامه http://www.masader.ps/ar/user/2515

(3) المركز العربي للتطوير الزراعي, أهداف المركز http://www.masader.ps/ar/user/2515

(4)المركز العربي للتطوير الزراعي, أهداف المركز http://www.masader.ps/ar/user/2515

4- ريادة للإقراض والخدمات المالية:

تأسست ريادة للإقراض عام 1995م, كإحدى أهم البرامج المتخصصة لمؤسسة International CHF وذلك في مجال تقديم القروض السكنية وقروض تطوير المشاريع الصغيرة في الأراضي الفلسطينية, متخذةً من قطاع غزة مقراً لبداية أنشطتها, وفي عام 2001 افتتحت ريادة ثلاثة فروع في الضفة الغربية, في رام الله, ونابلس, والخليل, وفرعين آخرين عام 2005م في طولكرم وجنين[1].

تهدف ريادة لتلبية احتياجات المجتمع وتحسين الظروف المعيشية للأفراد, كما تعمل على تقديم أفضل الخدمات للنهوض بالمجتمع عبر النزاهة, الشفافية,و عدم التحيز, المصداقية في التعامل مع المستفيدين[2].

وتقدم ريادة أربعة قروض أساسية: قروض تحسين سكن, قروض تطوير المشاريع الصغيرة, القروض الاستهلاكية(تعليم,زواج,علاج)' قروض مشاريع الشباب "منتج الشباب"[3].

5- أصالة (الجمعية الفلسطينية لصاحبات الأعمال):

تأسست جمعية أصالة عام 1997م, باسم مركز المشاريع النسوية, ثم سجلت في وزارة الداخلية عام 2001م, باسم الجمعية الفلسطينية لصاحبات الأعمال أصالة, كجمعية أهلية غير ربحية, تقدم خدماتها لمساعدة النساء اللواتي يعشن في حالة من الفقر, لتغيير حياتهن, ووضعهن الاجتماعي من خلال المشاركة في الأنشطة الاقتصادية[4].

المكتب الرئيسي للجمعية في رام الله, ولها فروع في بيت لحم, الخليل, جنين, نابلس, طولكرم, غزة, بيت حانون, محافظة الوسطى, جباليا[5].

تعمل الجمعية مع النساء ذوات الموارد المحدودة للوصول إلى حقوقهن الاقتصادية والاجتماعية بنهج تنموي شمولي مستند إلى احتياجاتهن[6].

---

(1) ريادة للإقراض والخدمات المالية, تعريف ريادة http://www.ryada.org/about/About.aspx

(2) ريادة للإقراض والخدمات المالية, أهداف ريادة http://www.ryada.org/about/About.aspx

(3) ريادة للإقراض والخدمات المالية, القروض التي تقدمها ريادة
http://www.ryada.org/about/About.aspx

(4)الجمعية الفلسطينية لصاحبات الأعمال أصالة, تعريف بالجمعية
/http://www.asala-pal.com

(5)الجمعية الفلسطينية لصاحبات الأعمال أصالة, فروع وعناوين أصالة
http://www.asala-pal.com/node/90

(6) الجمعية الفلسطينية لصاحبات الأعمال أصالة, رسالة أصالة

تعمل الجمعية وتقدم خدماتها عبر برنامج الإقراض متناهي الصغر: للنساء ذوات الدخل المتدني, و برنامج الإقراض الصغير: للنساء ذوات الدخل المحدود أو المتوسط[1].

6- فاتن لتمويل المشاريع الصغيرة:

تأسست مؤسسة فاتن عام 1999م, وهي مؤسسة فلسطينية اتخذت طريق التمويل الصغير كوسيلة لتمكين الفئات الفقيرة, والمساهمة في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية, تم تسجيل فاتن في غزة عند البدء في تنفيذها, والإدارة العامة لها في رام الله , تعمل المؤسسة في كافة محافظات السلطة الوطنية من رفح حتى جنين من خلال 24 فرعاً تابعاً لها[2].

فاتن مؤسسة وطنية رائدة, غير ربحية, تقدم خدمات مالية متنوعة مستدامة, وذات جودة عالية لأصحاب المشاريع الصغيرة, ومتناهية الصغير, وللرواد الناشطين اقتصادياً من ذوي الدخل المحدود خصوصاً النساء, من خلال موارد بشرية وإمكانيات فنية متطورة للمساهمة في تمكين الأسرة وتنمية المجتمع الفلسطيني[3].

و تسعى لتحسين نوعية الحياة في فلسطين, ضمن برامجها, أهدافها, وإمكانياتها من خلال وصول واسع لخدمات التمويل الصغير ومتناهي الصغر عالية الجودة والمستدامة[4].

أما القروض التي تقدمها المؤسسة, فهي: قرض اكبر معنا, قرض ابدأ معنا, قرض السكن, قرض العائلة, قرض الطالب والحاسب الآلي, و القرض الشخصي[5].

7- اتحاد الجمعيات التعاونية للتوفير والتسليف:

تأسس اتحاد الجمعيات التعاونية للتوفير والتسليف عام 1999م, من قبل مجموعة من النساء الريفيات, نتيجة لاحتياج النساء الريفيات لإيجاد مصادر دخل ثابتة للمساهمة في إعالة أسرهن, وتحسين مستوى معيشتهن, حصل الاتحاد على ترخيص وزارة العمل الفلسطينية عام 2005م, ويضم الاتحاد في عضويته 12 جمعية تعاونية منتشرة في كافة المحافظات من الضفة الغربية شمالاً إلى قطاع غزة جنوباً, مغطية 210 موقع وقرية فلسطينية, ويضم في عضويته 7328 امرأة[6].

---

http://www.asala-pal.com/node/92

(1) الجمعية الفلسطينية لصاحبات الأعمال أصالة, القروض التي تقدمها أصالةhttp://www.asala-pal.com

(2) فاتن لتمويل المشاريع الصغيرة, فاتن في سطورhttp://www.faten.org/ar_page.php?id

(3) فاتن لتمويل المشاريع الصغيرة, رسالة فاتن http://www.faten.org/ar_page.php?i

(4) فاتن لتمويل المشاريع الصغيرة, رؤية فاتن
http://www.faten.org/ar_page.php?id=CSeJ32RgbKa35187A9A8BpgvAE0&m_id=9

(5)فاتن لتمويل المشاريع الصغيرة, القروض التي تقدمها فاتن
/http://www.faten.org

(6)اتحاد الجمعيات التعاونية للتوفير والتسليف, تاريخ الاتحاد

يسعى اتحاد الجمعيات التعاونية لتمثيل وحماية مصالح أعضاءه الممثلين بجمعيات التوفير والتسليف التعاونية محدودة المسؤولية في فلسطين, من خلال بناء قدراتها المؤسساتية والبرامجية وتحسين البيئة القانونية التي تعمل بها[1].

يتطلع اتحاد الجمعيات التعاونية لبناء مستقبل أفضل للفئات المهمشة اقتصادياً, في منطقة الريف الفلسطيني على وجه الخصوص, اعتماداً على مبادئ وأخلاقيات العمل التعاوني, وتطوير مهارات وقدرات تلك الفئات بالتعاون مع الآخرين من أجل بناء مبادرات ريادية تخدم مصالحهم[2].

يهدف اتحاد الجمعيات التعاونية إلى تعزيز قدرات النساء الفلسطينيات في الريف الفلسطيني خصوصاً, من النواحي الاقتصادية, الاجتماعية, وتمكينهن من امتلاك المصادر وإدارتها, وتكوين أوعية ادخارية للنساء الفلسطينيات, وتحقيق الاستغلال الأمثل لتلك المدخرات, إضافة لتعزيز دور جمعيات التوفير والتسليف التعاونية كبديل للبنوك التقليدية, لخدمة مجتمع النساء المهمشات, وإيجاد مصادر دخل الأسر عضوات الجمعيات, بهدف تحسين المستوى المعيشي من خلال المشاريع الصغيرة المدرة للدخل وتقوم بتمويلها الجمعيات[3].

ويقدم اتحاد الجمعيات التعاونية للتوفير والتسليف مجموعة من الخدمات, منها:

1- تمكين العضوات من الادخار (أسهم وتوفيرات) بأسهل الطرق وأقل التكاليف.
2- منح القروض الفردية والجماعية المتنوعة.
3- توفير التدريبات المختلفة الإدارية والمالية, إدارة المشاريع, والعمل التعاوني للعضوات.
4- المساهمة في توفير فرص دخل للعضوات من خلال إقامة المشاريع الانتاجية.
5- توفير القروض التعليمية, والمشاركة في الفعاليات والأنشطة الوطنية والتعاونية[4].

ثانياً: مؤسسات التنمية المجتمعية:

1- الجمعية الفلسطينية للتطوير والتنمية المجتمعية- عطاء:

يقع المقر الرئيس للجمعية الفلسطينية للتطوير والتنمية المجتمعية في مدينة القدس, ولها فروع في رام الله والبيرة, وفرع في قطاع غزة[5].

تتطلع جمعية عطاء لتحسين حياة المواطن الفلسطيني, وبخاصة الفئات المستهدفة, ودعم كل الجهود الهادفة إلى رفع مستوى المواطن, وتمكينه من تعزيز البناء الديمقراطي ورفع مستوى المساواة

---

http://ucasc.ps/ar/index.php/pages/background-information.html

(1)اتحاد الجمعيات التعاونية للتوفير والتسليف, رسالة الاتحاد .http://ucasc.ps/ar/index

(2)اتحاد الجمعيات التعاونية للتوفير والتسليف, رؤية الاتحاد http://ucasc.ps/arl

(3)اتحاد الجمعيات التعاونية للتوفير والتسليف, أهداف الاتحاد http://ucasc.ps/ar

(4) اتحاد الجمعيات التعاونية للتوفير والتسليف, الخدمات التي يقدمها الاتحاد/http://ucasc.ps/ar

(5) جمعية عطاء, مقر الجمعية, http://ataa.or

والشفافية والمساءلة, والسعي دائماً إلى الريادة لمواكبة أحدث التطورات والتكنولوجيا والاستراتيجيات في مجالات التنمية لأجل توفير أفضل الخدمات للمواطن الفلسطيني[1].

و تهدف عطاء لتحقيق مجموعة من الأهداف, أبرزها: الاهتمام وتعزيز دور الشباب ,المرأة الطفل, ذوي الاحتياجات الخاصة, العمال, والطلاب في المجتمع من خلال الدورات ,الندوات ورش العمل, الأنشطة, المشاريع, والبرامج المختلفة الخاصة بتلك الفئات, تهدف أيضاً لتعزيز مفاهيم الديمقراطية وحقوق الإنسان والحكم الصالح وفلسفة العمل التطوعي, إضافة للعمل على رفع مستوى التنمية في المجتمع الفلسطيني وتشكيل أجسام شبه مستقلة (الشباب, المرأة, الطفل)[2].

تسعى جمعية عطاء للتنمية المستدامة وتنمية الموارد البشرية والتنموية التطويرية المعتمدة على الأساليب الحديثة للتنمية, وتسعى لخدمة الفئات المستهدفة من خلال توفير المشاريع والأنشطة المختلفة بالتعاون مع المؤسسات المحلية والعربية والدولية لإثراء مسيرة التنمية والتطوير في المجتمع الفلسطيني[3].

تعمل عطاء من خلال سبع وحدات هي وحدة الإغاثة الطارئة والمساعدات, وحدة التطوير والتدريب والتثقيف المجتمعي, وحدة الديمقراطية وحقوق الإنسان, وحدة الشباب, وحدة الطفل, وحدة المشاريع, وأخيراً وحدة المرأة, حيث خصصت عطاء وحدة لتنمية المرأة[4].

تعتبر جمعية عطاء أن المرأة عنصراً مهماً في عملية التنمية, وتريد الجمعية لهذه الفئة من المجتمع أن تكون فعالة, وأن تتوافر للنساء معطيات أساسية تمكنها من المساهمة الإيجابية في حركة التنمية وتوجيهها, ويأتي في مقدمة تلك المعطيات الإنتاج الاقتصادي الذي يضع المرأة في موضع القوة ويجعلها قادرة على خدمة مجتمعها[5].

تقوم جمعية عطاء بتنفيذ مجموعة من البرامج والمشاريع, منها برامج ومشاريع خاصة بالمرأة, مثل برنامج لجان التنمية المحلية للنساء التابع لوحدة المرأة في الجمعية, نفذ البرنامج عام 2006م بتمويل ذاتي من عطاء, ومشروع تدريب لجان التنمية المحلية للنساء ونفذ المشروع في عام 2006م أيضاً وكان بتمويل من جمعية الشبان المسيحية في القدس[6].

---

(1) جمعية عطاء, رؤية الجمعية, http://ataa.org.ps/vision

(2) جمعية عطاء, أهداف الجمعية, http://ataa.org.ps/vision

(3) جمعية عطاء, رسالة عطاء, http://ataa.org.ps/our-message

(4) جمعية عطاء, وحدة المرأة, http://ataa.org.ps

(5) المصدر نفسه.

(6) جمعية عطاء, برامج ومشاريع الجمعية, http://ataa.org.ps/

2- مؤسسة كرامة لتنمية المرأة والطفل:

كرامة مؤسسة غير حكومية, تقع في مخيم الدهيشة للاجئين بجانب مدينة بيت لحم في الضفة الغربية, وتعمل مؤسسة كرامة في مخيم الدهيشة على توفير الأمن للأطفال والنساء للقيام بنشاطاتهم ودعمهم في الكثير من المجالات[1].

تهدف مؤسسة كرامة إلى إظهار وتطوير القدرات والمهارات لدى الأطفال والنساء, وتعليم الأمهات والأطفال كيفية استخدام الحاسوب وتكنولوجيا أخرى, إضافة إلى توفير فرص عمل للنساء في المخيم وخاصة أمهات العائلات الفقيرة, وتعزيز وضع المرأة الفلسطينية في مجتمعها عم طريق العمل والتعليم, وزيادة وعي النساء والأطفال لقيمهم الاجتماعية وضرورة إبرازها وتمثيلها, وتهدف أيضاً إلى النهوض بمجتمع اللاجئين وتوفير مكان تستطيع النساء من خلاله البدء بنوعية جديدة من النشاطات[2].

تقوم مؤسسة كرامة بتنفيذ العديد من الأنشطة والبرامج الخاصة بالنساء في المخيم, ومنها:

1. المشروع التعليمي: عملت مؤسسة كرامة على إعداد وتحضير سبع نساء من مخيم الدهيشة لاجتياز امتحانات المرحلة الثانوية, واتفقت المؤسسة مع معلمين مختصين لتدريس النساء حصص دراسية في المنهاج الدراسي والمواد الأساسية, كانت المشاركات في الأربعين من العمر ولديهن أطفال ويعشن ظروف اقتصادية صعبة, والهدف من ذلك إحداث تغيير في حياة تلك النساء, ليصبحن مشاركات في تمكين المرأة وتنميتها داخل المجتمع[3].
2. دورات كيفية التعامل مع الحاسوب:قامت مؤسسة كرامة بتوفير الفرصة لأكبر عدد ممكن ومستطاع من النساء لتعلم كيفية التعامل مع جهاز الحاسوب, تم عقد عدة حلقات تعليمية للنساء من ربات البيوت عن كيفية التعامل مع الإنترنت, وكيفية استخراج المعلومات المراد استخراجها بما يخدمها كإمرأة أو يخدم أطفالها[4].
3. المحاضرات: قامت الأخصائية الاجتماعية آمال أبو سعدي منذ بداية شهر 9-2003م, بإلقاء محاضرات أسبوعية لنساء المخيم تركز تلك المحاضرات على المشاكل التي تواجهها النساء في الحياة اليومية, وتتضمن أيضاً الصحة, التعليم, المشاكل النفسية,

(1) مؤسسة كرامة, التعريف بالمركز, http://www.karama.org/arab/about.html

(2) مؤسسة كرامة, أهداف المؤسسة, http://www.karama.org/arab/goals.html

(3) مؤسسة كرامة, المشروع التعليمي, http://www.karama.org/arab/wprojects.html

(4) مؤسسة كرامة, دورات في كيفية التعامل مع الحاسوب,http://www.karama.org/arab/wprojects.html

ويمول هذا المشروع من وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الأنروا[1].

4. دروس اللغة الإنجليزية: بدأت مؤسسة كرامة في شهر 3-2003م نشاطاتها من خلال تنظيم دروس في اللغة الإنجليزية للنساء, ولمدة أربعة أشهر, قدمت خلالها المتطوعة السويدية نينا جرين دروساً لما يقارب عشر نساء, وبمعدل حصتين في الأسبوع, والغاية من تلك الدورة تطوير قدرة المشاركات على الكتابة والقراءة باللغة الإنجليزية وليكون للنسء دور فاعل في المجتمع, الممول للمشروع مؤسسة عمواس في السويد[2].

نخلص إلى أن أعداد المؤسسات النسوية قد تزايدت بشكل ملحوظ, وتحت مسميات مختلفة ومتعددة, لم تحدد تلك المؤسسات هدفاً واحداً وواضحاً تعمل وتسعى لتحقيقه, فيلاحظ من أهداف المؤسسات النسوية التي ذكرت في المبحث الأول أن أهدافها مختلفة ومتعددة, ويهدف أغلبها إلى بناء وتطوير قدرات المرأة الفلسطينية وتفعيل دورها داخل المجتمع في كافة مجالات الحياة, أما باقي باقي الأهداف تنحصر فيما بين:

- تمكين النساء وبخاصة العاملات, ودعم مشاركتهن في جميع جوانب الحياة على أساس مساواتهن بالرجال, ووصولهن لمواقع صنع القرار وبخاصة في المجال السياسي, دون التطرق للنساء ربات البيوت غير العاملات.
- تهدف أيضاً إلى إحداث تغيير في السياسات والتشريعات لتعزيز حقوق المرأة.
- إدماج المساواة على أساس النوع الاجتماعي في كافة السياسات والتشريعات الوطنية.
- تعزيز الدعم الاجتماعي, القانوني, التربوي, وتعزيز الصحة النفسية للمرأة لمواجهة العنف القائم ضد النساء في المجتمع.
- عمل دراسات بحثية وعلمية خاصة بالمرأة الفلسطينية.

أما عن برامج المؤسسات النسوية فإنه بالرغم من عددها الكبير, إلا أنه يمكن حصر برامجها في 14 برنامجاً, وهي غير متجددة, ومنها:

- بناء القدرات.
- تمكين النساء في اتخاذ القرار.
- الأبحاث والمعلومات والتوثيق.
- المناصرة والضغط والتشبيك.

---

(1) مؤسسة كرامة, محاضرات المؤسسة,
http://www.karama.org/arab/wprojects.html

(2) مؤسسة كرامة, دروس اللغة الإنجليزية,
http://www.karama.org/arab/wprojects.html

- الصحة العامة (النفسية والإنجابية) .
- الكشف عن مواهب المرأة وإبداعاتها.
- الإرشاد النفسي والاجتماعي, والاستشارات القانونية.
- برامج خاصة برعاية المسنات, المطلقات, والأرامل, والأسيرات.

بعض المؤسسات النسوية يتوجه اهتمامها ومجال عملها في جانب واحد, مثل جانب الأبحاث والمعلومات والتوثيق.

تحصل المؤسسات النسوية على تمويل كبير من الجهات الممولة, وتتنافس في الحصول على التمويل, مقابل عدم التفكير الجدي والفعلي في إيجاد مصادر دخل ذاتية للمؤسسات النسوية.

أما مؤسسات حقوق الإنسان ومؤسسات التنمية فإن بعضها كما ذكرناها سابقاً تخصص جزءاً من برامجها أو أنشطتها للنساء, وتتعاون مع المؤسسات النسوية في تنفيذ العديد من الورش والتدريبات الخاصة بالنساء.

الفصل الثالث

تدريب الكوادر النسوية لخدمة الفكر النسوي في الضفة الغربية وقطاع غزة(1991-2006م)

- **المبحث الأول: التدريب في مجال السياسي(العمل البرلماني ووصول المرأة لمواقع القيادة وصنع القرار) في الضفة الغربية وقطاع غزة.**
- **المبحث الثاني: التدريب في مجال النوع الاجتماعي وقضايا الأسرة في الضفة الغربية وقطاع غزة.**
- **المبحث الثالث: التدريب في مجال حقوق المرأة والقوانين والتشريعات الخاصة بها في الضفة الغربية وقطاع غزة.**

الفصل الثالث

تدريب الكوادر النسوية لخدمة الفكر النسوي في الضفة الغربية وقطاع غزة(1991-2006م)

تقدم المؤسسات النسوية التدريبات, والدورات, وورشات العمل, واللقاءات, لفئات نسوية مختلفة, من أجل نشر وخدمة الفكر النسوي وتقديم التوعية والنهوض بمستوى المرأة بين فئات المجتمع عامة , وفئة النساء خاصة, تتراوح تلك التدريبات ما بين الضغط والمناصرة, التشبيك محلياً وعالمياً, التدريب في مجال الإعلام, مجال العمل البرلماني والانتخابات و وصول المرأة لمواقع صنع القرار, وتدريبات في مجال حقوق المرأة والاستشارات القانونية, العنف الأسري, والزواج المبكر, والعنف ضد المرأة, وحقوق العاملات والمشاريع الصغير.

تم تقسيم الفصل إلى ثلاثة مباحث: المبحث الأول تناول التدريب في مجال العمل البرلماني ووصول المرأة لمواقع القيادة وصنع القرار, أما المبحث الثاني تناول التدريب في مجالي تحليل وإدماج النوع الاجتماعي الجندر ومجال قضايا الأسرة (العنف ضد المرأة, الزواج المبكر, قضايا قتل الشرف), والمبحث الثالث تناول التدريب في مجال حقوق المرأة والقوانين والتشريعات الخاصة بها.

تم اختيار هذه المجالات من التدريبات التي تقدمها المؤسسات النسوية, بعد ملاحظة أن أكثر وأبرز مجالات تدريب المؤسسات النسوية هي تلك الأنواع الثلاث التي سيتم الحديث عنها. مع العلم أن السنوات من 2000 حتى 2005م نجد فيها أن المعلومات حول أنشطة المؤسسات النسوية الخاصة بالفكر النسوي قد تراجعت لأن تلك السنوات شهدت انتفاضة الأقصى الثانية, حيث أخذت العديد من تلك المؤسسات العمل على تقديم المساعدات والدعم للنساء وللشعب الفلسطيني.

المبحث الأول:

التدريب في مجال (العمل البرلماني ووصول المرأة لمواقع القيادة وصنع القرار) في الضفة الغربية وقطاع غزة.

تنظم المؤسسات النسوية في قطاع غزة والضفة الغربية ورش عمل, محاضرات, لقاءات, ودورات تدريبية للنساء حول مواضيع مشاركة المرأة الفلسطينية في الانتخابات بالترشيح أو التصويت, ووصولها لمجالس البلديات والمجالس المحلية ومواقع صنع القرار, لتمكين النساء في تلك المجالات وضمان وصولها إليها ومشاركتها فيها, لاعتبار مشاركتها تلك من أهم خطوات ومراحل تطور مستوى مشاركة النساء في المجال السياسي والمحلي الاجتماعي, ومقياس مدى مشاركة المرأة وفاعليتها في المجتمع.

أولاً: تدريبات المؤسسات النسوية في مجال العمل البرلماني ووصول المرأة لمواقع القيادة وصنع القرار في الضفة الغربية:

تقدم المؤسسات النسوية القائمة في مختلف مناطق وأنحاء الضفة الغربية, التدريبات في المجال السياسي, ومشاركة المرأة في الانتخابات ووصولها لمراكز القيادة وصنع القرار, لجميع الفئات النسوية, من تلك التدريبات التي تم عقدها في هذا المجال:

بتاريخ 19-12-1996م عمل طاقم شؤون المرأة على عقد اجتماع مع عضو المجلس التشريعي وعضو مجلس الطاقم وعضو المجلس الثوري لحركة فتح دلال سلامة, في مقر الطاقم برام الله, تم خلاله مناقشة آليات التعاون والشراكة بين الطاقم والمجلس التشريعي, ووجهت دلال سلامة الدعوة لموظفات الطاقم لحضور مناقشة القوانين في المجلس التشريعي وتقديم الملاحظات والآراء قبل إقرار القوانين[1].وفي 21-12-1996م استضاف طاقم شؤون المرأة عضوي المجلس التشريعي عبد الفتاح حمايل وجمال الشاتي, تم خلال الاستضافة تعريف الحاضرات على آليات عمل المجلس التشريعي, وكيفية مناقشة القوانين وإقرارها, في نهاية اللقاء تم الإتفاق على ضرورة توطيد العلاقة بين الطاقم والمجلس التشريعي وضرورة الاستمرار في اللقاءات وتبادل وجهات النضر في مجال العمل البرلماني[2].

يلاحظ أن تلك اللقاءات تهدف إلى تعريف وإطلاع النساء على بيئة العمل البرلماني والتشريعي, ومحاولة الانخراط فيها, كما تعمل خلال تلك اللقاءات على تكوين كادر من السياسيين

---

(1) صوت النساء:ع12, 26-12-1996م, ص2.

(2)المرجع نفسه.

والعاملين في ذلك المجال, والضغط عليهم عبر عقد تلك اللقاءات وحشد جمهور من النساء فيها, ليعرضن مشاكلهن واقتراحاتهن.

وأقامت جمعية المرأة العاملة في مايو 1997م بالتعاون مع مؤسسة إنقاذ الطفل في منطقة شمال الضفة الغربية, المرحلة الأولى من مشروع المرأة الفلسطينية والانتخابات التي كانت جزءاً من برنامج التثقيف المدني الخاص بالجمعية, هدف المشروع لتفعيل مشاركة النساء في العملية الانتخابية بالترشيح أو التصويت والاقتراع, واتخاذ القرار, وهدف أيضاً لتشجيع النساء على دعم المرشحات وتطوير مهارات الاتصال لديهن[1].

تم خلال تلك المرحلة عقد ثمانية ورش عمل في نابلس, طوباس, طولكرم, سلفيت, شاركت فيها من 30-38 امرأة في كل موقع من المواقع السابقة, وتم خلال تلك الورش مناقشة وطرح عدة مواضيع, منها:

حق الانتخاب, صلاحيات البلدية وأهمية المجالس البلدية بشكل عام, وقانون البلديات من وجهة نظر نسوية, ووسائل الاتصال بين المرأة والبلديات[2].

شارك في تلك الورش عدد من المدربين, هم : نادر سعيد, وإصلاح جاد,و المحامية ليندا طوقان, والمحامية غادة شديد.

أما المرحلة الثانية من المشروع هدفت لتدريب مجموعة من النساء المشاركات, والمرشحات, على أساليب الضغط وآلياته, كيفية استخدام المجتمع المحلي من خلال المخاطبة, والورش, المحاضرات, قام بالتدريب والمحاضرة في المرحلة الثانية الأستاذة إصلاح جاد[3].

حيث أن أحد برامج الجمعية الأساسية في هذا الجانب برنامج تمكين النساء في عمليات اتخاذ القرار, تنفذ جمعية المرأة العاملة البرنامج وفق أهداف محددة, أهمها: رفع درجة وعي النساء بحقوقهن السياسية, المدنية والقانونية, وتطوير قدرتهن على الدفاع عن تلك الحقوق وتجسيدها في الحياة الخاصة والحياة العامة للنساء من خلال النشاطات الثقافية (محاضرات, ورش عمل للنساء والشباب والشابات, حلقات بحث ودراسة) وتنظيم دورات تدريبية لتطوير معرفة النساء وتغير الصورة النمطية المتعلقة بالنوع الاجتماعي, بناء قدرة النساء القيادية[4].

كما تعطي الجمعية اهتماماً خاصاً للنساء العضوات في الهيئات المحلية ودوائر صنع القرار الأخرى, لدعمهن في مجال القيادة, مثال ذلك تشكيل مجالس الظل لمؤازرة النساء المنتخبات في

---

(1) صوت النساء: ع22, 22-5-1997م,ص3.

(2) المرجع نفسه.

(3) المرجع نفسه.

(4) جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية http://www.pwwsd.org/ar/progmams/woman/.

المجالس المحلية, ومراقبة تلك الهيئات للتأكد من التزامها بمبادئ المساواة بين الجنسين واحترام حقوق النساء[1].

وفي شهر مايو 1997م , قام طاقم شؤون المرأة بدعوة النساء اللواتي يرغبن بترشيح أنفسهن لانتخابات المجالس البلدية والقروية في مدينة نابلس لحضور اجتماع تحضيري يهدف للتنسيق والتشاور حول انتخابات الحكم المحلي, عقد الاجتماع في مركز الشعاع يوم الاثنين 26-5-1997م, بين الساعة الواحدة وحتى الثالثة مساءً, ورافق الدعوة شعار " ناضلنا معاً من أجل التحرير فلنناضل معاً من أجل البناء" و شعار " انتخبوا المرأة الواعية"[2].

كما أن الطاقم كان قد رفع شعار"بالمشاركة تصنعين الحدث" خلال الانتخابات التشريعية الأولى التي عقدت في 20-1-1996م[3].

شعار الطاقم "ناضلنا معاً من أجل التحرير فلنناضل معاً من أجل البناء, نجده في بداية الصفحة الأولى من صحيفة صوت النساء التي تصدر عن الطاقم, لكن التحرير لم يتم حتى الآن كي يتجه الطاقم نحو مرحلة أخرى جديدة وهي مرحلة البناء, فما زال الاحتلال باقياً, ومازال على الطاقم وغيره من المؤسسات النسوية العمل مع كافة أطياف ومؤسسات المجتمع من أجل الوصول إلى التحرير الحقيقي.

كما عقد في العيزرية بمدينة القدس, في ديوان آل الخطيب اجتماع نسوي يوم 16-6-1997م, للتشاور حول المجلس البلدي الذي تم تعيينه آن ذاك, وتم طرح أسماء النساء اللواتي رغبن في المشاركة بالمجلس البلدي من قبل المجتمعات, وحمل الاجتماع شعار " نعم للمرأة في مراكز صنع القرار", في نفس اليوم قامت النساء برفع مذكرة إلى وزير الحكم المحلي ذكر فيها أسماء النساء اللواتي يرغبن في الترشح للمشاركة في المجلس, وطالبن فيها أن لا يكون تمثيل المرأة في المجلس بامرأة واحدة[4].

وفي نفس الشهر من عام 1997م نظم الطاقم لقاءً موسعاً مع النساء في منطقة بني زيد (بيت ريما, دير غسانة, النبي صالح) حضرته 50 امرأة من القرى الثلاث السابقة, في قاعة مبنى بلدية بني زيد, وتحدثت فيه مها الخياط عن الحركة النسائية الفلسطينية وكيفية تأسيسها وإبراز المفاصل في تاريخ الحركة مروراً بطاقم شؤون المرأة, ثم عرفت النساء بالطاقم, وتحدثت عن أهمية مشاركة النساء في انتخابات المجالس المحلية, وأهمية تقديم الدعم للنساء انطلاقاً من مفهوم الانتخابات

---

(1) المصدر السابق http://www.pwwsd.org/ar/progmams/woman/

(2) صوت النساء: ع22, 22-5-1997م,ص7.

(3) دنيا الأمل إسماعيل: المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية بين الشكل والمضمون قراءة في التداعيات والأسباب, معوقات مشاركة المرأة في صنع القرار السياسي, جمعية الدراسات النسوية التنموية الفلسطينية, ص79.

(4) صوت النساء: ع24, 19-6-1997م,ص3.

لأنها الطريق الأسلم لبناء مجتمع مدني ديمقراطي[1] , تم دعوة النساء الحاضرات لاختيار النساء الكفؤات القادرات والمستعدات للعمل الجاد, وفي نهاية اللقاء تم ترشيح لجنة من المواقع المختلفة التي شاركت في اللقاء للعمل مع كل موقع بالتنسيق مع منسقة الطاقم في الوسط, من أجل ترشيح امرأة أو اثنتين من كل منطقة وإضافتهما إلى المجلس المحلي المعين[2].

واصل طاقم شؤون المرأة في تلك الفترة الاستعدادات لخوض النساء انتخابات مجالس الحكم المحلي, فقد اختتم دورة ضمن فعاليات مشروع المرأة والانتخابات في منطقة الشمال من الضفة الغربية بتاريخ 24-8-1997م, تناولت موضوع المرأة ومجالس الحكم المحلي, شارك في الدورة الدكتور نادر عزت, المهندسة عدالة الأتيرة[3] , وعقدت دورات مشابهة في مناطق الوسط والجنوب من الضفة الغربية بحضور ومشاركة نادر عزت, و نهلة قورة, شملت الدورات عشرات النساء من العاملات في البلديات, والنساء اللواتي يرغبن بالترشح للانتخابات البلدية, ومتطوعات يدعمن المرأة ومشاركتها في المجالس البلدية عبر ترشيح نفسها, وانتخابها[4].

التقت أيضاً ممثلتان عن طاقم شؤون المرأة مع رئيس وأعضاء مجلس محلي قطنة, يوم 21-9-1997م, من أجل إشراك النساء في المجلس المحلي[5] , وجرى نقاش مطول بين ممثلتي الطاقم مها خياط وتيري بلاطة ورئيس وأعضاء مجلس محلي قطنة حول أهمية مشاركة النساء في المجالس المحلية انطلاقاً من حق المرأة في المشاركة في صناعة القرار, وحول ضرورة إتاحة المجال أمام النساء للاستفادة وأخذ الخبرات وتشجيعهن على دخول معركة الانتخابات, أما أعضاء المجلس فقد تحدثوا عن خصوصية قريتهم موضحين العادات والتقاليد التي تحد من مشاركة المرأة وأنهم لم يرفضوا فكرة وجود النساء ومشاركتهن في المجلس المحلي[6].

شهد عام 1998م تدريبات مكثفة للنساء في موضوعات الانتخابات ومشاركة المرأة ووجودها داخل الأحزاب السياسية, فقد نظم برنامج الانتخابات في طاقم شؤون المرأة لقاءً نسوياً في بلدة دورا-الخليل, في نهاية شهر 4 عام1998م, عقد اللقاء في نادي أهلي دورا, وحضره مدير الحكم المحلي السيد محمد عمرو, وقامت خلال اللقاء منسقة برنامج الانتخابات مها الخياط بالحديث عن

---

(1) صوت النساء: ع29, 11-9-1997م,ص2.

(2) المصدر السابق.

(3) صوت النساء: ع28, 28-8-1997م,ص2.

(4)المصدر السابق.

(5) صوت النساء: ص3,ع30, 25-9-1997م.

(6)المصدر السابق.

أهداف مشروع الانتخابات, مشيرة إلى أن المشروع يهدف إلى دفع النساء للمشاركة في الانتخابات, وأن يأخذن دورهن في المجالس البلدية[1].

وفي نهاية اللقاء تم تشكيل لجنة تحضيرية مكونة من عشر نساء يقمن بالحديث مع النساء وإقناعهن بأهمية مشاركة المرأة في المجالس المحلية, ودور المرشحات في دعم نساء دورا فيما بعد, تكونت اللجنة التحضيرية من : نجاح أبو عرقوب, هناء العواودة, شريفة نصار, عربية أبو فردة, أم صلاح, حكمت أبو شرار, ملكة عمرو, جليلة الشيخ, أنعام زيدان[2].

ونظمت منسقة الشمال هبة عساف يوم 29-4- 1998م بالتعاون مع نادي شابات جنين اجتماعاً بين المنسقة العامة مها الخياط ومتطوعات من محافظة جنين, حضره 13 متطوعة, تم الحديث خلاله عن مشروع المرأة وانتخابات المجالس المحلية, وبحثت مع المتطوعات أهمية دورهن في توعية المرأة لممارسة حقوقها في الاشتراك بالمجالس والضغط على مراكز صنع القرار وأعضاء المجالس البلدية والقروية لإجراء الانتخابات المحلية[3].

وفي شهر مايو 1998م, عقد برنامج الانتخابات في الطاقم لقاءً حاشداً في قاعة بلدية دورا, حضره رئيس بلدية دورا محمود أبو عطوان, تحدثت فيه مها خياط عن أهداف المشروع أيضاً[4].والتقت مها الخياط في 19-5-1998م مع متطوعات من مدينة الخليل وبيت لحم, في اجتماع نسقته نوال أبو دية منسقة منطقة الجنوب, في مقر جمعية عمورية الخيرية في بيت لحم, شارك فيه 19 متطوعة, تم خلاله تعريف الحاضرات على المشروع وأهميته, ثم وضحت الخياط خطوات العمل للوصول إلى النساء والمسؤولين, والضغط اللازم لإجراء الانتخابات[5].

وفي مركز فنون الطفل في الخليل عقد طاقم شؤون المرأة دورة تدريبية للمرشحات في المجالس المحلية, بالتعاون مع القنصلية الأمريكية, قامت مها الخياط خلال اللقاء بالتعريف على القنصلية الأمريكية, وتحدثت د. أمل ونتر عن تجربتها الانتخابية في ولاية كاليفورنيا, القضايا المهمة التي يجب على المرشح الاهتمام بها وكيفية التخطيط للحملة الانتخابية, وصفات المرشحة المثالية, حضرت اللقاء النساء من مناطق وسط وشمال الضفة الغربية[6].

نظمت جمعية المرأة العاملة الفلسطينية تدريباً لمشاركة النساء في الأحزاب السياسية يوم 26-5-1998م في قاعة "البلور" الديوان العربي سابقاً في مدينة نابلس لقاءً نسوياً بعنوان وجهاً لوجه

---

(1) صوت النساء: ع45, 7-5-1998م,ص2.

(2)المرجع نفسه.

(3) المرأة والانتخابات: ع1, 28-5-1998م,ص2.

(4) صوت النساء:ع46, 21-5-1998م,ص2.

(5) المرأة والانتخابات: ع1, 28-5-1998,ص2.

(6) صوت النساء: ع46, 21-5-1998م,ص2.

المرأة في الأحزاب السياسية, شارك في اللقاء ممثلون قياديون عن فصائل العمل الوطني والأحزاب السياسية, اللقاء بإشراف منسقة برنامج التثقيف المدني بجمعية المرأة إيناس المصري, من الشخصيات التي حضرت اللقاء السيدة جميلة صيدم عضو المجلس التشريعي الفلسطيني[1].

في جنوب الضفة الغربية, عقدت منسقة الجنوب نوال أبو دية لقاءً في جمعية بيت عوا- الخليل, حضرته حوالي 60 مشاركة ومشاركاً, تحدثت أبو دية خلال اللقاء عن مشروع المرأة وانتخابات المجالس المحلية ,آليات عمل البلديات, ومصادر الدعم للمرأة المرشحة من قبل الأهل أو من قبل المرأة ذاتها, حضر اللقاء نبيل يوسف أمين سر حركة فتح في بيت عوا, ووعد رئيس جمعية بيت عوا ببذل الجهود لإدخال امرأتين عضوين إداريين في الجمعية[2].

وضمن نطاق قرى الخليل أيضاً, عقد لقاء حول المرأة والانتخابات في بلدة كرمة قضاء دورا, يوم الأحد 19-7-1998م, نسقته المتطوعة ميسون عمر, وحضره أكثر من 25 امرأة, تم الحديث خلاله عن مشروع المرأة والانتخابات, أهدافه, وغاياته لتوعية المرأة والمجتمع بأهمية مشاركة النساء في المجالس المحلية, وفي 25-7-1998م تم عقد لقاء آخر في القرية بحضور أعضاء من مكتب التنظيم في القرية, وبعض رجال الدين لبحث فكرة المشروع والخروج بمحصلة لتعيين نساء في المجلس المحلي[3].

نفذت جمعية المرأة العاملة ورشة عمل في حي الدوحة بمحافظة بيت لحم بعنوان " المرأة في الأحزاب السياسية", تم خلالها التطرق إلى وضعية المرأة في الحزب السياسي, واستعراض مهمات النساء ودورهن في الأحزاب والفصائل السياسية, وخرجت توصيات تطالب بتمثيل النساء في الأحزاب وتفعيل مشاركة المرأة كشريك في عملية النضال الوطني جنباً إلى جنب مع الرجل في كافة المجالات[4].

عقد طاقم شؤون المرأة ورشة عمل بعنوان المرأة والنظام الانتخابي بالتعاون مع مؤسسة فريدريك ايبرت, وكانت قد سبقتها ورشة مماثلة يوم 21-5-2003م في مدينة غزة, شكلت الورشتان بداية برنامج للربط بين الانتخابات والجندر, الهدف الرئيسي من التوجه الجندري كما رآه القائمون على الورشة هو تحسين الظروف الاجتماعية, السياسية, وتمكين النساء والرجال من المشاركة المتساوية في التطورات الاقتصادية, السياسية, والاجتماعية في بلادهم[5].

---

(1) صوت النساء: ع47, 4-6-1998م,ص5.

(2) المرأة والانتخابات: ع4, 31-8-1998م,ص2.

(3) المرأة والانتخابات: ع3, 27-7-1998م,ص2.

(4)صوت النساء: ع45, 7-5-1998م,ص2.

(5) صوت النساء: ع169, 26-6-2003م,ص11.

كونت جمعية المرأة العاملة ما يعرف بمجالس الظل أو المجالس الداعمة التي صدرت فكرتها من خلال برنامج التثقيف المدني في الجمعية, تهدف فكرة تلك المجالس لتمكين النساء من العمل في مواقعهن, وبرزت عن ذلك مجموعة من النساء اللواتي يتمتعن بقدرات تمكنهن من العمل في مجالس قراهن[1], تم استبدال الاسم من مجالس الظل إلى المجالس الداعمة لاعتبار أن كلمة الظل فيها نوع من التبعية, وبدأ مشروع المجالس الداعمة لتدريب النساء على الاشتراك في المجالس المحلية على شكل تدريب في ثلاث قرى في محافظة جنين, وكذلك في محافظتي رام الله ونابلس, عبر برنامج التثقيف المدني لصقل مهارات النساء وتمكينهن من إظهار قدراتهن, وإتاحة الفرصة أمام الراغبات في العمل المدني[2].

تم لذلك عقد عدة ورشات عمل للتعريف بدور المجالس المحلية وعملها, وتم خلال نفس الوقت العمل على نشر فكرة مشاركة النساء في تلك المجالس بين صفوف الرجال ليتقبلوها, وسارت المجالس الداعمة في عملها بناء على أن المجالس البلدية تقدم خدمات معينة ويديرها رجال لم يأخذوا البعد النسوي في قراراتهم, فيأتي دور المجالس الداعمة لتصحيح وتعديل ما تتخذه المجالس العاملة من قرارات لتتلاءم مع الخطط المستقبلية, وتلبي احتياجات القطاعات الاجتماعية المختلفة, وتحقق الهدف المقصود لأي مشروع مقترح من خلال طرح أفكار كانت غائبة عن بال أصحاب القرار, وتعمل المجالس الداعمة أيضاً على إنجاح المشاريع المقترح تنفيذها[3].

من تلك الأنشطة نظمت المجالس الداعمة نشاطاً تثقيفياً لنساء قرى غرب جنين التي تم ربطها بشبكات المياه لتعريفهن بطرق ترشيد استهلاك المياه والمحافظة على نظافتها[4].

أي أن المجالس الداعمة لم تعمل على المواضيع الخاصة بالمرأة فقط, بل تناولت مواضيع التوعية في المجالات الصحية والبيئية التي تخدم المجتمع بأكمله, وأنها أخذت تعمل وكأنها مجالس محلية حقيقية تقوم بأعمالها وواجباتها في المنطقة التابعة لها.

أقام طاقم شؤون المرأة والقسم الثقافي في القنصلية الأمريكية دورة لتدريب النساء الراغبات في ترشيح أنفسهن للمجلس التشريعي والمجالس المحلية في شهر سبتمبر من عام 2003م, وقد عقدت الدورة في العاصمة الأردنية عمان لصعوبة التنقل بين أرجاء الوطن والوصول إلى مكان محدد تعقد فيه الدورة في الضفة أو غزة, وبهدف تبادل الخبرات مع المرشحات الأردنيات اللواتي شاركن في الانتخابات الأردنية التي كانت قد عقدت[5].

---

(1) صوت النساء: ع117, 5-4-2001م,ص3.

(2)المرجع نفسه.

(3) صوت النساء: ع117, 5-4-2001م,ص3.

(4)المرجع نفسه.

(5) صوت النساء: ع174, 4-9-2003م,ص3.

تم خلال الدورة التركيز على مواضيع إدارة الحملات الانتخابية, الشعار الانتخابي والتمويل اللازم للحملة الانتخابية, وأنه على الناخبة أن لا تصاب بالإحباط إذا فشلت لأن النجاح في الانتخابات لا يكون دائماً على أساس الاستحقاق والفشل ليس نهاية العالم, والمهم هو كيفية تقديم المرشحة نفسها للناخبين[1].

ضمن برنامج المرأة و الانتخابات وقع الطاقم اتفاقية مع مؤسسة كونرادأديناور الألمانية, بهدف زيادة الوعي بأهمية المساواة بين الجنسين وبخاصة في مجال المشاركة السياسية, وقع الاتفاقية السيدة روز شوملي المديرة العامة للطاقم والسيدة جنان أتيلغان ممثلة مؤسسة كونرادأديناور[2].

يهدف برنامج المرأة والانتخابات الجديد إلى إطلاع المرشحات المحتملات على كيفية تضمين قضايا النوع الاجتماعي في القوانين والبرامج المقترحة, ويتضمن المشروع استخدام وسائل الإعلام في التوعية المجتمعية وبخاصة برنامج الراديو "ضد الصمت" الذي تم خلال حلقاته تبليغ رسالة المساواة والعدالة إلى جمهور النساء والمجتمع بشكل عام, أكمل البرنامج رسالته وأعماله من بعد توقيع الاتفاق بالتأكيد على ضرورة المشاركة السياسية والاجتماعية المتكافئة والعادلة في الانتخابات الفلسطينية, عبر أنشطة مؤازرة مثل عرض أفلام تليفزيونية عن نساء مبدعات, توزيع بروشورات للناخبين والناخبات من خلال منسقات الطاقم الميدانيات, وتحضير مادة تدريبية حول إدارة الحملات الانتخابية وتنظيم الاجتماعات والورش[3].

و عقد الطاقم أيضاً ضمن مشروع المرأة والانتخابات وبالشراكة مع مؤسسة كونراد اديناور دورة تدريبية, مدتها 8 أيام بمشاركة 18 امرأة من مختلف مدن الضفة الغربية, في اليومين الأول والثاني من الدورة تناولت المدربة المحامية سناء عرنكي ,من الطاقم مواضيع إدماج النوع الاجتماعي في السياسات والقوانين وكيفية إحداث التغيير الايجابي لصالح المرأة في القوانين السائدة[4].

تناولت د.علياءأرصغلي في اليومين الثالث والرابع من الدورة مهارات الاتصال الإعلامي الناجح, وأضاف المحاضر نصيف معلم مهارات جديدة للمشاركات في موضوع الاتصال الجماهيري من خلال تحديد آلية اتصال المرشحة مع جمهور الناخبين وتحديد الهدف العام من عملية الاتصال مع الجمهور عبر التخطيط والتنظيم والتقييم الناجح, وربطت المحاضرة لينا ميماوي للحاضرات بين مفهوم التنمية والنوع الاجتماعي, ودعت د.هديل القزاز في تدريبها إلى إدماج النوع

---

(1)صوت النساء: ع174, 4-9-2003م,ص3.

(2) صوت النساء: ع170, 10-7-2003م,ص11.

(3)المرجع نفسه.

(4) صوت النساء: ع182, الخميس8-1-2004م,ص7.

الاجتماعي في عمل المجالس المحلية وركزت على أهمية الوعي به وعدم اقتصاره على واقع النساء بل على الرجال أيضاً ضمن التمييز الايجابي[1].

أوضحت تامي رفيدي مسؤولة العلاقات العامة في طاقم شؤون المرأة ومنسقة مشروع المرأة والانتخابات أن الدورة هدفت إلى إكساب المشاركات مهارات مختلفة تساعدهن على الوصول إلى أكبر عدد ممكن من جمهور الناخبين, ليصبحن قادرات على مخاطبة الجمهور وتنظيم حملات انتخابية, ومعرفة كيفية التعامل مع وسائل الإعلام, وتم عقد دورة تدريبية مماثلة في غزة تناولت نفس الموضوع بالإضافة إلى موضوع إدارة الحملات الانتخابية من الجانب الإعلامي[2].

ثانياً: تدريبات المؤسسات النسوية في قطاع غزة:

تقدم المؤسسات النسوية في قطاع غزة أيضاً, التدريبات في المجال السياسي, ومشاركة المرأة في الانتخابات ووصولها لمراكز القيادة وصنع القرار, لجميع الفئات النسوية, و من تلك التدريبات التي تم عقدها في هذا المجال:

بتاريخ 27-5-1997م عقد طاقم شؤون المرأة لقاءً تشاورياً في غزة للمرشحات لانتخابات البلدية التي كانت ستعقد آن ذاك, تم خلال اللقاء الحديث عن دور البلديات التنموي, وأهمية البلديات في حياة النساء,و عن برنامج المرأة و الانتخابات الذي يقدم للمرشحات الدعم من خلال تنظيم اللقاءات, توزيع بوسترات ونشرات تدعو إلى انتخاب النساء من المرشحات[3].

و عقد لقاءان في حي الزيتون الأول يوم 5-5-1998م, والثاني يوم 7-5-1998م بمشاركة الدكتور أسامة أبو صفية مدير لجنة الانتخابات المركزية, وعقد لقاءً آخر في مركز الاتحاد الشبابي الفلسطيني في حي الرمال يوم 10-5-1998م[4], كذلك كان هو الحال في المنطقة الجنوبية فقد عقد أكثر من لقاء في المنطقة, منها لقاء في مدينة رفح بحي الشابورة, في مركز النشاط النسائي التابع لوكالة الغوث بهدف تعبئة النساء والتأكيد على ضرورة وصولهن إلى مواقع صنع القرار, ولقاء آخر في منطقة الموارج التابعة لمدينة رفح, تم خلاله التعرف على برنامج المرأة والانتخابات[5].

كما توجه برنامج المرأة والانتخابات للجامعات الفلسطينية أيضاً, ليستهدف فئة الشباب والشابات, فتم عقد ندوة يوم 17-5-1998م في جامعة القدس المفتوحة في مدينة غزة, أكد خلال

---

(1)صوت النساء: ع182, الخميس8-1-2004م,ص7.

(2)المرجع نفسه.

(3) صوت النساء: ص2,ع23, 5-6-1997م.

(4) صوت النساء: ص2,ع47, 4-6-1998م.

(5) المرجع نفسه.

الندوة على ضرورة التواصل بين طلاب وطالبات الجامعة عبر سلسلة لقاءات مفتوحة للتعبئة والضغط على فئة النساء وخوضها مجال الانتخابات[1].

و أقيم في مخيم1 في معسكر النصيرات, يوم الاثنين 18-5-1998م لقاءً نسوياً في مركز النشاط النسائي, حضرته نساء المخيم, ويوم 19-5-1998م تم لقاءً آخر في حي الدرج بمدينة غزة, حضرته فتيات ومتطوعات في المركز, لم تقتصر تدريبات ولقاءات برنامج المرأة والانتخابات على المدن والمخيمات, حيث أقام البرنامج لقاءً في منطقة البركة إحدى المناطق الريفية النائية التابعة لمدينة دير البلح يوم 27-5-1998م, عقد اللقاء في شق لدى احدى المتطوعات في البرنامج, ولقاء آخر في منطقة المشاعلة التابعة لمدينة دير البلح[2].

وفي دورة للمرشحات بمدينة غزة, عقدها طاقم شؤون المرأة لتعبئة المرشحات للمجالس البلدية والمحلية, يوم الأحد 5-7-1998م, استمر لمدة يومين بمعدل 20 ساعة تدريبية, في قاعة الطاقم بمدينة غزة, قام بالتدريب الدكتور نادر عزت سعيد, وشارك في الدورة 15 مرشحة لانتخابات البلديات المزمع انعقادها آن ذاك من كافة محافظات القطاع, وتناولت الدورة موضوعات: مصادر النساء الانتخابية وكيفية استخدام تلك المصادر وضرورة تمثيل المرأة في البلديات, إلى جانب تعريف النساء بأنهن قويات ويستطعن الوصول إلى مواقع صنع القرار, لكن عليهن التخطيط السليم لإلغاء التمييز ضدهن بجانب الثقة بأنفسهن وبقدراتهن[3].

وتناولت الدورة أيضاً موضوع كيفية التحضير لمهرجان انتخابي, ندوة انتخابية, كيفية تصميم بيان انتخابي, كيفية البحث عن مصادر دعم مالي, البحث عن مصادر دعم انتخابي على صعيد محلي أو إقليمي, وتم عرض بعض التجارب الانتخابية للمجالس المحلية في البلاد المجاورة وعوامل صعود وهبوط النساء بها, في نهاية التقرير تم التنويه إلى أن طاقم شؤون المرأة هو المؤسسة الوحيدة على مستوى الوطن آن ذاك التي تهتم بتعبئة المرشحات للانتخابات للمجالس المحلية[4].

" أين النساء من البلديات" ندوة ثقافية عقدها الطاقم في مدينة غزة حول موضوع المرأة والمجالس المحلية, بالتعاون مع حزب الصاعقة العربية الفلسطينية, يوم الأحد 9-8-1998م في مقر الحزب في مخيم الشابورة بمدينة رفح, تحدثت خلال الندوة منسقة برنامج المرأة والانتخابات

---

(1) المرأة والانتخابات:ع2, 25-6-1998م,ص7.

(2)المصدر نفسه.

(3) المرأة والانتخابات: ع3, 27-7-1998م,ص2.

(4) المصدر نفسه.

وسام الدهشان عن الهدف من اللقاء وهو مشاركة النساء في عضوية البلدية, وضرورة دعم النساء الكفؤات, وأهمية البلدية والعمل فيها بالنسبة للمرأة على وجه الخصوص[1].

و دورة تدريبية أخرى شملت برنامج المرأة والانتخابات وسنابل, عقدها طاقم شؤون المرأة في مقر الطاقم بغزة وفي قرية عبسان الصغيرة, استمرت لمدة شهر من 23-5-1998 إلى23 -6-1998م بهدف الارتقاء بمستوى المتطوعات الثقافي وجعلهن في صورة الموضوعات والقضايا التي كانت مطروحة آن ذاك على الساحة الاجتماعية والثقافية[2].

تناولت الدورة عدة موضوعات, في 23-5/24 مهارات تنظيمية للمدربين عماد أبو دية ومنى الصراف في غزة ويوسف النباهين في عبسان, 26-5/27 مهارات الاتصال للمدربين مريم زقوت, وعماد أبو دية في عبسان, 30-5/31 تعزيز الذات للمدربين يوسف النباهين في عبسان و أحمد أبو طواحين في غزة, 9-10-6/11 البحث السريع بالمشاركة لمنال البشيتي في عبسان وعلاء الغلاييني في غزة, الجندر للمدربة إصلاح جاد, ومثقفات مجتمعيات للمدربة نهضة يونس, التعبئة والضغط للمدربة رندة سنيورة [3].

يلاحظ مما سبق مدى اهتمام المؤسسات النسوية في عملية إدخال وإشراك المرأة في مجال السياسة والقيادة, حيث أن تلك التدريبات شملت جميع أنحاء فلسطين في الشمال,الوسط والجنوب, ولم تقتصر على المدن بل شملت أيضاً القرى والمخيمات, مثال ذلك ما تم ذكره سابقاً عن اللقاء الذي عقده طاقم شؤون المرأة في ثلاثة قرى في منطقة بني زيد (بيت ريما, دير غسانة, النبي صالح), وتدريبات الطاقم لإشراك النساء في مجلس محلي قطنة, وغيرها من التدريبات.

واهتمت تلك المؤسسات في تدريباتها لهذا الجانب على التعامل والوصول لكافة الفئات النسوية, سواء ربات بيوت, نساء مرشحات للانتخابات, عاملات في البلديات, متطوعات يدعمن المرأة ومشاركتها في المجالس المحلية, وجاءت تلك الشمولية للفئات لتستفيد منها العاملات والمرشحات للاستمرار وتطوير أنفسهن للدخول في العمل البرلماني, والشريحة الأقل لتقوم بدعم المرشحات وتساند من هن قياديات.

بعض تلك التدريبات الخاصة بدعم وتوعية المرشحات لانتخابات كانت تتم بالتعاون مع بعض الجهات الأجنبية مثل القنصلية الأجنبية ومؤسسة فريدريك إيبرت, وبعض التدريبات كانت بمشاركة مدربين أجانب يقدمون تلك التدريبات ويتحدثون عن تجاربهم في سياق موضوع المحاضرة.

---

(1) المرأة والانتخابات: ع4, 31-8-1998م,ص2.

(2) المرأة والانتخابات: ع3, 27-7-1998م,ص3.

(3) المرجع نفسه.

القليل من تلك التدريبات تطرقت لموضوع مشاركة المرأة في الأحزاب السياسية والمطالبة بتمثيل النساء في الأحزاب وتفعيل مشاركتها كشريك في عملية النضال الوطني بجانب الرجل, فقد كان جل الاهتمام من تلك التدريبات في هذا الجانب هو وصول المرأة لمواقع القيادة وصنع القرار.

المبحث الثاني
التدريب في مجال النوع الاجتماعي وقضايا الأسرة

أولا: التدريب في مجال النوع الاجتماعي "الجندر"[1]:

تحليل وإدماج النوع الاجتماعي"الجندر", والمهارات الحياتية (مهارات الاتصال والتواصل, التعبئة والضغط,التشبيك وتعزيز قدرات النساء), من الموضوعات التي اهتمت المؤسسات النسوية بتدريبها ونشرها بين فئة النساء, لنشر الفكر النسوي, والاتصال والتواصل لخروج المرأة ومشاركتها في كافة مجالات الحياة, وتعبئة الفئات النسوية واستخدامها للضغط على صناع القرار, في تغيير القوانين التي تتناسب مع التوجه النسوي الجديد, وتسهيل وصول المرأة لمواقع القيادة, ومن تلك التدريبات في هذا المجال:

دورة سنابل للقيادات الشابة في الخليل, من 27-7-1997م إلى 21-8-1997م, أقيمت الدورة في قاعة مركز "أسير الفلسطيني" في المدينة, وتناولت الدورة التدريب في موضوعات مهارات الاتصال ودربها المدرب عماد جرباوي, "العاملات المجتمعيات كمساعدات في عملية التمييز الاجتماعي" قدمتها المدربة أسمهان وادي, وموضوع تعزيز الذات قدمته المدربة رنا نشاشيبي, مهارات الضغط والتعبئة مع المدربة تيري بلاطة, والجندر "وعي النوع الاجتماعي" قدمته المدربة شعاع مرار, البحث السريع للمدرب خليل نجم[2].

بداية شهر 9-1997م قام طاقم شؤون المرأة بالبدء في برنامج تدريبي للمشاركات في برنامج التعبئة في الريف "سنابل" الذي يهدف لتطوير وتقوية المرأة, تم اختيار 20 متدربة من القرى العشرة التي يشملها البرنامج, استمر التدريب حتى نهاية شهر 9, وشمل عدة دورات منها التعبئة والضغط, الجندر, تعليم الكبارحقوق وتنمية, مهارات تنظيمية, تعزيز الذات[3].

وضمن تدريبات الطاقم في نفس الموضوعات, عقد الطاقم في رام الله دورة تدريبية حول مهارات الاتصال والقيادة والإدارة, من 1-10-1997م إلى 3-10-1997م, بواقع 15 ساعة تدريبية, تهدف الدورة لتعزيز تطوير مهارات العاملات في مجال الاتصال والقيادة والإدارة, واستخدام الأسس السليمة ووسائل الاتصال والتواصل والقيادة والإدارة, شاركت في الدورة 18

---

(1) انظر الفصل الأول للتعرف على مفهوم مصطلح الجندر ونشأته.

(2) صوت النساء: ع29,11-9-1997م,ص2.

(3) صوت النساء: ع30, 25-9-1997م,ص2.

مشاركة من فئة النساء العاملات في المؤسسات النسوية والحكومية, قدمت الدورة الدكتورة فارسين أغابيكان شاهين معيدة كلية المهن الطبية في جامعة القدس[1]

وفي قرية دير السودان* بمحافظة رام الله, نظمت جمعية المرأة العاملة الفلسطينية ورشة عمل قامت خلالها هيام البرغوثي بعقد لقاء مع طالبات وربات بيوت من القرية, تم الحديث عن الجندر "الأدوار الاجتماعية وتقسيمها في المجتمع بين الرجل والمرأة", وتمت المطالبة برفع مكانة المرأة في المجتمع وضرورة العمل المشترك لإزالة الظلم الذي تتعرض له النساء عبر تحديد ملامح قوية لشخصية المرأة واستقلال قرارها ومعرفة حقوقها[2], جاءت تلك الورشة ضمن الحملة التي تقوم بها جمعية المرأة العاملة عبر النشاط الميداني الذي يهدف للوصول إلى أكبر عدد ممكن من نساء القاعدة والوصول للمناطق المغلقة في الأرياف[3].

و عقد في مقر دائرة المتابعة للأمن الوقائي برام الله, في 12-2-1998م لقاء يضم عدداً من موظفات الأمن الوقائي من مختلف مناطق الضفة الغربية, بلغ عددهن حوالي 20 موظفة, قامت مها الخياط خلال اللقاء بالشرح حول برنامج التدريب الذي سينفذ مع الموظفات, وقامت آمنة أبو عين بالتنسيق للبرنامج, تناول اللقاء موضوعات مهارات الاتصال, تعزيز الذات, تحليل النوع الاجتماعي"الجندر", والتعبئة والضغط, استمر التدريب لمدة أربعة أيام[4].

عقدت جمعية سيدات سنجل, في بلدة سنجل بمحافظة رام الله والبيرة, ورشة عمل حضرتها مجموعة من نساء القرية, تحدثت خلال الورشة المُثقفة الميدانية هيام البرغوثي متناولةً شرحاً لموضوع التغيرات الاجتماعية الناتجة عن الفوارق الجنسية (ذكر وأنثى) وأثرها في حالة التمييز التي تعاني منها النساء, وأكدت على ضرورة بذل كافة الجهود لتقليص المسافة التي توجد فارق بين الذكر والأنثى, كي تتمكن المرأة من القيام بدورها الاجتماعي, الاقتصادي, والانساني[5].

طالبت المؤسسات النسوية بإدماج الوعي بالنوع الاجتماعي في التعليم, فقد اختتم طاقم شؤون المرأة دورة تدريبية عن موضوع إدماج الجندر في المفاهيم التعليمية, ل 29 معلماً ومعلمة من

---

(1) صوت النساء: ع31, 9-10-1997م,ص4.

* دير السودان, قرية فلسطينية تقع في الضفة الغربية, تتبع لمحافظة رام الله والبيرة, وتبعد عن مدينة رام الله 18 كغم, بلغ عدد سكانها 2300 نسمة عام 2006م, ومن أهم مزروعاتها الزيتون, التين, العنب, التفاح, الدراق, فلسطين في الذاكرة http://www.palestineremembered.com

(2) صوت النساء: ع31, 9-10-1997م,ص7.

(3) المصدر نفسه.

(4) صوت النساء: ع40, 19-2-1998م,ص2.

(5) صوت النساء: ع40, 19-2-1998م,ص3.

معلمي المرحلة الأساسية, استمرت الدورة 6 أيام, بدأت في 1-3-1998م, في قاعة مركز فنون الطفل الفلسطيني في الخليل[1].

تناول اليوم الأول موضوع الدراما في التعليم مع المدربة صابرين التميمي, الثلاثة أيام اللاحقة تناولت موضوع إدماج النوع الاجتماعي في التعليم وأساليب تحليل المنهاج من وجهة نظر النوع الاجتماعي, قدمتها المدربة ساما عويضة, وتناول اليوم الأخير موضوع نفسية الطفل ومفاهيم حديثة للتعامل معها, مع المدربة سلمى أبو الحاج من مركز الطفولة[2].

تتبع الورشة لمشروع مشترك يعقد بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي, وهو الممول للمشروع بالاشتراك مع مؤسسة تامر, برنامج التنسيق التربوي, مركز إبداع المعلم, وتم التنسيق للمشروع من خلال المنسقة سامية شنان[3].

لم تعمل المؤسسات النسوية على إدخال ونشر مفهوم الجندر بين الكبار فقط, بل اتجهت أيضاً نحو نشر هذا المصطلح بين الأطفال, وتربيتهم عليه.

أقامت جمعية المرأة العاملة أيضاً ورشة عمل في مخيم نور شمس بمدينة طولكرم تناولت موضوع الجندر, الأدوار الاجتماعية وتقسيمها في المجتمع, وقامت فتنة خليفة خلال الدورة بتوضيح العلاقة بين تحديد الجنس وبين الوظائف والأدوار التي يمارسها الإنسان في المجتمع, وشرحت أيضاً موضوعات حق المرأة في العمل لتحقيق ذاتها, حقها في التعليم وإتاحة الفرص أمامها للمشاركة في كافة المجالات الاقتصادية, الاجتماعية, الثقافية, والسياسية, مساواة مع الرجل دون تمييز على أساس الجنس, وقد حضر الورشة حوالي 45 امرأة من فئة ربات البيوت والمهنيات[4].

أما مركز الدراسات النسوية فمن أنشطته وتدريباته في هذا المجال إقامة وحدة التدريب في المركز دورة حول إدماج الجندر في التخطيط ورسم السياسات, عقدت من 18-4-1998م إلى 21-4-1998م, في قاعة اتحاد التعاون الزراعي في نابلس بالتعاون والتنسيق مع الإغاثة الكاثوليكية واتحاد لجان المرأة للعمل الاجتماعي, حضر الدورة حوالي 15 متدربة من منطقة نابلس ودربتها المدربة ساما عويضة, متناولةً فيها تعريف الجندر وتمييزه عن الجنس البيولوجي, تعريف الأدوار الجندرية والحاجات الجندرية, وتمارين وحالات دراسية جماعية[5].

---

(1) صوت النساء: ص3,ع43, 2-4-1998م.

(2)المرجع نفسه.

(3) صوت النساء: ع43, 2-4-1998م,ص3.

(4) صوت النساء: ع44, 23-4-1998م,ص2.

(5) صوت النساء: ع44, 23-4-1998م,ص2.

أنهى 24 متدرباً ومتدربة في طولكرم, دورة تدريبية حول موضوع تحليل النوع الاجتماعي, نظمتها ريما ناصر منسقة مشروع التعبئة في طاقم شؤون المرأة, في منطقة وسط الضفة الغربية, والمتدربون هم من فئة العاملين في الأجهزة الحكومية الرسمية, عقدت الدورة في 26-4-1998 إلى 4-5-1998م, تم خلال الدورة مناقشة موضوعات تحليل النوع الاجتماعي, قامت بالتدريب خلال الدورة مها الخياط من طاقم شؤون المرأة, وفي موضوع الاتصال درب عبد القادر أبو عوض, وغدير المصري منسقة مشروع التعبئة لمنطقة الشمال دربت في موضوع التعبئة والضغط[1].

بلدة سلفيت في الضفة الغربية, أقامت بها جمعية المرأة العاملة ورشة عمل يوم 20-5-1998م, بعنوان "مفهوم الجندر" قدمت الورشة المثقفة الميدانية بالجمعية فتنة خليفة, التي تناولت موضوع توسيع الآفاق لدى النساء, أهمية الوعي المدني والمجتمعي تجاه قضايا المرأة والمجتمع, تم التعريف باحتياجات النساء وحقوقهن, وعرضت مقدمة الورشة بعض الأمثال الشعبية التي لها دلالات حول الثقافة المجتمعية السائدة والعادات والتقاليد ونظرة المجتمع للأنثى[2], حضرت الورشة ما يزيد عن 100 من الفتيات وربات البيوت, بهدف النهوض بواقع المرأة الفلسطينية في الريف والقرى النائية من نساء القاعدة الجماهيرية[3].

في دورة أخرى لوحدة التدريب في مركز الدراسات النسوية في هذا المجال, أقامت الوحدة دورة حول موضوع إدماج الجندر في التخطيط ورسم السياسات, من 23-5-1998م إلى 28-5-1998م, في قاعة مركز الدراسات النسوية في ضاحية البريد, تناولت الدورة موضوعات متفرقة أخرى مثل الفرق ما بين الجنس والنوع الاجتماعي, الأدوار المجتمعية المختلفة لكل من الذكر والأنثى, الحاجات المختلفة للجنسين وكيفية الاستجابة لها من خلال التخطيط الواعي, وكيفية مأسسة الوعي بالنوع الاجتماعي في المستويات المختلفة وأثر ذلك على العمليات التنموية في المجتمع الفلسطيني, ومناهج التنمية الموجهة للعالم الثالث[4].

كان المشاركين في الدورة من الرجال والنساء العاملين في مؤسسات مختلفة مثل الإغاثة الكاثوليكية, مركز المرأة لإرشاد القانوني والاجتماعي, وحدة المرأة في المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في غزة, مركز صحة المرأة, مدارس الأرض المقدسة, ومركز الدراسات النسوية[5].

---

(1) صوت النساء: ع45, 7-5-1998م,ص2.

(2) صوت النساء: ع46, 21-5-1998م,ص2.

(3) المرجع نفسه.

(4) صوت النساء: ع47, 4-6-1998م,ص2.

(5) المرجع نفسه.

وفي نفس موضوع "إدماج الجندر" اختتمت دورة تدريبية حول إدماج الجندر في التخطيط ورسم السياسات, عقدت في قاعة مركز شؤون المرأة والأسرة في نابلس, من 15-8-1998م إلى 19-8-1998م, هدفت الدورة ل:

- التعريف بأدوات التحليل الجندرية الثلاث (التقنية, التنظيمية, التوظيفية) والتدرب على استخدامها.
- تدريب المشاركات على استخدام أدوات التحليل السابقة في تحليل المشاريع بما يخدم إدماج الوعي الجندري في تلك المشاريع لمشاريع مبنية على أساس المساواة والعدالة الاجتماعية ما بين الجنسين[1].
- وتناولت الدورة مواضيع أخرى, مثل: تقسيم الأدوار في المجتمع الفلسطيني بناء على الجنس, الحاجات المختلفة للجنسين وكيفية الاستجابة لها من خلال التخطيط الواعي, كيفية مأسسة الوعي بالنوع الاجتماعي في المستويات المختلفة وأثر ذلك على التنمية في المجتمع الفلسطيني, مناهج التنمية الموجهة للعالم الثالث[2].

خلال فعاليات وأنشطة مشروع سنابل لتوعية المرأة الريفية, تم عقد دورة تدريبية للنساء الريفيات المستهدفات من قبل المشروع, تناولت الدورة موضوعات عدة مثل موضوع البحث السريع قدمته مادلين الريفي, مهارات الاتصال والتنظيم مع عماد الجرباوي, تحليل النوع الاجتماعي (الجندر) مع المدربة مادلين الريفي, حقوق الإنسان وارتباطها بحقوق المرأة قدمتها المدربة رندة سنيورة[3].

وضمن أنشطة طاقم شؤون المرأة في إدماج الجندر في المناهج التعليمية ولدى العاملين في مجال التعليم, والمطالبة المستمرة بتأنيث لغة المناهج, أقام الطاقم بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم ومنظمة اليونسيف ورشة عمل حول المناهج وتضمين النوع الاجتماعي ضمن عملية التغيير, يوم السبت 24-10-1998م في قاعة مدرسة ذكور رام الله الثانوية[4].

استهدفت الدورة فئة العاملين والعاملات في مجال تطوير المناهج التعليمية, وخلال الدورة ألقت مارلينا فيفيانا كلمة اليونسيف وأوضحت خلالها أن منظمة اليونسيف المتخصصة في العمل مع الأطفال أصبح لديها توجه جديد للعمل مع النساء باعتبار النساء يؤثرن كثيراً على حياة الطفل

---

(1) صوت النساء: ع53, 27-8-1998م,ص2.

(2) المرجع نفسه.

(3) صوت النساء: ع54, 10-9-1998م,ص2.

(4) صوت النساء: ع58, 5-11-1998م,ص1.

لذلك أصبح هناك اهتمام خاص بحقوق المرأة ضمن حقوق الإنسان, وأكدت أن منظمتها تركز على التعليم باعتباره أداة للتغيير[1].

وتحدثت خولة الشخشير عن المناهج في بعض البلدان مثل أمريكا, لبنان, ألمانيا, موضحة أن الدول المتطورة لديها نظرية متوازنة للجنسين في التعليم, وأن تلك البلدان عملت على صياغة سياسة خاصة بالمناهج وكذلك عملت تلك الدول على إصدار قوانين تضمن التوازن في المناهج, واستمرت الدورة حتى 26-10-1998م[2].

أواخر شهر 10-1998م أقامت جمعية المرأة العاملة ورشة عمل حول المفاوضة والضغط في قرية راس كركر, تمت الورشة في نادي سيدات راس كركر في القرية, وحضرها العديد من نساء القرية, قدمت الورشة المثقفة الميدانية في المركز خديجة الحلو, متناولة خلالها موضوع المفاوضة وآليات الضغط على صناع القرار, كما تحدثت أيضاً عن مكونات القانون الذي يتضمن نص القانون وهيكلية القانون, العادات والتقاليد وارتباط تلك الإجراءات بعضها ببعض, مدى تأثيرها على تشكيل وتطبيق قانون معين, وشرحت بشكل بسيط طريقة تحقيق الأهداف بواسطة المفاوضة[3].

ومن تدريبات الجمعية في هذا المجال في قرية بيتا- نابلس, نظم برنامج التثقيف المدني في الجمعية ورشة عمل حول مفهوم الجندر, حضرها عشرات النساء والفتيات, وقدمتها المثقفة فتنة خليفة, تحدثت فيها عن مدى تأثير ثقافة المجتمع والعادات والتقاليد على المفاهيم التربوية, وعن التمايز بين الإناث والذكور في التربية الاجتماعية[4].

من اتفاقيات الطاقم مع جهات دولية, وقع الطاقم والممثلية الكندية في رام الله اتفاقية من أجل تنفيذ مشروع القيادات الشابة والتوعية المجتمعية من اجل المساواة بمبلغ يصل إلى 75 ألف دولار, مدة المشروع عام واحد, يهدف مشروع القيادات الشابة والتوعية المجتمعية لتمكين القيادات الشابة وتمكينها من لعب دوراً ريادياً في تفعيل المجتمع المحلي عبر القيام بحملات مجتمعية في الضفة الغربية وقطاع غزة[5].

وقعت روز شوملي مدير عام طاقم شؤون المرأة الاتفاقية بحضور رائد المالكي مسؤول برنامج التنمية في مكتب الممثلية الكندية في رام الله ونائب مدير التعاون الكندي, وبحضور روان عيسى مساعدة البرنامج الكندي للتشبيك من أجل السلام, وأوضحت روز شوملي أن الاتفاقية ستعمل على زيادة فعالية الشبان و الشابات في عملية الإصلاح وبناء الدولة, ودعم جهود 100 قيادة شابة تم

---

(1)صوت النساء: ع58, 5-11-1998م,ص1.

(2) المرجع نفسه.

(3) صوت النساء:ع58, 5-11-1998م,ص2.

(4) صوت النساء:ع66, 25-2-1999م,ص2.

(5) صوت النساء:ع189, الخميس 22-4-2004م,ص5.

اختيارهم من 20 موقعاً في أربع محافظات في الضفة الغربية وقطاع غزة, من أجل القيام بحملة مجتمعية حول المساواة وعدم التمييز[1].

أكدت روز شوملي أن المشروع سيدرب القيادات الشابة في مجالات حقوق الإنسان, التشبيك, والتنسيق مع المؤسسات الشبابية ومحاولة فتح حوار مجتمعي في قضايا النساء وحقوقهن, أيضاً من أجل تحضير الشباب والشابات للمشاركة في حملة التعبئة والتوعية المجتمعية[2].

أقام طاقم شؤون المرأة دورة تدريبية حول التعبئة وبناء القدرات, يومي 5-2004/6/6م, ضمن مشروع التعبئة وبناء القدرات اشتملت الدورة على تدريب في موضوع الإصلاح الذي يهدف إلى زيادة مشاركة النساء بفعالية في عملية الإصلاح وبناء الدولة وتمكين القيادات النسوية والمتطوعات للقيام بدور المناصر والمؤثر كقيادة محلية في حملات الإصلاح والتأكد من أن حقوق الإنسان وحقوق المرأة القانونية مدمجة في القوانين والسياسات[3].

خلال الدورة دربت المحامية سناء عرنكي المشاركات حول مفهوم الجندر والقانون, وأوضحت أن التدريب كان مرتبطاً باحتياجات النساء القانونية على أرض الواقع مثل مشروع قانون العقوبات, مشروع قانون الأحوال الشخصية, قانون العمل, وقانون الانتخابات المحلية والتشريعية, ودربت الحاضرات كيف يحدث التمييز في المواد والقوانين وكيف يمكن تغييرها من خلال تغيير أدوار النساء, ومن خلال تربية منهجية يومية[4].

ريما فيضي ناصر منسقة منطقة الوسط في مشروع التعبئة والتأثير وبناء القدرات, أوضحت أن أهمية التدريب بأنه يعرف المشاركات على مفاهيم الجندر أو النوع الاجتماعي وإدماجه في القيادة والتخطيط وتوضيح التمييز بين الجنسين على أساس الفروقات البيولوجية والمجتمعية وتوزيع الأدوار لكل منهم, إضافة إلى فهم حاجات المرأة العملية والإستراتيجية ومهارات الاتصال, التعبئة, والتأثير[5].

أما عن تدريبات النوع الاجتماعي الجندر في قطاع غزة, قام طاقم شؤون المرأة بتدريب مع المتدربات في برنامج القيادات الشابة الذي يهدف لخلق قيادات نسوية شابة, شمل مهارات الاتصال والقيادة, شارك في التدريب 40 فتاة من جميع أنحاء قطاع غزة, وبعد انتهاء التدريب تم تشكيل مجموعات ضغط داخل المدارس والجامعات من المشاركات في التدريب[6].

---

(1)صوت النساء: ع189, الخميس 22-4-2004م,ص5.

(2) المرجع نفسه.

(3) صوت النساء: ع193, الخميس 17-6-2004م,ص7.

(4) المرجع نفسه.

(5) المرجع نفسه.

(6) صوت النساء: ع30, 25-9-1997م,ص2.

وفي دورة تدريبية أخرى نظمها الطاقم في غزة, بعنوان عملية المؤازرة (التعبئة والضغط), قدمها نبيل شبلي, استهدفت الدورة مجموعة الضغط التابعة للطاقم, وشارك في الدورة عدد من العاملين والعاملات في المؤسسات غير الحكومية مثل: المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان, برنامج دعم وتأهيل المرأة, مؤسسة الضمير, التليفزيون الفلسطيني, ومركز الديمقراطية وحقوق العاملين[1],

تناولت الدورة موضوعات عدة, منها:

- موضوع المصطلحات المركزية المتعلقة بعملية المؤازرة وفهم تلك المصطلحات عملياً وعلى أرض الواقع.
- تعريف وتحديد واضح, عملي, ومهني لمراحل عملية المؤازرة وترابط تلك المراحل بما يتناسب مع واقعنا.
- تزويد أعضاء المجموعة المشاركة بالإدارة والمهارات اللازمة للقيام بعملية المؤازرة من أجل التقدم نحو تغيرات اجتماعية.
- مهارات العلاقات الإنسانية مثل التفاوض وحل الصراع, والاتصال بالوساطة ... وغيرها[2].

المجموعة المشاركة في الدورة تشكلت ضمن مجموعات الضغط التي شكلها الطاقم للعمل على مواضيع مختلفة منها: الحملة الوطنية لرفع سن الزواج إلى 18 عاماً, تعيين النساء في البلديات, قانون الأحوال المدنية وبعض القضايا الأخرى[3].

يلاحظ من التدريبات سابقة الذكر مدى اهتمام المؤسسات النسوية في نشر وإدخال مصطلح الجندر بين فئات المجتمع المختلفة, وفي مختلف مجالات العمل والحياة, فلم يقف عند مجرد مصطلح يعود للحركة النسوية, لكن أخذت المؤسسات النسوية بالمطالبة في إدخاله وتطبيقه في المناهج الدراسية أيضاً عبر تأنيث لغة المناهج, يلاحظ أيضاً من التدريبات في هذا المجال السياسة المتبعة من المؤسسات النسوية في أن تدريبتها حول الجندر, الاتصال والتواصل, التعبئة, شملت المدن والقرى والمخيمات, مع العلم أن المرأة في المخيم والقرية بالتحديد هي بحاجة لمعالجة قضايا وأمور تلمس واقعها وتلبي حاجاتها أكثر من موضوع الجندر تحليله وإدماجه.

- ثانياً: التدريب في مجال قضايا الأسرة:

عقدت جمعية المرأة العاملة الفلسطينية في مقرها برام الله اجتماعاً تنسيقياً لمناهضة العنف ضد المرأة الفلسطينية, يوم السبت 4-1-1997م, حضر الاجتماع عدد من الشخصيات مثل

---

(1) صوت النساء: ع60, 11-2-1998م,ص2.

(2) المرجع نفسه.

(3) المرجع نفسه.

العقيد محمود عيسى مدير العلاقات العامة في جهاز الشرطة الفلسطينية, وحضره عدد من ممثلات المؤسسات النسوية والحقوقية[1].

وجاء الاجتماع نتيجة للاستنتاج الذي توصلت إليه المؤسسات العاملة في مجال الدفاع عن حقوق المرأة ومناهضة العنف ضدها بأن تستكمل عملها وفق خطة متواصلة وليس العمل على أساس الموسمية والقضايا الفردية التي تظهر بين الفينة والأخرى, وبهدف التعاون المشترك بين المؤسسات غير الحكومية والجهاز الحكومي من أجل تكثيف الجهود عبر آليات عمل من شأنها الحد من الظاهرة والدفع باتجاه سن القوانين الكفيلة بحماية المرأة المعنفة[2].

تم خلال الاجتماع الحديث عن فكرة الحملات المناهضة للعنف, حيث أنها حملة عالمية انضمت إليها المؤسسات النسوية والحقوقية الفلسطينية, وبدأت تلك الحملة في بلدان سنت حكوماتها قوانين حول العنف ضد المرأة, وجاء انضمام النساء الفلسطينيات لتلك الحملة انطلاقاً من ضرورة الاعتراف بالحاجة الموضوعية الملحة لمثل تلك الحملات في مجتمعنا الفلسطيني, وأكد جميع الحاضرين في نهاية الاجتماع على ضرورة التعبئة الشعبية من خلال الدراسات, المحاضرات, النزول للميدان ودخول البيوت, التوجه نحو وسائل الإعلام, تدريب أفراد الشرطة, وربط موضوع العنف ضد المرأة بموضوع صحة المرأة, التوجه لخلق رأي عام والضغط اتجاه سن القوانين[3].

ترى جمعية المرأة العاملة أن المجتمع الفلسطيني بحاجة ملحة لمناهضة العنف ضد المرأة, تلك الرؤية تجسد أن العنف ضد المرأة ظاهرة منتشرة وسائدة في جميع بيوت المجتمع للحد الذي يحتاج حملة وطنية ملحة.

وفي 27-5-1997م أقام طاقم شؤون المرأة ندوة في مقر جمعية الشبان المسلمين في حزما, وبالتنسيق مع لجنة المرأة للعمل الاجتماعي, تناولت الندوة موضوع العنف ضد المرأة في المجتمع الفلسطيني, وقدمته سعاد أبو دية من مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي[4].

جمعية المرأة العاملة الفلسطينية نظمت في رام الله يوم الأربعاء 8-10-1997م, ورشة عمل حول الاعتداءات الجنسية آليات التدخل, حاضرت فيها الدكتورة نادرة كفركيان المحاضرة في الجامعة العبرية في علم الجريمة, حول مفهوم مؤسسات الضبط الاجتماعي سواء الرسمية أو غير الرسمية وأثرها على الضحية خاصة الأطفال ذكوراً وإناثاً[5].

---

(1) صوت النساء:ع13, الخميس 9-1-1997م,ص2.

(2)المرجع نفسه.

(3) صوت النساء:ع13, الخميس 9-1-1997م,ص2.

(4) صوت النساء:ع23, الخميس 5-6-1997م,ص2.

(5) صوت النساء:ع31, الخميس 9-10-1997,ص3.

وأوضحت كيفية التعامل مع ضحايا الاعتداءات الجنسية داخل الأسرة أو خارجها, وشددت كفركيان على دور المؤسسات الرسمية في التعامل مع تلك القضية وتطرقت أيضاً إلى القوانين السائدة في المجتمع وأكدت على ضرورة دعم الأسرة والمحيط لضحايا العنف الجنسي دون وصمها بالعار, حضر الورشة العاملات في برنامج الإرشاد في الجمعية, واختصاصيون اجتماعيون ونفسيون من مكتب الشؤون الاجتماعية وبرنامج حماية الطفل[1].

أقامت الجمعية أيضاً في بيت لحم ورشة عمل بالتعاون مع مركز الإرشاد النفسي في بيت لحم, تحدثت فيها الاختصاصيتان النفسيتان عبير صبح وميسون رمضان في موضوع العنف الأسري, وموضوع إرشاد الأطفال وكيفية التعامل معهم[2].

كما تحدثت وجدان العزة المثقفة الميدانية في جمعية المرأة فرع بيت لحم عن مفهوم المواطنة وصنع القرار وأهمية مشاركة النساء في هذه العملية الديمقراطية على صعيد المجتمع, وخرجت المشاركات بتوصيات عدة حول الزواج وحقوق المرأة المطلقة,حضر الورشة 22 امرأة من ربات البيوت[3].

وتحدثت حنان جيوسي وريما ناصر المرشدتان في برنامج الإرشاد النسوي بجمعية المرأة العاملة في ورشة عمل, عقدت يوم الأربعاء 5-11-1997م في سكن بربار بيرزيت, تناولت الورشة موضوع العنف الأسري وأشكاله المختلفة, قدمت الجيوسي خلال الورشة أمثلة من واقع المجتمع حول قضية العنف الأسري, وطرح العلاج اللازم ومفهوم العنف بالنسبة للطالبات الجامعيات, أما ريما ناصر قدمت شرحاً مفصلاً عن برنامج الإرشاد في الجمعية, حضرت الورشة 50 طالبة من جامعة بيرزيت[4].

عقدت ورشة عمل أخرى في معهد العلوم التربوية في الطيرة, تحدثت فيها زهيرة فارس المرشدة في برنامج الإرشاد والاستشارة في جمعية المرأة العاملة, متناولة موضوع العنف الأسري بأبعاده الاقتصادية, الاجتماعية, والنفسية, كما بينت خلال الورشة طرق العلاج لمشكلة العنف الأسري, مثل الوعي الثقافي والمجتمعي, تعبئة النساء في المجتمع بالحقوق النسوية كحق إنسان, حضر الورشة 18 طالبة من مختلف التخصصات وبحضور أمال خريشة المنسقة العامة لجمعية المرأة العاملة الفلسطينية[5].

---

(1) المصدر نفسه.

(2) صوت النساء:ع31, الخميس 9-10-1997م,ص7.

(3) المرجع نفسه.

(4) صوت النساء:ع33, الخميس 6-11-1997م,ص3.

(5)صوت النساء:ع33, الخميس 6-11-1997م,ص3.

وفي ورشة عمل عقدت يوم الأربعاء 5-11-1997م, عقدتها جمعية المرأة العاملة أيضاً في قاعة التدريب التابعة للجمعية في رام الله, تناولت الورشة موضوع اضطهاد الطفل في النواحي الجنسية, النفسية, الجسمية, وكيفية التعامل مع الطفل المعتدى عليه وتشخيص المشكلة, وأثرها على نفسية الأطفال وتحصيلهم العلمي, والعلاقة داخل الأسرة, المدرسة, والمجتمع[1].

يلاحظ أن جمعية المرأة العاملة على الرغم أنها مؤسسة عملها المجال النسوي فقط بحسب ما جاء في تعريف الجمعية, إلا أنها تستهدف في حملاتها فئات أخرى غير النساء.

حاضر خلال الورشة الاختصاصي النفسي د.شفيق مصالحة, وحضرها ما يزيد عن 60 امرأة وأخصائيين مهنيين ومهنيات من مؤسسات حكومية وغير حكومية وجمعيات الطفل, شرح مصالحة مفهوم الاضطهاد وأشكاله خاصة الجنسي مع تقديم الأمثلة على ذلك, وتناول موضوع الاضطرابات النفسية وأثرها في شخصية المعتدي والمعتدى عليه, وشدد شفيق على أهمية الوعي الأسري فيما يتعلق بالتربية الجنسية وتهيئة الطفل لذلك[2].

ضمن تدريبات جمعية المرأة العاملة في هذا المجال, ورشة عمل أخرى نظمتها الجمعية في 10-2-1998م, في بلدة السيلة الحارثية بمحافظة جنين, تحدثت خلالها فاتن غازي أبو زعرور المرشدة النفسية بالجمعية حول موضوع العنف الأسري, والأسباب الناجمة عن تلك الظاهرة في المجتمع الفلسطيني سواء كانت أسباب اقتصادية, إغلاقات, وعوامل اجتماعية, بينت المرشدة أبو زعرور أيضاً انعكاس تلك الظاهرة على عوامل التنشئة الاجتماعية والأوضاع داخل الأسرة الفلسطينية, وتأثيره على المرأة والطفل بشكل خاص, حضر الورشة فئات نسوية مختلفة, فقد حضرها مهنيات, طالبات, وربات بيوت[3].

بالتنسيق بين طاقم شؤون المرأة وجمعية المرأة العاملة, تم عقد لقاء نسوي يوم الخميس 12-2-1998م في بلدة الجانية بمحافظة رام الله والبيرة, ضم اللقاء العديد من السيدات في الموقع لتفحص احتياجات النساء والاطلاع على أهم المشكلات التي تواجهها المرأة[4].

فقامت حنان الجيوسي بالحديث عن البرنامج وأهدافه والخدمات المجتمعية التي يقدمها لتوفير بيئة فلسطينية نظيفة من المشاكل الاجتماعية, ومحاولة الحد من ظواهر العنف الأسري والانتهاكات التي تتعرض لها المرأة في كافة المجالات, وتم الاتفاق على عقد محاضرتين في الشهر لمناقشة موضوعات الاعتداءات الجنسية, العنف ضد المرأة, الاكتئاب, الزواج المبكر وآثاره النفسية

---

(1) المرجع نفسه.

(2) المرجع نفسه.

(3)صوت النساء:ع40, 19-2-1998م,ص3.

(4) صوت النساء:ع40, 19-2-1998م,ص2.

والاجتماعية, سلوك المراهقين, وتنفيذ العديد من الورش واللقاءات في مناطق الوسط والجنوب والشمال, لتشمل مواقع بيت ساحور, الدوحة, الدهيشة, ومدينة الخليل في الجنوب[1].

حول موضوع الزواج المبكر أقامت جمعية المرأة العاملة في منطقة وادي التفاح في مدينة الخليل ورشة عمل, تم خلالها التطرق للآثار الصحية, الجسدية, والنفسية التي تنتج عن الزواج المبكر, والتي تؤدي إلى خلق أسر مشوهة وغير طبيعية في المجتمع, بسبب عدم نضوج الفتاة النضوج الكافي, وأنها تكون غير مهيئة في ذلك السن المبكر, وتم التشديد على ضرورة العمل مع الجهات المتخصصة لمكافحة ظاهرة الزواج المبكر[2].

(1) صوت النساء: ع40, الخميس 19-2-1998م,ص2.

(2)صوت النساء: ع45, 7-5-1998م,ص2.

المبحث الثالث

التدريب في مجال حقوق المرأة والقوانين والتشريعات الخاصة بها في الضفة الغربية وقطاع غزة

اهتمت المؤسسات النسوية بحقوق المرأة, والقوانين السياسية, الاقتصادية, الاجتماعية الخاصة بها من خلال اللقاءات, الدراسات, المنشورات, وورش العمل, ومحاولة تلك المؤسسات العمل على تعديل القوانين وتغييرها بما يتلائم ويتناسب مع الرؤية النسوية الجديدة.

أولاً: التدريب في مجال حقوق المرأة والقوانين والتشريعات الخاصة بها في الضفة الغربية:

أشرف القسم القانوني في مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي على إقامة العديد من الدورات في الثقافة القانونية بالتنسيق مع عدد من الجمعيات والمؤسسات, ومنها دورة في مقر جمعية العناية في مدينة القدس, حضرتها 21 امرأة, قدمتها المحامية منال قليبو, ودورة أخرى مع المحامية حنان ريان البكري في نادي أبناء القدس حضرتها 24 فتاة وامرأة, في دورة ثالثة تمت بالتنسيق مع لجنة الإغاثة الزراعية قدمتها المحامية حليمة أبو صلب[1].

ركزت الدورات الثلاث على حق المرأة في المشاركة بالانتخابات, حقوق المرأة هي حقوق إنسان, الاتفاقيات الدولية, والمعرفة الشاملة والواسعة لقانون الأحوال الشخصية والقوانين الأخرى[2].

في شهر نوفمبر من نفس العام نظمت منظمة العمل الدولية دورة تدريبية بعنوان "ترويج حقوق المرأة العاملة والمساواة" في مركز التدريب الدولي في تورينتو, شارك في الدورة 16 مشاركاً ومشاركة يمثلون عدداً من الوزارات, الأطر النقابية, الغرف التجارية, منظمات نسوية, و مؤسسات غير حكومية في فلسطين, هدفت الدورة بشكل عام إلى الترويج لحقوق المرأة العاملة والمساواة في العمل, المساهمة في ترويج حقوق المرأة الفلسطينية, المساهمة في نشر المعلومات المتعلقة بمعايير العمل الدولية وترويج مساهمة فاعلة بين المنظمات المختلفة[3].

أما الأهداف الخاصة للدورة تمثلت في: تحسين أداء المشتركات بالتعرف على آليات الترويج وتنفيذها كل في مجاله, تمكين المشتركات من الترويج على المستوى المحلي حول حقوق المرأة العاملة من خلال الرزمة التدريبية التي أعدتها منظمة العمل الدولية بالتعاون مع مركز التدريب الدولي, وضع علاقات بين جميع الأطراف المختلفة المشاركة في الدورة, وتعرفت المشاركات في الدورة على: معايير العمل الدولية, التشريعات والبرامج الإيطالية لترويج حقوق المرأة ومفهوم

---

(1) المرأة والانتخابات: ع7, 17-10-1996م,ص6.

(2) المرجع نفسه.

(3) صوت النساء: ع12, الخميس 26-12-1996م,ص7.

الأفعال الايجابية, آليات ترويج حقوق المرأة العاملة, الحقوق الإنجابية للمرأة والرجل في العمل, التشريعات والبرامج لترويج حقوق المرأة(الإتحاد الأوروبي)[1].

المرحلة الأولى من الدورة تم خلالها التعرف على الوضع المحلي, حيث تم استعراض التشريعات الخاصة بالنساء العاملات في فلسطين, وتحليل الوضع القائم في فلسطين المتعلق بحقوق المرأة العاملة والوضع السياسي, وانعكاساته على العمل بشكل عام والعاملات بشكل خاص, أما المرحلة الثانية تناولت تحليل المحتوى للدورة التدريبية الخاصة بمعايير العمل الدولية, وفي المرحلة الثالثة تم التعرف على تقنيات التدريب والتي هدفت إلى تحديد التدابير والإجراءات المتخذة على المستوى الوطني لترويج المساواة, المرحلة الأخيرة قام بها المشاركون بإعداد خطة عمل وطنية وتهدف إلى التعاون ما بين مختلف المؤسسات الحكومية وغير الحكومية من أجل ترويج حقوق المرأة العاملة[2].

بعد الانتهاء من الدورة تمت عدة زيارات إلى منظمات نسوية, مجلس الوزارة, وزارة تكافؤ الفرص, وزارة العمل ومؤسسات أخرى تعمل على مستوى عالمي لترويج حقوق المرأة العاملة, ونتجت في ختام الدورة عدة توصيات, أبرزها:

1. تعديل مشروع قانون العمل الفلسطيني بما يتناسب ومعايير العمل الدولية.
2. المراقبة والإشراف على تطبيق القانون.
3. العمل على تأسيس شبكة وطنية نسائية لترويج حقوق المرأة العاملة بين مختلف المؤسسات الحكومية وغير الحكومية.
4. جذب الرأي العام المحلي إلى حقوق المرأة العاملة من خلال كافة وسائل الإعلام.
5. عقد ندوات وورشات عمل في كافة المناطق وبكافة الوسائل المتوفرة للقضاء على الأمية القانونية لدى النساء العاملات.
6. المتابعة والتقييم باستمرار لمثل تلك البرامج والنشاطات.
7. التركيز على تكرار مثل هذه الدورات التدريبية وإشراك عدد أكبر من الرجال لتعريفهم على حقوق المرأة العاملة.
8. المتابعة المستمرة مع المجموعة التي شاركت في الدورة, وتركيز الجهود عليها من أجل إعدادها لأن تكون كادراً تدريبياً مستقبلاً.
9. ضرورة تفعيل دور النقابات في الدفاع عن حقوق المرأة العاملة[3].

---

(1) صوت النساء: ع12, الخميس 26-12-1996م,ص7.

(2) المرجع نفسه.

(3) صوت النساء: ع12, الخميس 26-12-1996م,ص7.

في رام الله عقد طاقم شؤون المرأة ورشة عمل حول حقوق الإنسان والتنمية, حاضر فيها الجنرال الدولي في حقوق الإنسان د.كلارنس دياس رئيس المركز الدولي للقانون في التنمية, عقدت الورشة يوم الأربعاء 8-1-1997م, في مقر الطاقم برام الله, حضر الورشة ممثلون عن الطاقم بالإضافة إلى عدد من الجمعيات والمراكز مثل الجمعية الفلسطينية لحماية حقوق الإنسان, مركز المعلومات الفلسطينية, مركز الديمقراطية وحقوق العاملين, اتحاد لجان المرأة للعمل الاجتماعي, مؤسسة الضمير لرعاية السجين, اللجنة الفلسطينية للاعتقال الإداري[1].

تحدث دياس خلال الورشة عن حقوق الإنسان والتنمية, وفي محاضرة ثانية تحدث عن أدوات المطالبة بحقوق الفلسطينيين بلغة حقوق الإنسان[2].

وفي خلال لقاء طلابي في مدينة الخليل, نسقت السيدة فدوى عباد منسقة طاقم شؤون المرأة لمنطقة جنوب الضفة الغربية للقاء طلابي حاشد في قاعة جامعة القدس المفتوحة فرع الخليل, يوم الأحد 17-5-1997م وحضر اللقاء أكثر من 100 طالب وطالبة[3]تم خلال اللقاء الحديث عن مواضيع تخص المرأة في المجتمع الفلسطيني مثل حقوق المرأة, مساواتها بالرجل, فرص العمل, حقوق المرأة كعاملة, دور الجيل المتعلم والمثقف في رفع مكانة المرأة وتمكينها من الحصول على كامل حقوقها, تم خلال اللقاء أيضاً مناقشة حق المرأة في ترشيح نفسها للانتخابات البلدية والقروية[4].

نادي شباب وشابات راس كركر* نظم ورشة عمل للنساء يوم الأربعاء 21-5-1997م, حول أهم القضايا التي تهم المرأة بمشاركة مها الخياط عن طاقم شؤون المرأة, فدوى الشاعر وهيثم عرار عن جمعية الدراسات العربية, تم خلال الورشة الحديث عن حقوق المرأة, حقها في التعليم الاختيار, العمل واشتراكها مع الرجل جنباً إلى جنب في المسؤولية الأسرية والاجتماعية, حضر الورشة 25 امرأة وفتاة[5].

وبالتنسيق مع لجنة المرأة للعمل الاجتماعي قامت المنسقة غدير أبو غزالة في منطقة القدس بعقد لقاء مع مجموعة من نساء العيسرية, تم اللقاء في مقر الملتقى النسوي, ونوقش فيه موضوع حقوق

---

(1) صوت النساء: ع13, 9-1-1997م,ص1.

(2) المرجع نفسه.

(3) صوت النساء: ع22, 22-5-1997,ص2.

(4) المرجع نفسه.

* راس كركر: قرية فلسطينية تقع إلى الشمال الغربي من مدينة رام الله, مساحتها 12 دونماً, وكركر تعني إعادة الشيء مرة بعد أخرى, ويقال لها أيضاً راس سمحان, فلسطين في الذاكرة
http://www.palestineremembered.com/Articles/Biladuna-Filisteen/Story26094.html

(5)صوت النساء: ع22, 22-5-1997,ص2.

المرأة والوثيقة النسوية ومن ضمنها حقها في التعليم, قانون الأحوال الشخصية, العنف ضد المرأة, والزواج المبكر حضر اللقاء 25 امرأة وفتاة[1].

ضمن نفس المجال التقت مها الخياط منسقة الوسط لمشروع التعبئة والضغط التابع للطاقم مع مدير مديرية التربية والتعليم في محافظة أريحا السيد فتح الله دخيل, ومع الموجهات التربويات والمرشدات, تم خلال اللقاء الحديث عن سبل التنسيق مع المدارس للوصول إلى الطلاب والطالبات وتوعيتهم حول حقوق المرأة, واقترحت مها الخياط خلال اللقاء إمكانية تدريب الموجهات والمرشدات حول موضوع حقوق الإنسان وضمنها حقوق المرأة[2].

وجه طاقم شؤون المرأة دعوة للباحثة الحقوقية فريدة بناتي من مراكش – المغرب, والمتخصصة في القانون والمرأة والشرعية, قدمت بناتي خلال زيارتها عدد من المحاضرات حول قضايا المرأة والقوانين والإسلام, ووضع المرأة المغربية, في 25/26/27-5-1997م في مقر الطاقم برام الله, وحضر اللقاء العديد من ممثلي وممثلات المؤسسات الحقوقية, النسائية, الإعلامية[3].

المحاضرة الأولى تناولت موضوع "المرأة والإسلام", تحدثت فيها بناتي عن مكانة المرأة في الإسلام ودورها الذي أعطاه الله لها, مشيرة إلى أن الإسلام اعترف للمرأة بشخصيتها المدنية الكاملة وحريتها المطلقة في التصرف بأموالها ومن حقها أن تكون لها ذمة مالية مستقلة لتحقيق كيانها الذاتي والاقتصادي, مؤكدة أن الإسلام كرس مبدأ المساواة بين الرجال والنساء, ولم ينقص من أهلية المرأة ولا من حقها في العمل والاكتساب, التعليم, تقلد الوظائف العامة, مدللة على بنصوص آيات من القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة[4].

أيام 27/26-5 ألقت فيها بناتي محاضرتين حول وضعية المرأة في المغرب, ونموذج المرأة في القانون مقارنة مع القوانين والمواثيق الدولية, تحدثت أيضاً عن نضال المرأة المغربية من أجل تعديل القانون مشيرة إلى أن أول قانون وضع في المغرب كان عام 1957م, وأن التمييز ضد المرأة في القانون واضحاً بخاصة في قانون الأحوال الشخصية, مما دعا النساء المغربيات إلى مواصلة النضال والمطالبة بالتعديل[5].

يوم السبت 28-6-1997م أقام الطاقم في مدينة نابلس في قاعة البلور مهرجان حقوق المرأة, الساعة 11 صباحاً حتى 3 بعد الظهر, تضمن المهرجان فعاليات عدة منها:

- مسرحية حقوق المرأة تقديم مسرح عشتار.

---

(1) صوت النساء: ع24, 19-6-1997م,ص2.

(2)المرجع نفسه.

(3) صوت النساء: ع23, 5-6-1997م,ص4.

(4) المرجع نفسه.

(5)المرجع نفسه.

- فقرة قانونية تقديم المحامية لينا عبد الهادي.
- دبكة شعبية, أغنية الدلعونا الخاصة بالبرلمان الصوري.
- سكتشاً مسرحياً عن الزواج المبكر, إعداد وتنفيذ مسرح التثقيف الصحي[1].

نظم البرلمان الفلسطيني الصوري يوم الأحد 9-11-1997م ورشة عمل استضاف بها القانونية التونسية حفيظة شقير التي تحدثت عن دور القانون في تدعيم مكانة المرأة في المجتمع وحماية حقوقها, وأوضحت منسقة المشروع لطفية الشريف أن هدف الورشة الارتقاء بواقع المرأة القانوني, حيث يعتبر القانون أحد وسائل الارتقاء للوضع الاجتماعي, حضر الورشة 50 امرأة ورجل[2].

أكدت شقير خلال الورشة على ضرورة وجود القانون حيث أن القانون أتاح للنساء التونسيات الخروج من العزلة, وأكدت على ضرورة الدعم المتبادل بين النساء الفلسطينيات والتونسيات, كما تطرقت لمواضيع القوانين التونسية والحركات الإصلاحية التي واكبت تلك القوانين منذ عام 1948م وما طرأ من تعديلات على نصوصها وانعكاسها على وضع المرأة التونسية, حيث سمحت تلك القوانين للمرأة بالخروج إلى الحياة العامة والعمل[3].

و تناولت شقير أيضاً موضوع العوامل التي تعيق حركة المرأة وتمتعها بأبسط الحقوق, مثل: تقسيم الأدوار داخل الأسرة وإيكال مهمة تربية الأطفال والقيام بالشؤون المنزلية للمرأة, إضافة إلى قلة عدد النساء في مراكز صنع القرار, وأن تعيين تلك القلة من النساء لم يأت من اقتناعهن بقضية النساء بل جاء من انتمائهن للحزب الحاكم وولائهن لسياسته, في النهاية اعتبرت شقير القانون شرطاً من شروط تحرير النساء, حيث يفرض العمل بقاعدة التسلسل الهرمي, ويضمن حقوق المواطنين والمواطنات, وأن تدوين القوانين يفرض على السلطة المختصة تطبيقها والحرص على عدم خرقها ومعاقبة من يخالفها[4].

وضمن نشاطات مركز الدراسات النسوية في التدريب بمجال المرأة والديمقراطية وحقوق المواطنة, أقام المركز ثلاث دورات تدريبية في منطقة نابلس بالتعاون والتنسيق مع الإغاثة الكاثوليكية واتحاد لجان المرأة للعمل الاجتماعي, تمت الدورة الأولى في 1-3-1998م في قرية رامين[5].

---

(1) صوت النساء: ع24, 19-6-1997م,ص3.

(2) صوت النساء: ع34, 20-11-1997م,ص4.

(3) المرجع نفسه.

(4) المرجع نفسه.

(5) صوت النساء: ع40, 19-2-1998م,ص3.

تناولت الدورة مواضيع مفهوم الديمقراطية من حيث حق النساء في المساواة بالعملية الديمقراطية, حقوق المواطنة, مفهوم المواطنة, العلاقة بين الديمقراطية وحقوق الإنسان, الحقوق المدنية للمواطنة, حقوق المواطنة السياسية والاجتماعية, بالإضافة إلى تمارين تدريبية على مفاهيم الديمقراطية وحقوق المواطنة, قدمها المدرب عبد السلام خداش[1].

ومن برامج مركز الدراسات النسوية في هذا المجال برنامج "سند" لتعزيز دور المجتمع المدني في إحداث التغيير المجتمعي, يتم تنفيذ البرنامج مع المؤسسات النسوية والشبابية في محافظات رام الله, نابلس, الخليل, بهدف زيادة قدرة المؤسسات النسوية والشبابية القاعدية للدفاع عن حقوق الإنسان بشكل عام والمرأة بشكل خاص[2].

يعمل البرنامج على إشراك فئات الشباب في البحث والتوثيق في مجال العنف المجتمعي والقانوني الموجه ضد النساء, والانطلاق من هذه التجربة الميدانية من بعد بناء قدراتهم في التواصل, التعبئة والضغط, لتنفيذ برامج توعوية تستهدف الشباب والشابات في المناطق المختلفة, وتنظيم حملات ضغط وتأثير على السلطات التشريعية والتنفيذية لحماية حقوق المرأة[3].

يلاحظ أن المؤسسات النسوية لم تقتصر تدريباتها في مجال حقوق المرأة والقوانين والتشريعات الخاصة بها على فئة النساء فقط, بل توجهت بتدريباتها لفئة الشباب أيضاً.

بتاريخ 1-4-1998م أقام مشروع البرلمان الفلسطيني الصوري ندوة مفتوحة بعنوان "تجربة المرأة العربية في مجال تطوير واقعها القانوني" في قاعة فندق البيرة السياحي من الساعة 9 صباحاً حتى 3 بعد الظهر, خلال الندوة وضحت السيدة حنان عبد الرحمن رباني مديرة مشروع البرلمان الفلسطيني الصوري أن الندوة هدفت إلى التعرف على تجارب المرأة العربية في إطار نضالها من أجل تطوير واقعها القانوني, وعلى إنجازات الحركة النسوية العربية في ذلك المجال, وتبادل الخبرات مع الوفد العربي الذي شارك في فعاليات البرلمان الصوري المركزي[4].

شارك في الندوة عدد من الشخصيات, منهم: الدكتورة فريدة بناتي أستاذة في القانون بجامعة مراكش- المغرب, الدكتورة مليكة بن راضي من جامعة الرباط- المغرب, الأستاذة المحامية بشرى بلحاج حميدة مديرة الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات, الدكتورة كورين كومار الأمينة العامة لمنظمة التايير* الدولية في تونس وهي هندية[1].

---

(1) صوت النساء: ع40, 19-2-1998م,ص3.

(2) مركز الدراسات النسوية http://wsc-pal.org/programs/sanad-program

(3) المصدر نفسه http://wsc-pal.org/programs/sanad-program

(4) صوت النساء: ع43, 16-4-1998م,ص3.

* التايير: منظمة عالمية تضم المنظمات غير الحكومية العالمية, المهتمة بمواضيع المرأة, الصحة, البيئة, التنمية, حقوق الإنسان, والتايير لفظة من اللغة الإسبانية تعني الورشة, مقر التايير في تونس واختيرت تونس لأنه من أهداف التايير أن تكون حركة من الجنوب نحو الشمال وليس العكس, صحيفة الديار اللبنانية http://www.addiyar.com

قامت المشاركات بعرض التجربة التونسية في مجال تطوير مجلة الأحوال الشخصية, وقمن بعرض التجربة المغربية أيضاً, وتجربة أخرى غير عربية وهي تجربة الهند في مجال نضال المرأة الهندية لتطوير واقعها القانوني والاجتماعي[2].

في نفس الشهر من عام 1998م, نظمت جمعية المرأة العاملة الفلسطينية سلسلة من ورش العمل في شمال الضفة الغربية, ومن ضمن النشاطات الميدانية التي ينفذها برنامج التثقيف المدني في الجمعية, قامت المثقفة الميدانية فتنة خليفة بتنظيم ورشة عمل في مركز التدريب المهني التابع لوزارة الشؤون الاجتماعية بمدينة نابلس[3].

تناولت خليفة خلال الورشة موضوع حقوق المرأة في المجتمع وتم خلالها التركيز على وثائق وقوانين الإعلان العالمي لحقوق الإنسان باعتبار أن انتهاك حقوق المرأة هو خرق لحقوق الإنسان, تناولت أيضاً خلال الورشة موضوع حقوق المرأة في المجتمع الفلسطيني وضرورة العمل و التعاون لتحقيق المساواة والعدالة للفئات الاجتماعية بما يخدم تقدم وتطور المجتمع[4].

وفي نفس الفترة الزمنية أيضاً, نظمت جمعية المرأة العاملة في بيت فوريك بمحافظة نابلس ورشة عمل تناولت موضوع البرلمان الصوري, وتحدثت فيها فتنة خليفة عن الإشكالات ووجهات النظر المختلفة حول موضوع البرلمان الصوري, موضحة أن فكرة البرلمان الذي هو تجمع نسوي يضم مختلف المؤسسات والأطر النسوية والشخصيات والفعاليات المختلفة, يهدف إلى رفع شأن المرأة وهو دافعة لتحقيق حقوقها في المجتمع وليس خروجاً عن العادات أو تحدياً للمعتقدات, كما أوضحت أيضاً أهمية المطالبة بسن تشريعات وقوانين تنظم الحياة داخل المجتمع وتحقق المساواة, ودعت إلى حرية الرأي والتعبير عن وجهات النظر[5].

وبتاريخ 4-11-1998م عقد طاقم شؤون المرأة ورشة عمل حول قانون الأحوال المدنية, شارك فيها وحضرها جميع موظفات الطاقم في الضفة الغربية وقطاع غزة, وعقدت الورشة بالتعاون بين مشروع التنسيق والتعبئة بين الأطر النسوية ومشروع التعبئة والتأثير اللذان كانا قد نفذا من قبل الطاقم[6].

حاضر خلال الورشة كل من سهير عزوني, التي تناولت مقدمة عن سياسات التنمية المختلفة والسياسات التي يعتمدها الطاقم من خلال مشاريعه بالتركيز على سياسة التمكين التي طالبت بها

---

(1) صوت النساء: ع43, 16-4-1998م,ص3.

(2) المرجع نفسه.

(3) صوت النساء: ع44, 23-4-1998م,ص2.

(4) المرجع نفسه.

(5) صوت النساء:ع44, 23-4-1998م,ص2.

(6) صوت النساء:ع59, الخميس 19-11-1998م,ص2.

نساء العالم الثالث في مؤتمرات المرأة الدولية, وتناولت السيدة ريما ناصر موضوع قانون الأحوال المدنية والتعديلات التي رفعها الطاقم بالتعاون مع شبكة المنظمات الأهلية ومراكز حقوق الإنسان[1].

ثانياً: التدريب في مجال حقوق المرأة والقوانين والتشريعات الخاصة بها في قطاع غزة:

أقام طاقم شؤون المرأة ورشة عمل يوم الخميس 22-5-1997م في نادي الشروق بمدينة خانيونس, حول قانون الأحوال الشخصية, ضمن برنامج التعبئة, تحدثت خلال الورشة غادة السقا منسقة البرنامج عن وضع المرأة مشيرة إلى ضرورة تكثيف الجهود حتى تنال المرأة حقوقها كاملة, أما المحامي ناهض السقا تحدث عن موضوع الخطبة وشروطها وحقوق الخاطب والمخطوبة والآثار المترتبة على الخطبة, وتحدث المحامي يونس الآغا عن حضانة الأطفال, حضر الورشة 30 سيدة[2].

وفي يوم الخميس 29-5-1997م نظم الطاقم ندوة حول حقوق المرأة بالتعاون مع مجلس طلاب جامعة الأزهر في غزة, قدمت الندوة نادية أبو نحلة, وتم خلالها الحديث عن قانون الخدمة المدنية, وفي نهاية الدورة تم ذكر توصيات الطاقم حول قانون الخدمة المدنية[3].

قام الطاقم أيضاً بعقد لقاءين نسويين الأول في المغراقة تحدثت فيه نادية أبو نحلة منسقة الطاقم في غزة عن دور المرأة وحقوقها, حضر اللقاء حوالي 30 امرأة وعقد لقاء آخر في عبسان تحدثت فيه غادة السقا منسقة الجنوب عن حقوق المرأة[4].

نظمت وحدة المرأة في المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان سلسلة محاضرات خاصة بالتوعية القانونية في موضوع الزواج, بالتنسيق مع المراكز النسوية التابعة لوكالة الغوث الدولية في قطاع غزة, كان أولها محاضرة في مخيم جباليا يوم 8-2-1998م, ثم محاضرة في مركز النشاط النسائي في بيت حانون يوم 11-2-1998م, استمرت تلك المحاضرات لتشمل كافة مراكز النشاط النسائي العشرة التابعة لوكالة الغوث[5].

هدفت سلسلة المحاضرات إلى توعية المرأة الفلسطينية بحقوقها التي يكفلها القانون لها, وتقديم الاستشارة القانونية للنساء ميدانياً وفي مختلف مناطق قطاع غزة, اعتمدت تلك المحاضرات على الدليل القانوني للمرأة, الذي أعدته وحدة المرأة ليكون دليلاً للمرأة الفلسطينية في معرفة وفهم

---

(1) المرجع نفسه.

(2) صوت النساء: ع23, 5-6-1997م,ص2.

(3) المرجع نفسه.

(4) صوت النساء: ع30, 25-9-1997م,ص2.

(5) صوت النساء: ع40, 19-2-1998م,ص3.

القوانين الخاصة بها للعمل على تغيير الإجحاف الواقع عليها بما يتلاءم مع المعايير الدولية, تناول الدليل في جزئه الأول موضوع الزواج في قانون الأحوال الشخصية المطبق في قطاع غزة[1].

شارك في سلسلة المحاضرات كل من: الباحثة منى الشوا من وحدة المرأة, المحامية حنان مطر وقامت بشرح مواد قانون الأحوال الشخصية الخاصة بموضوع الزواج, تعريف عقد الزواج, مقدماته التمهيدية, شروطه, أركانه والآثار المترتبة عليه, أما المحامي الشرعي سمير حسنية قام بتقديم الاستشارات القانونية للمشاركات والإجابة عن استفساراتهن[2].

أقامت وحدة المرأة في المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان ومشروع دعم وتأهيل المرأة في برنامج غزة للصحة النفسية, ورشة عمل بعنوان"الحالات التي يحق للزوجة بمقتضاها طلب التفريق بواسطة القضاء" يوم الخميس 7-5-1998م في المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في مدينة غزة, هدفت الدورة إلى استعراض أبرز المشاكل التي تظهر في المحاكم الشرعية ,أهمها :عبء الإثبات الذي يقع على الزوجة ,عدم وضوح المادة الخاصة بالتفريق بسبب النزاع والشقاق,وصعوبة الإجراءات التنفيذية في المحاكم الشرعية[3].

و من أجل الوصول إلى حلول مجدية لتلك المشكلات تم طرحها في إطار القضاة والمحامين الشرعيين وكل من وحدة المرأة ومشروع دعم وتأهيل المرأة, وشارك في الورشة سماحة الشيخ محمود سلامة نائب قاضي القضاة للمحاكم الشرعية في القطاع وعدد من المحامين الشرعيين, فقدمت المحامية عبير جبر ورقة عمل مشتركة بين وحدة المرأة ومشروع دعم وتأهيل المرأة بعنوان "الصعوبات التي تواجه الزوجة في الحصول على التفريق للشقاق والنزاع" [4].

تناولت في ورقة العمل الإشكاليات التي تواجه الزوجة في المحاكم الشرعية ومنا الرفض الدائم لدعاوى التفريق للضرر, من قبل المحاكم الشرعية, وذلك لصعوبة إثبات الضرر بسبب تداخل العديد من العوامل سواء اجتماعية أو غيرها, وطبيعة الضرر الواقع على الزوجة, وغيرها من البنود والموضوعات, وفي نهاية الورشة أوصى الحضور بمجموعة من التوصيات التي أكدت على:

1. توحيد قانون الأحوال الشخصية بما ينسجم مع الشريعة الإسلامية وواقع الشعب الفلسطيني.
2. إضافة مادة إلى قانون الأحوال الشخصية حول التفريق بسبب الهجر, توضح حكم القانون.
3. تفعيل الإجراءات العملية الخاصة بالتفريق بسبب النزاع والشقاق الوارد نصها في المادة 97 من قانون حقوق العائلة لسنة 1954م.

---

(1) المرجع نفسه.

(2) المرجع نفسه.

(3) صوت النساء:ع46, 21-5-1998م,ص3.

(4) المرجع نفسه.

4. التأكيد على تفعيل التعاون بين مؤسسات حقوق الإنسان والقضاة الشرعيين بشأن القضايا التي تخص المرأة والمؤسسات النسوية.
5. العمل على تكرار اللقاءات و ورشات العمل لمناقشة قضايا الأحوال الشخصية مع القضاة الشرعيين[1].

أيضاً قامت وحدة المرأة في المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بتقديم الاستشارات القانونية ومحاضرات التوعية القانونية في مركز النشاط النسائي التابع لوكالة الغوث في حي الدرج, حيث أن الوحدة قامت بإعداد برنامج من المحاضرات وتقديم الاستشارات القانونية وإقامة محاضرات توعية في قانون الأحوال الشخصية ليشمل الزواج, الطلاق, الميراث, الوصايا, اتفاقية القضاء على كل أشكال التميز ضد المرأة, العنف ضد المرأة, أشرف على البرنامج المحامية حنان مطر والباحثة منى الشوا من وحدة المرأة في المركز[2].

تم ذلك ضمن اتفاق بين وحدة المرأة في المركز والبرامج النسائية في وكالة الغوث الدولية على تقديم الاستشارات القانونية ومحاضرات التوعية القانونية بعد نجاح محاضرات التوعية القانونية التي قامت بها الوحدة في مراكز النشاط النسائي التابعة لها في قطاع غزة في الفترة ما بين فبراير إلى أبريل 1998م[3].

عقد المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بالاشتراك مع مركز شؤون المرأة في غزة دورة تدريبية متخصصة حول اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة, بمشاركة 25 متدربة من العاملات والناشطات في مجال العمل النسوي, الديمقراطية, وحقوق الإنسان[4].

استمرت الدورة 5أيام, موزعة على أسبوعين بواقع 4ساعات يومياً, تناولت الدورة جلسات تدريبية مختلفة تطرقت لعدد من الموضوعات المشتقة من بنود اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ومنها التطور التاريخي للاتفاقية, مفهوم التمييز ضد المرأة ضد المرأة حسبما تناولته الاتفاقية, إضافة إلى جملة من الحقوق المتعلقة بالمرأة أوردتها الاتفاقية ضمن بنودها, مثل حق المرأة في المشاركة السياسية وتقلد الوظائف العامة, الحقوق الاقتصادية والاجتماعية, الثقافية والقانونية للمرأة[5].

اختتمت دورة تدريبية, يوم 22-3-2005م نظمها مركز الميزان لحقوق الإنسان مع جمعية المرأة العاملة, بعنوان "حقوق الإنسان والديمقراطية مفاهيم أساسية" في قاعة المركز بمقره في جباليا,

---

(1) صوت النساء: ع46, 21-5-1998م,ص3.
(2) صوت النساء: ع58, 5-11-1998م,ص4.
(3) المرجع نفسه.
(4) صوت النساء: ع154, 6-11-2002م,ص2.
(5)صوت النساء: ع154, 6-11-2002م,ص2.

وكانت مدة الدورة ثلاثة أيام, استهدفت خلالها مجموعة من النساء العاملات من سكان محافظة شمال غزة, وتلقت المتدربات 15 ساعة تدريبية تركزت حول مواضيع: مفاهيم حقوق الإنسان, حقوق الطفل, حقوق المرأة, الحق في العمل, بالإضافة إلى المفاهيم المتعلقة بالديمقراطية والانتخابات والآثار النفسية والاجتماعية الناجمة عن العنف, وشارك فيها نحو 15 مشاركة وعدد من المدربين المتخصصين من قطاع غزة[1].

أقام مركز المرأة للاستشارات القانونية والاجتماعية دورة تدريبية مع فريق مكون من 6 باحثات ميدانيات حول مبادئ القانون الإنساني الدولي وعلاقتها بالمرأة, وحول تاريخ المجتمع الفلسطيني في ظل الاحتلال, كما أجريت خلال الدورة أنشطة التدريب على توثيق الانتهاكات في شهر نوفمبر 2006م, بمشاركة 16 باحثة ميدانية, استمرت الدورة لمدة 5 أيام, وركزت على موضوع المرأة في ظل الاحتلال والقانون الإنساني الدولي إلى جانب تقنيات توثيق الانتهاكات[2].

تذكر سهى هندية في دراسة لها أن المؤسسات النسوية تقوم على برامج عديدة ومتنوعة ومتشابهة إلى حد كبير, 54.5% من المؤسسات النسوية تقوم على تدريب وتأهيل ومشاريع إنتاجية وتمكين وتقوية وضغط وتأثير وتشبيك, بالتالي جميع المؤسسات النسوية وباختلافها تقوم تقريباً على مجموعة من البرامج المتشابهة, وتقوم بتدريبات مكثفة في مجالات الإدارة والتخطيط القائم على النوع الاجتماعي والتقوية والتمكين, إلا أن بحثها وجد النسبة الأعلى في مجالات التدريب تقع في مجال دورات الخياطة والتجميل والكمبيوتر[3].

ذكرت هندية أيضاً أن المؤسسات النسوية تعطي دورات في مجال النوع الاجتماعي, وازداد التدريب والدورات الخاصة بهذا الموضوع في السنوات الأخيرة بما نسبته 81.9%, وتهدف المؤسسات النسوية من التدريبات في هذا المجال إلى تقوية النساء للمطالبة بالحقوق, إلى جانب التوعية بالأدوار الاجتماعية, وأخذ النساء لدورهن المتساوي في الحقوق والواجبات, ومساعدة العاملات في سوق العمل[4].

وتشير أمل خريشة مديرة جمعية المرأة العاملة الفلسطينية إلى وجود اختلاف وتباين بين المؤسسات النسوية العاملة في فلسطين من ناحية الأجندة, الأداء, البنية, والبرامج, وتذكر أن الخطأ الذي وقعت فيه معظم المؤسسات النسوية هو التركيز على القضايا الاجتماعية والحقوقية فقط, استناداً للاعتقاد بأن الدولة مسألة وقت لا أكثر[5].

---

(1)مركز الميزان لحقوق الإنسان http://mezan.org/post/

(2) التقرير السنوي لمركز المرأة للاستشارات القانونية والاجتماعية, 2006م,ص17.

(3) سهى هندية: هيكلية وبرامج الحركة النسائية وإشكالياتها, دراسات وتقارير حول وضعية المرأة الفلسطينية, المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية مفتاح, المجلد1, الفصل2, ص221.

(4) المرجع السابق.

(5) المؤسسات النسوية جدلية التمويل وضرورة المراجعة, وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية وفا, http://www.wafa.ps/arabic/index.php?action=detail&id=100974

وتوضح زهيرة كمال مديرة مركز المرأة الفلسطينية للأبحاث والتوثيق أنه في دراسة أجراها المركز عن واقع المؤسسات النسوية, تبين أن بعض المؤسسات النسوية لم توائم أهدافها وجدول أعمالها منذ قيامها وحتى الآن, رغم كافة حجم المتغيرات الكبير على الأرض, وأنه مع الظرف الجديد التي يمر به الشعب الفلسطيني يجب إعادة دراسة الحالة وإيجاد خطط بديلة للتعامل مع أي طارئ, ومع اعتماد عدد من المؤسسات النسوية على التمويل الخارجي إلا أن طبيعة القضايا التي تعالجها المؤسسات النسوية تثير جدلاً في بعض الأوساط التي تعتبر أن للممولين أجندة ينفذوها عبر المشاريع الممولة[1].

وتذكر مها عبد الهادي في هذا الجانب أن المؤسسات النسوية تفتقر إلى برامج عملية حقيقة تتعامل مع قضايا النساء في المجتمع الفلسطيني, وتركز تلك المؤسسات على قضايا شكلية كالعنف, والزواج المبكر, وغيرها من القضايا التي ليست في الحقيقة هي المشاكل التي تؤثر على حياة الأغلبية العظمى من النساء[2].

وأوضحت التنموية حنان رباني أن الإبداع مطلوب من المؤسسات النسوية التي حصرت نفسها في زاوية تقديم الدعم القانوني والنفسي والاجتماعي للنساء ضحايا العنف ولم تكن مبدعة في التجديد, أوضحت أيضاً أن العمل لسنوات بنفس المشاريع وعدم الخروج عن الإطار التقليدي أوقف الإبداع عند بعض المؤسسات, وشددت على أن تقوم المؤسسات النسوية بتقييم لعملها خلال السنوات الماضية, بطرح الأسئلة التالية والإجابة عليها, هل استفادت النساء فعلاً من عمل المؤسسات؟, هل انخفضت نسبة العنف؟, هل أثرت برامج التوعية على التعامل مع الرجل؟, وغيرها من الاسئلة[3].

يلاحظ اهتمام المؤسسات النسوية والحقوقية في مجال حقوق المرأة والقوانين الخاصة بها من خلال الدورات وورش العمل التي تعقدها تلك المؤسسات, وتأتي تلك التدريبات لتشمل جميع فئات النساء فتيات, ربات بيوت, عاملات, وتجاوزت ذلك لفئة الشباب والشابات في الجامعات الفلسطينية, وما يلاحظ على تلك التدريبات هو استخدام محاضرين ومدربين من دول عربية وأجنبية, منهم د. كلارنس دياس رئيس المركز الدولي للقانون في التنمية, د.فريدة بناتي الباحثة في كلية الحقوق بمراكش–المغرب, حفيظة شقير من تونس, مليكة بن راضي من المغرب, المحامية بشرى بلحاج مديرة الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات, والدكتورة كورين كومار الأمينة العامة

(1) المؤسسات النسوية جدلية التمويل وضرورة المراجعة, وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية وفا, http://www.wafa.ps/arabic/index.php?action=detail&id=100974

(2) الاهتمام بدعم المؤسسات النسوية في فلسطين لماذا, أون إسلام, http://www.onislam.net/arabic/adam-eve/women-voice/89317-1999-11-04%2019-08-09.html

(3) المؤسسات النسوية تعمل في ظروف بالغة التعقيد, شبكة نوى, http://www.nawa.ps/arabic/?Action=PrintNews&ID=14277

لمنظمة التايير الدولية في تونس, جاءت جميع تلك الإستضافات من دول دخلت الحركة النسوية لمجتمعاتها من فترات زمنية سابقة, وأحدثت تغييرات في القوانين والتشريعات في بلادها, وأصبحت ذات خبرة وتملك تجربة يمكن الحديث عنها للغير.

كما أن تلك التدريبات لم تتطرق لواجبات المرأة نحو زوجها وبيتها وأولادها مثلاً, أو تدريبات خاصة بتوعية المرأة حول إدارة بيتها أو كيفية معالجة المشكلات الزوجية, وإنما وضعت المرأة في صورة الإنسان المظلوم والمضطهد والذي بحاجة للمطالبة بحقوقه في كافة الميادين والأوضاع.

إلى جانب التدريبات قدمت المؤسسات النسوية والحقوقية الاستشارات القانونية للمتدربات, وتناولت التدريبات في هذا الجانب العديد من الموضوعات مثل موضوعات: قانون الأحوال الشخصية, الزواج, الطلاق, الميراث, الوصايا, الحقوق التي يكفلها القانون للمرأة, العنف ضد المرأة, حق المرأة في المشاركة السياسية, وغيرها.

عدا عن ذلك تعمل المؤسسات النسوية على إدخال مفاهيم أجنبية غير واضحة المعنى والهدف كمصطلح الجندر بين فئات النساء, وعدم تناول ما للنساء وما للرجال من حقوق ومن واجبات كما جاء في الدين الإسلامي.

الفصل الرابع

الفكر التشريعي النسوي في الضفة الغربية وقطاع غزة1991-2006م

- **المبحث الأول: الفكر التشريعي النسوي السياسي.**
- **المبحث الثاني: الفكر التشريعي النسوي الاجتماعي.**
- **المبحث الثالث: الفكر التشريعي النسوي الاقتصادي.**

الفكر التشريعي النسوي في الضفة الغربية وقطاع غزة1991-2006م

ترى المؤسسات النسوية أن مجموعة من القوانين والتشريعات السياسية, والاجتماعية, والاقتصادية يجب تعديلها وتغييرها في القانون التشريعي الفلسطيني لتخدم الفكر النسوي الجديد, وليتم إنصاف المرأة الفلسطينية وحماية حقوقها, سيتناول الفصل الرابع التشريعات النسوية السياسية, الاجتماعية, والاقتصادية التي تقترحها النسويات ليتم إضافتها وتعديل بنود القانون الفلسطيني بها, وتم تقسيم الفصل إلى ثلاثة مباحث: المبحث الأول تناول الفكر التشريعي النسوي السياسي وتم التطرق خلاله إلى(القانون السياسي الفلسطيني,و المرأة الفلسطينية في انتخابات المجالس المحلية 1996- 2005م, المرأة الفلسطينية في الانتخابات الرئاسية والتشريعية ومجالات سياسية أخرى 1996- 2006م), أما المبحث الثاني تم خلاله تناول الفكر التشريعي النسوي الاجتماعي, حيث تطرق إلى المرأة في قانون الأحوال الشخصية(الزواج, النفقة,) , والمرأة في قانون العقوبات(القتل على خلفية الدفاع عن الشرف), أما المبحث الثالث تطرق إلى الفكر التشريعي النسوي الاقتصادي,المرأة في قانون الأحوال المدنية, المرأة في قانون العمل الفلسطيني لعام 2000م (حماية الأمومة في قانون العمل الفلسطيني, والأجر , والعمل الليلي, والفصل التعسفي).

المبحث الأول

الفكر التشريعي النسوي السياسي

ترى المؤسسات النسوية أن مشاركة المرأة الفلسطينية في المجال السياسي ضئيلة جداً, وبحسب مؤتمر بكين عام 1995م تعتبر المشاركة السياسية من أهم مؤشرات تمكين النساء في أي مجتمع, فأخذت تلك المؤسسات تعمل على مراجعة وتعديل القوانين والتشريعات الفلسطينية التي تحد من مشاركة المرأة السياسية كرئيسة, نائبة مجلس تشريعي, سفيرة, وزيرة, وغير ذلك من المناصب السياسية القيادية, وبما يخدم الفكر النسوي الجديد الداعي للمساواة بين المرأة والرجل في كافة مجالات الحياة.

يأتي اهتمام النسويات بالمشاركة السياسية للمرأة, من دعوة المؤتمرات العالمية الخاصة بالنساء بتفصيل مشاركة النساء, ومن تلك المؤتمرات قرارات مؤتمر بكين 1995م التي دعت إلى تحديد مشاركة المرأة في مراكز اتخاذ القرار وفي تشجيع الحكومات على أن تأخذ في قوانينها تمثيل النساء بنسبة لا تقل عن 30% كنوع من التمييز الإيجابي, وفي ضوء منهاج بكين أصبحت إستراتيجية الحركات النسوية ترتكز على تعزيز مشاركة النساء من خلال خطط وبرامج مفصلة ومحددة[1].

لم يكن مؤتمر بكين أول تلك المؤتمرات فقد نصت كافة المواثيق الدولية لحقوق الإنسان من قبله على حق النساء في المشاركة السياسية, فالإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948م نصت قراراته على الحقوق المدنية والسياسية للنساء مثل الحق في حرية المعتقد وممارسته وتغييره, حرية الرأي والتعبير عنه, حرية الاشتراك في الجمعيات والتجمعات السلمية, حرية المشاركة في الشؤون العامة والترشح والانتخاب[2].

أما الوثيقة الثانية التي أصدرتها الأمم المتحدة عام 1966م وهي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية, نصت المادة (3) على كفالة تساوي الرجال والنساء بجميع الحقوق المدنية والسياسية المنصوص عليها في العهد الدولي, وفي مواد الأخرى تحدثت الوثيقة أو العهد عن الحقوق السياسية كالحق في المشاركة السياسية والانتخابات والترشيح وتقلد المناصب العليا والوظائف العامة, وحق التجمع والاجتماع السلمي وتكوين الجمعيات والأحزاب واحترام الأقليات[3].

---

(1) هداية شمعون: النساء والمشاركة السياسية بين المعوقات والإمكانات المتاحة, مركز شؤون المرأة, غزة, 2006م, ص14, 15.

(2) المرجع نفسه.

(3) المرجع نفسه.

- **القانون السياسي الفلسطيني:**

أما القانون السياسي الفلسطيني نجده قد مر بمراحل وفترات عدة, عملت النسويات والفكر النسوي على إحداث بعض التغيرات أو الإضافات البسيطة إليه, وتسعى النسويات لتحقيق باقي التعديلات فيه لخدمة الفكر النسوي.

نصت المادة الثانية من الاتفاقية الإسرائيلية الفلسطينية المرحلية حول الضفة الغربية وقطاع غزة, بتاريخ 29-9-1995م على أن:" حق الانتخاب سيكون عاماً وشاملاً بغض النظر عن الجنس والعرق والدين والرأي والأصل الاجتماعي والتعليم أو وضع الملكية", كما أشار القانون الأساسي الفلسطيني المادة 26 على أن "للفلسطينيين حق المشاركة في الحياة السياسية أفراداً وجماعات ولهم حق تشكيل الأحزاب السياسية والانضمام إليها ... وتشكيل النقابات والجمعيات والاتحادات... والتصويت والترشيح في الانتخابات لاختيار ممثل منهم يتم انتخابه بالاقتراع العام... وحق تقلد المناصب والوظائف العامة على قاعدة تكافؤ الفرص... وعقد الاجتماعات الخاصة والعامة والتجمعات"[1].

وتضمن قانون الانتخابات الفلسطيني رقم 13 لعام 1995م المواد 1-12 بين نصوصه عدم التمييز بين الرجل والمرأة فيما يتعلق بالعملية الانتخابية, حيث عرفت المادة الأولى من القانون بأن الناخب" كل فلسطيني أو فلسطينية ممن توفرت فيه/ها الشروط المنصوص عليها في هذا القانون لممارسة حق الانتخاب...", وعرفت المرشح بأنه "كل فلسطيني أو فلسطينية ممن توفرت فيه/ها شروط الترشيح لمركز الرئيس أو لعضوية المجلس وفقاً لما منصوص عليه في هذا القانون...", وفي المادة السادسة تم التأكيد على حقوق ومساواة المرأة, فقد نصت المادة السادسة على" أن الانتخابات حق لكل فلسطيني وفلسطينية في الضفة الغربية والقدس وقطاع غزة... بغض النظر عن الدين والرأي والانتماء السياسي والمكانة الاجتماعية والاقتصادية والعلمية"[2].

- **المرأة الفلسطينية في انتخابات المجالس المحلية 1996- 2005م:**

ترى النسويات أن أهمية وجود النساء في المجالس المحلية تأتي من تمكينهن من الاقتراب فعلياً من الجماهير وخلق حالة تواصل يومي وطبيعي معهم, مما سيكون له الأثر من ناحيتين الأولى تقبل وجود النساء في الحياة العامة وإيجاد حوار مجتمعي يقوم على مبدأ المشاركة من كلا الطرفين الرجال والنساء, يعمل على تشكيل نسيج مجتمعي يدمج النساء على أساس كفاءتهن

(1) دور المرأة في المشاركة السياسية: مجلة جامعة النجاح للأبحاث,مج21(1),2007,ص316, 317.

(2) دور المرأة في المشاركة السياسية: مجلة النجاح للأبحاث,مج21(1),2007, ص317.

وقدراتهن, الناحية الثانية لتمكين النساء من فرض رؤيتهن النسوية للقضايا التي يتعرضن لها, وذلك من خلال القنوات الشرعية المتاحة[1].

من ذلك سلسة اتصالات قامت بها مها الخياط منسقة الوسط لمشروع التعبئة والضغط التابع لطاقم شؤون المرأة, مع مسؤولين في وزارة الحكم المحلي ومع النساء في المواقع المختلفة من أجل الوصول لصيغ مشتركة لتمثيل النساء في المجالس المحلية, وقامت الخياط بتسليم رسالة موقعة من طاقم شؤون المرأة إلى صائب عريقات وزير الحكم المحلي, في بداية الرسالة تم التذكير باجتماع سابق بين عريقات وبعض العاملات في طاقم شؤون المرأة في مقر الوزارة بتاريخ 10-7-1997م, كان قد أبدى خلاله وزير الحكم المحلي استعداده لتعيين نساء في المجالس المحلية في كافة المناطق والمواقع[2].

عند النظر لقانون انتخابات المجالس المحلية الصادر في 16-12-1996م نجده قد أتاح للجنسين الذكور والإناث حرية حق الانتخاب والترشيح لعضوية المجالس والهيئات المحلية في فلسطين, حيث نصت المادة الثامنة منه على أن "تجري الانتخابات بصورة حرة مباشرة وسرية وفورية ولا يجوز التصويت بالوكالة"[3].

أما قانون الانتخابات المحلية الثاني أقر في شهر 12 عام 1997م, وأصبح القانون الثاني الذي يعالج شؤون الحكم المحلي الفلسطيني, اشتمل القانون على 40 مادة قانونية, وبعد صدور ذلك القانون وإدراك القيادات النسوية أهمية الدور الذي تلعبه الهيئات المحلية, حاولت المؤسسات النسوية العمل على تضمين نظام الكوتا في قانون انتخاب الهيئات المحلية[4].

وجاء الضغط النسوي عبر بيان صادر عن طاقم شؤون المرأة موجه إلى أعضاء المجلس التشريعي, تضمن ملاحظات واقتراحات حول مسودة قانون انتخاب مجالس الهيئات المحلية وأهمها ضرورة وجود كوتا نسوية كنوع من التمييز الايجابي لصالح المرأة من خلال وضع كوتا متراكمة حسب عدد المرشحات في كل منطقة وحسب عدد المناطق في المحافظة, فإذا كان في منطقة ما 10 مقاعد ونسبة ترشيح النساء وصلت إلى 30% فإن 3 نساء من أصل 10 يحصلن على مقاعد

---

(1) دنيا الأمل إسماعيل: المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية بين الشكل والمضمون, الحوار المتمدن, ع960, 18-9-2004م, http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=23609

(2) صوت النساء: ع29, الخميس 11-9-1997م,ص2.

(3) د.كمال إبراهيم علاونة: المرأة الفلسطينية والحكم المحلي أضواء على عضوية النساء في المجالس البلدية الفلسطينية, http://www.israj.net/vb/showthread.php?t=5123

(4) المرجع نفسه.

بغض النظر إذا حصلت تلك النساء على الأصوات المطلوبة أم لا, وتزيد تلك النسبة حسب عدد النساء المرشحات في كل منطقة[1].

وفي 24-5-1997م عقد طاقم شؤون المرأة لقاءين تشاوريين مع نساء ينوين ترشيح أنفسهن لانتخابات الحكم المحلي, جرى اللقاء في مقر الطاقم بمدينة رام الله مع النساء اللواتي يرغبن في الترشح من المدينة, وعقد لقاء ثاني في مقر مركز الشعاع في نابلس يوم الثلاثاء 27-5-1997م[2].

تأتي تلك اللقاءات لتقديم المساندة و الدعم للنساء اللواتي ينوين ترشيح أنفسهن, وتقديم التوعية والمحاضرات والاستشارات القانونية والإعلامية اللازمة للمرشحات.

عام 1998م صدر تعميم عن وزير الحكم المحلي يقضي بتعيين امرأة واحدة على الأقل في جميع المجالس المحلية, ولم تكن صيغة التعميم ملزمة فاستجابت بعض المجالس وبعضها الآخر لم يستجيب, وبناء على ذلك التعيين تم تعيين 68 سيدة من أصل 3739 عضواً معيناً[3].

أكدت القيادات والفعاليات النسوية رفضها لمبدأ التعيينات وورد على ذلك رفض من طاقم شؤون المرأة تضمن رفضاً لمبدأ التعيين, باعتباره نقيضاً للديمقراطية واعتبره الطاقم مؤشراً على احتمالية شل حركة نصف المجتمع, وإنكاراً لأهمية دور المرأة في العملية التنموية وأكد بيان الطاقم على أن الاستمرار في سياسة التعيينات يغيب إرادة الجماهير وينتقص من دور المرأة بشكل خاص في الوقت الذي تحتاج فيه إلى كافة الطاقات من أجل تحقيق المسؤولية التاريخية التي تتمثل في بناء مجتمع مدني ديمقراطي[4].

لتجاوز سلبيات الانتخابات الأولى قامت المؤسسات والأطر النسوية ومؤسسات المجتمع المدني بمحاولة لضمان دور أكبر فعالية للمرأة في الانتخابات التي كان منوي عقدها عام 2005م, وطالبت تلك المؤسسات بكوتا خاصة للنساء بحيث يكون للمرأة 20% من العدد الكلي لأعضاء البرلمان, و30% من قوائم الأحزاب والقوى السياسية, إلى جانب إطلاق حملة توعية في صفوف النساء من خلال تعريفهن بالأنظمة الانتخابية المختلفة[5]

---

(1) د.كمال إبراهيم علاونة: المرأة الفلسطينية والحكم المحلي أضواء على عضوية النساء في المجالس البلدية الفلسطينية, http://www.israj.net/vb/showthread.php?t=5123

(2) صوت النساء: ع23, الخميس 5-6-1997م,ص2.

(3) ريما كتانة نزال: قراءة نسوية لنتائج الانتخابات المحلية الفلسطينية في مرحلتها الأولى, المرأة العربية والمشاركة السياسية http://www.awapp.org/wmview.php?ArtID=654

(4) د.كمال إبراهيم علاونة: المرأة الفلسطينية والحكم المحلي أضواء على عضوية النساء في المجالس البلدية الفلسطينية, http://www.israj.net/vb/showthread.php?t=5123

(5) سمية السوسي: الكوتا النسائية, مجلة مركز التخطيط, http://www.oppc.pna.net/mag/mag15-16/p10-15-16.htm

عرض الطلب الخاص بالكوتا على المجلس التشريعي, وتم رفضه من قبل لجنة الأمن والداخلية في جلستها بتاريخ 7-7-2004م, وقدمت اللجنة ملاحظات على طلب المؤسسات النسوية فيما يخص الكوتا موضحة أن نظام الكوتا يتعارض مع أساس الانتخابات القائم على أن الترشيح لمجلس الهيئة المحلية حق يتساوى فيه الجميع ذكوراً وإناث, وأن تخصيص كوتا للمرأة يتعارض مع هذا المفهوم ويوحي بالمحاباة, أيضاً اعتبرت اللجنة أن تخصيص كوتا للمرأة في المجالس المحلية أسهل الوسائل للوصول إلى مقعد في مجلس الهيئة المحلية بغض النظر عن قدرتها وإمكاناتها وقد يؤدي إلى تقاعس المرأة ويثبط من همتها في تطوير ذاتها والتنافس الحر[1].

في النهاية أوصت اللجنة بتخصيص مقعد واحد للمرأة التي تحصل على أعلى أصوات في حالة تمكنت أي من المرشحات من الفوز في المجلس, بعد رفض الطلب قامت المؤسسات النسوية بالحملة الوطنية لتطوير مشاركة المرأة السياسية, وعملت على إصدار مذكرة تطالب فيها بالكوتا وتعديل النظام الانتخابي, كما شكلت مجموعات ضغط على أعضاء المجلس التشريعي لضمان تصويتهم لصالح الكوتا النسوية[2].

تقوم فكرة الحملة على ضرورة اعتماد تشريعات تعتمد سياسة التدخل الايجابي لصالح المرأة, بتخصيص كوتا نسائية لا تقل عن 20% للنساء في المجالس المحلية والمجلس التشريعي, بدأت الحملة من الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية باعتباره منظمة شعبية ضمن إطار وطني يضم عدداً كبيراً من المنظمات النسوية, وعمل الاتحاد خلال ذلك بإطلاق مبادرة للحوار مع المنظمات النسائية والأحزاب السياسية, ومنظمات المجتمع المدني الأخرى لكسب أوسع تأييد ممكن لفكرة الكوتا النسائية, امتدت نشاطات الحملة لتغطي مختلف المناطق الفلسطينية[3].

وعقدت عشرات ورشات العمل والتدريبات حول مشاركة المرأة والانتخابات, أدت نشاطات الحملة المختلفة لتزايد الدعم المجتمعي لقضية الكوتا, حيث أيدها 70% من الفلسطينيين, وحصلت الحملة على تأييد 45 عضواً من أعضاء المجلس التشريعي, النجاح الأول للحملة كان عندما تم تعديل قانون الانتخابات المحلية, فقد نصت المادة (29) على "يضاف إلى قانون انتخاب مجالس الهيئات المحلية رقم (5) لسنة 1996م المادة (47) التي تنص على " حيثما رشحت امرأة يجب ألا يقل تمثيل المرأة في أي من مجالس الهيئات المحلية عن مقعدين لمن يحصلن على أعلى الأصوات"[4].

---

(1) سمية السوسي: الكوتا النسائية, مجلة مركز التخطيط, http://www.oppc.pna.net/mag/mag15-16/p10-15-16.htm

(2) المرجع نفسه.

(3) تقرير التنمية البشرية 2004م, الفصل2, ص57.

(4) المرجع نفسه.

حديثاً أجريت الانتخابات المحلية لعامي 2004-2005م, وتمت على أربعة مراحل:

- المرحلة الأولى من الانتخابات المحلية: أجريت المرحلة الأولى من الانتخابات المحلية في 36 هيئة محلية في الضفة الغربية وقطاع غزة, في الضفة المرحلة الأولى من الانتخابات المحلية في 22 هيئة محلية في 23-12-2004م, وأجريت في 14 هيئة محلية في قطاع غزة يوم 27-1-2005م, تم خلال تلك المرحلة إتباع نظام الأغلبية وفقاً لقانون رقم (5) لسنة 1996م الخاص في انتخابات مجالس الهيئات المحلية[1].

  بلغ عدد المترشحين في المرحلة الأولى 887 مترشح, منهم 139 سيدة, تنافسوا على 306 مقعد, ونجحت فيها 52 سيدة[2].

- المرحلة الثانية: أجريت في 82 هيئة محلية بتاريخ 5-5-2005م في الضفة الغربية وقطاع غزة, في الضفة عقدت المرحلة الثانية من الانتخابات في الضفة في 76 هيئة محلية, وأجريت في 6 هيئات محلية في قطاع غزة, وتم خلال هذه المرحلة إتباع نظام الأغلبية وفقاً لقانون (5) لسنة 1996م الخاص بانتخابات مجالس الهيئات المحلية[3].

  فازت خلال هذه المرحلة أكثر من 150 سيدة بمقاعد للمجالس البلدية في الضفة الغربية وقطاع غزة من بين 2485 مرشحاً ومرشحة[4].

بتاريخ 15-8-2005م حل قانون الانتخابات رقم (10) لسنة 2005م محل قانون انتخابات مجالس الهيئات المحلية رقم (5) لسنة 1996 , وصدر بتاريخ 29-8-2005م قانون لاحق تضمن تعديلات جديدة على القانون رقم (10), من أهم التعديلات: اعتماد أسلوب الانتخاب في الهيئات المحلية على أساس القوائم, بعد أن كان الانتخاب يتم على أساس فردي, كما تم اعتماد آلية جديدة لانتخاب المرأة في مجالس الهيئات المحلية, بعد أن منحها القانون المعدل لعام 2004م مقعدين في كل دائرة انتخابية[5].

حيث نص القانون الجديد في المادة (1) على:

---

(1) لجنة الانتخابات المركزية -https://www.elections.ps/ar/tabid/579/language/en US/Default.aspx

(2) الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن: تقرير حول الانتخابات الفلسطينية في العام 2005, 2005م, ص37.

(3) لجنة الانتخابات المركزية -https://www.elections.ps/ar/tabid/579/language/en US/Default.aspx

(4) الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن: تقرير حول الانتخابات الفلسطينية في العام 2005, 2005م, ص37.

(5) الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن: تقرير حول الانتخابات الفلسطينية في العام 2005, 2005م, ص111, 112.

1- " في الهيئة المحلية التي لا يزيد عدد مقاعدها عن ثلاثة عشر مقعداً يجب أن لا يقل تمثيل المرأة عن مقعدين:

أ- امرأة واحدة من بين الخمسة أسماء الأولى في القائمة.

ب- امرأة واحدة من بين الخمسة أسماء التي تلي ذلك.

2- في الهيئة المحلية التي يزيد عدد مقاعدها عن ثلاثة عشر مقعداً يخصص مقعد للمرأة من بين الأسماء الخمسة التي تلي بند (ب).

3- يستثنى من أحكام البند (1) الهيئات المحلية التي يقل عدد الناخبين فيها وفقاً للجدول النهائي للناخبين عن 1000 ناخب, في هذا الحال تترك للقوائم الانتخابية حرية اختيار الأماكن المخصصة للمرأة من بين مرشحيها[1].

إلى أن أصدر رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية في تاريخ 1-12-2004م القانون رقم (5) لسنة 2004م, القاضي بتعديل بعض أحكام قانون انتخابات مجالس الهيئات المحلية رقم (5) لسنة 1995م, تناول التعديل مجموعة من الموضوعات أهمها: المادة (28) التي تنص على "حيثما رشحت امرأة يجب أن لا يقل تمثيل المرأة في أي من مجالس الهيئات المحلية عن مقعدين لمن يحصلن على أعلى الأصوات من بين المرشحات", وانتخاب رئيس الهيئة المحلية من بين الأعضاء الفائزين بدلاً من انتخابه مباشرة من قبل الناخبين[2].

- المرحلة الثالثة: تمت المرحلة الثالثة من الانتخابات في 104 هيئة محلية في الضفة الغربية فقط بتاريخ 29-9-2005م, تم خلال المرحلة الثالثة إتباع التمثيل النسبي (القوائم) وفقاً لقانون انتخابات مجالس الهيئات المحلية رقم (10) لسنة 2005م, ترشحت فيها 558 امرأة من بين 32274 مرشحاً, تنافسوا على 814 مقعدا(3).
- المرحلة الرابعة: عقدت المرحلة الرابعة من الانتخابات بتاريخ 15-12-2005م, في 40 هيئة محلية في الضفة الغربية وقطاع غزة, اتبع خلال تلك المرحلة نظام التمثيل النسبي (القوائم) وفقاً لقانون انتخابات مجالس الهيئات المحلية رقم (10) لسنة 2005م كما في المرحلة الثالثة[4].

---

(1) الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن: تقرير حول الانتخابات الفلسطينية في العام 2005, 2005م, ص111, 112.

(2) المرجع نفسه, ص110.

(3)لجنة الانتخابات المركزية -https://www.elections.ps/ar/tabid/579/language/en-US/Default.aspx

(4) المرجع السابق.

هذا التنظيم الجديد ضمن تمثيل أعلى للمرأة في المجلس التشريعي الجديد, وأجبرت الأحزاب السياسية أو القوائم الانتخابية على كوتة معينة من النساء في قوائمها الانتخابية, بينما ترك لها الحرية في اختيار مرشحيها لنظام الوائر مما عكس عدم رغبة الأحزاب السياسية في تبني أية امرأة من خلال الدوائر الانتخابية[1].

- المرأة الفلسطينية في الانتخابات الرئاسية والتشريعية ومجالات سياسية أخرى1996م-2006م:

أ: الانتخابات التشريعية الأولى 1996م:

تمكنت المرأة الفلسطينية من المشاركة في الانتخابات الرئاسية والتشريعية التي عقدت في 20-1-1996م, واعتبرت من أحدث أشكال مشاركتها السياسية وعملت المؤسسات النسوية بنشاط كبير من أجل تلك المشاركة من خلال الدورات, ورش العمل, المحاضرات, اللقاءات, ورفع الشعرات كالشعار الذي ذكر سابقاً عن طاقم شؤون المرأة "بالمشاركة تصنعين الحدث"[2].

بلغ عدد المسجلات في القوائم الانتخابية لتلك الانتخابات 495839 إناث, مقابل 517396 ذكور من أصل 1013235, أي 49% للنساء, 51% للرجال حتى 27-12-1995م, وترشح للمجلس التشريعي 125 مرشحة من أصل 672 مرشحاً, 16 مرشحة مستقلة, 4فتح, 2فدا, 2حزب الشعب الفلسطيني, 1جبهة التحرير العربية, ونجح منهن 5مرشحات, هن:

اسم المرشحة	مدينتها	الجهة التابعة لها	عدد أصواتها
حنان عشراوي	القدس	مستقلة	17944
دلال سلامة	نابلس	حركة فتح	20749
جميلة صيدم	دير البلح	حركة فتح	8511
راوية الشوا	غزة	مستقلة	40875
انتصار الوزير	غزة	حركة فتح	40875

والسيدة سميحة خليل القبج التي ترشحت كأول سيدة فلسطينية وعربية لمنصب الرئاسة, لكنها لم تنجح[3].

وقد يعود السبب في ذلك لأن المرأة لم تثبت جدارتها بعد في المجتمع وفي المجال السياسي على وجه الخصوص, أو لأن ثقة المجتمع بجدارة المرأة وجدارتها ما زالت ثقة ضئيلة وضعيفة.

---

(1) هاني حسن عودة: الحقوق السياسية للمرأة في التشريعات الفلسطينية وأثرها في المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية, مؤتمر المرأة الفلسطينية واقع وتحديات ومستقبل, جامعة القدس المفتوحة, 2012م,ص13.

(2) كمال محمد الأسطل: الجندر والتحول السياسي والاجتماعي في فلسطين: المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية وعملية التحول الديمقراطي والسياسي والاجتماعي, دراسات تنموية3,ط1,أغسطس 2005م.

(3) دنيا الأمل إسماعيل: المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية بين الشكل والمضمون, الحوار المتمدن, ع960, 18-9-2004م, http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=23609

ب: الانتخابات التشريعية الثانية 2006م:

تنافس في الانتخابات التشريعية الثانية 414 مرشح بينهم 15 امرأة, رشحوا أنفسهم على نظام الدوائر, و314 مرشح من بينهم 71 امرأة, رشحوا أنفسهم على نظام القوائم وتوزعوا بين 11 قائمة انتخابية, فقد تمت الانتخابات وفقاً للقانون رقم(9) لسنة 2005م الخاص بالانتخابات العامة[1].

أعطى نظام القوائم في الانتخابات التشريعية تمييزاً ايجابياً لصالح النساء, إذ اشترط أن تتضمن كل قائمة من القوائم الانتخابية المرشحة حداً أدنى لتمثيل المرأة لا يقل عن واحدة بين الأسماء الثلاثة الأولى, وأخرى بين الأسماء الأربعة التالية, بالتالي وصلت للمجلس التشريعي 2006م 17 امرأة, أي ما نسبته 12% من مجمل عدد الأعضاء, ومقابل 5 نساء تمكن من الوصول إلى مقاعد المجلس في الانتخابات التشريعية الأولى, أي ما نسبته 6% من مجمل عدد أعضاء المجلس التشريعي[2].

9 دوائر من الدوائر الانتخابية ترشحت فيها امرأة واحدة فقط من بين مجموع الذكور المرشحين على نفس الدائرة, وترشحت امرأتان عن دائرة المحافظة الوسطى "مركز دير البلح" في قطاع غزة, وأربع نساء ترشحن في دائرة نابلس, وكانت أربع نساء فقط مرشحات من قبل تنظيمات سياسية (امرأتان عن حركة فتح, وامرأتان عن الجبهة الشعبية" في حين ترشحت باقي النساء وعددهن 11 امرأة مستقلات, وخلت 5 دوائر انتخابية من ترشيح نساء على الدوائر, وفشلت جميع المرشحات على الدوائر, وعلى مستوى القوائم فازت 17 امرأة من مجموع 66 مقعد, أي ما نسبته 25.75% من مقاعد القوائم, وما نسبته 12.8% من مقاعد المجلس التشريعي البالغ عددها 132 مقعداً[3].

توزعت مقاعد النساء على النحو التالي: 8 مقاعد لحركة فتح, 6 مقاعد لقائمة التغيير والإصلاح "حركة حماس", مقعداً واحداً لكل من قائمة الشهيد أبو علي مصطفى "الجبهة الشعبية" وقائمة فلسطين المستقلة "مصطفى البرغوثي", وقائمة الطريق الثالث "سلام فياض"[4].

---

(1) الانتخابات التشريعية الفلسطينية الثانية يناير 2006: المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان, الطبعة الأولى, غزة, 02006م, ص2,3

(2) تقرير الهيئة المستقلة لحقوق المواطن 2006م, ص117.

(3) مريم محمود المزين: المضمون الاجتماعي والسياسي للخطاب النسوي الفلسطيني 1994-2010م, رسالة ماجستير, جامعة الأزهر, غزة, 2011, ص123, 124.

(4) مريم محمود المزين: المضمون الاجتماعي والسياسي للخطاب النسوي الفلسطيني 1994-2010م, رسالة ماجستير, جامعة الأزهر, غزة, 2011, ص123, 124.

ج- مشاركة المرأة الفلسطينية في المجالات السياسية الأخرى:

المرأة حتى عام 1997م مثلت وزارتين من بين 25 وزيراً, أي نسبة 7% هي السيدة انتصار الوزير وزيرة الشؤون الاجتماعية, والدكتورة حنان عشراوي وزيرة التعليم العالي سابقاً, بترك السيدة حنان عشراوي للوزارة بقيت المرأة وزيرة لوزارة واحدة وارتفع العدد لوزارتين مرة أخرى بعد إنشاء وزارة شؤون المرأة التي مثلتها الدكتورة زهيرة كمال, لتأتي لميس العلمي وزيرة ثالثة لتتولى وزارة السياحة, وبعد انتخابات عام 2006م تولت امرأة واحدة في الحكومة الجديدة في قطاع غزة إدارة ثلاث وزارات, وهي الوزيرة تهاني أبو دقة التي تولت وزارات الشباب والرياضة, المرأة, الثقافة[1]

أما مشاركة النساء في قيادة الأحزاب السياسية فإنها متدنية نسبياً, وتشير البيانات لعام 2001-2002م إلى محدودية نسبة النساء التي تراوحت بين (5%-20%) من المواقع القيادية للأحزاب السياسية, وتعتبر الجبهة الديمقراطية أكثر الأحزاب تمثيلاً للنساء في اللجنة المركزية, حيث تبلغ 20%, تليها فدا 19%, والجبهة الشعبية 10%, أما فتح التي تعتبر من أكبر الأحزاب السياسية فإن تمثيل النساء في لجنتها المركزية 5% فقط[2].

من نشاطات المؤسسات النسوية لتقوية المرأة داخل الأحزاب السياسية, نظم برنامج التثقيف المدني في جمعية المراة العاملة عدة ورشات عمل ولقاءات نسوية في جنوب الضفة الغربية, منها في مخيم العزة وحي الدوحة في بيت لحم تناولت موضوع "المرأة في الأحزاب السياسية" استعرضت فيها المثقفة الميدانية مجدان العزة آليات مشاركة النساء في الأحزاب وعملية النسب لها, وأكدت على ضرورة مشاركة المرأة في الحياة السياسية كجزء من حقها في الحياة العامة والمدنية بناء على قاعدة الشراكة والمساواة في التمثيل في تلك الأحزاب[3].

تذكر هداية شمعون منسقة برنامج الأبحاث والمعلومات في مركز شؤون المرأة انه على الرغم من ضعف نسبة المشاركة السياسية بكافة المجالات للنساء الفلسطينيات و الذي تعود أسبابه إلى النظام السياسي غير المستقر للسلطة الوطنية, العادات والتقاليد والنظرة الدونية للنساء على أساس النوع الاجتماعي[4].

والتمييز ومفهوم الدين, العوامل الاقتصادية والاجتماعية المرتبطة بالأدوار التي تقع على عاتق الرجال والنساء في القاعدة الجماهيرية, ربط النساء بالمجال الخاص كالإنجاب ورعاية الأسرة

---

(1) دنيا الأمل إسماعيل: المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية بين الشكل والمضمون, الحوار المتمدن, ع960, 18-9-2004م, http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=23609

(2) وفاء محمد عواد: دور المنظمات النسوية الفلسطينية في تفعيل المشاركة السياسية النسوية في الفترة 2000-2006م, رسالة ماجستير, جامعة النجاح , 2008م,ص52.

(3) صوت النساء: ع48, 11-6-1998م,ص3.

(4) النساء والمشاركة السياسية بين المعوقات والإمكانات المتاحة: مركز شؤون المرأة, 2006م,ص15.

والأطفال وإبعادهن عن المجال العام, فإن الحركة النسوية الفلسطينية ومؤسسات المجتمع المدني والجهات الرسمية ما زالت تسعى لتطوير مشاركة النساء في الحياة السياسية ودمج النساء في مواقع صنع القرار[1].

يعكس ذلك رؤية النسويات حول مشاركة المرأة الفلسطينية في المجال السياسي أنها ما زالت ضعيفة وبنسبة قليلة رغم تلك الأنشطة والتدريبات, و الضغط على المشرعين في المجتمع الفلسطيني.

يلاحظ أيضاً مما سبق أن الحركة النسوية في عملها على تعزيز مشاركة المرأة في المجال السياسي وغيرها من المجالات الأخرى ترتكز على بنود وقرارات المؤتمرات الدولية والعالمية, وليس على ما يناسب المرأة في المجتمع الفلسطيني وثقافة المجتمع نفسه, مثل قرارات مؤتمر بكين والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان, يلاحظ أيضاً أن القوانين التي يعمل بها حتى الآن في الضفة الغربية وقطاع غزة هي قوانين قديمة, أجريت التعديلات على بعضها وبعضها أضيف حديثاً, بالمجمل العام لم يفرق القانون بين الرجل والمرأة فقد أتاح حق الانتخاب لجميع المواطنين بغض النظر عن الجنس, العرق, الدين, الرأي, الأصل الاجتماعي, التعليم, وأعطى الحق لكافة المواطنين ذكوراً وإناث المشاركة في الحياة السياسية أفراداً وجماعات وحق تشكيل الأحزاب السياسية, وغير ذلك من الحقوق السياسية.

يلاحظ مدى اهتمام النسويات بالمشاركة السياسية للمرأة من خلال أعمال المؤسسات النسوية وأنشطتها مثل محاولاتها تضمين نظام الكوتا في قانون انتخابات الهيئات المحلية أولاً, ومن خلال ضغط المؤسسات النسوية على صانعي القرار والمشرعين لإيجاد الكوتا كنوع من التمييز الايجابي لصالح المرأة, وتلك إحدى محاولات النسويات لتفعيل وزيادة مشاركة النساء في المجال السياسي عبر تعديل القوانين بما يخدم التوجه النسوي.

بالفعل تمكنت النسويات من إحداث تعديلات على بعض المواد مثل التعديل الذي تم على قانون الانتخابات المحلية, حيث نصت المادة (29) على أن يضاف إلى قانون انتخاب مجالس الهيئات المحلية رقم (5) لسنة 1996م المادة (47) التي تنص على " حيثما رشحت امرأة يجب ألا يقل تمثيل المرأة في أي من مجالس الهيئات المحلية عن مقعدين لمن يحصلن على أعلى الأصوات, وغيرها من مواد القانون الفلسطيني.

---

(1) المرجع نفسه.

المبحث الثاني

الفكر التشريعي النسوي الاجتماعي

بعد نكبة عام 1948م وخضوع الضفة الغربية للحكم الأردني وقطاع غزة للإدارة المصرية, طبق في الضفة الغربية قانون حقوق العائلة الأردني لعام 1951م, ثم طبق فيها قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم (61) لسنة 1976م, وفي عام 1954م صدر عن الحاكم العام لقطاع غزة قانون حقوق العائلة بالأمر رقم (303) وهما القانونان المطبقان لحتى الآن في الضفة الغربية وقطاع غزة, ويعالجا مسائل الأحوال الشخصية, بالاستناد على قانون الأحوال الشخصية العثماني لسنة 1919م[1].

و بعد عام 1994م انتقلت تبعية المحاكم إدارياً للسلطة الوطنية الفلسطينية, مع إبقائها على قانون الأحوال الشخصية الأردني لعام 1976م, وجميع القوانين التي كانت مطبقة قبل عام 1967م من خلال إصدار مرسوم رئاسي رقم (1) لسنة 1994م الذي نص على أن يستمر العمل بالقوانين والأوامر التي كانت سارية المفعول قبل 5-6-1967م في الأراضي المحتلة حتى يتم توحيدها[2].

وبعد انتخابات 1996م وانتخاب المجلس التشريعي الفلسطيني وبدأه أعماله في مجال التشريع والرقابة أصبحت الفرصة مواتية أكثر لتوحيد قانون الأحوال الشخصية, وتزايدت المطالب من قبل المؤسسات النسوية ومراكز حقوق الإنسان بضرورة تعديل قوانين الأحوال الشخصية المطبقة والأخذ بالمعايير الدولية واتفاقيات حقوق الإنسان[3].

وبشكل خاص اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي صدرت في شهر 12 من عام 1979م, وما تنص عليه من تحقيق المساواة بين المرأة والرجل وإلغاء كافة مظاهر الإجحاف والتمييز اتجاه المرأة, وبالفعل تم تشكيل لجنة في الضفة الغربية ولجنة في قطاع غزة تكلفن من قبل الرئيس الراحل ياسر عرفات بإعداد مشروع قانون أحوال شخصية, وانتهت اللجنتان

---

(1) الوضع القانوني للمرأة الفلسطينية في منظومة قوانين الأحوال الشخصية, دراسة حالة للوضع القانوني للمرأة في منظومة قوانين الأحوال الشخصية المطبقة في قطاع غزة مقارنة مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة, وحدة المرأة-المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان http://www.pchrgaza.org/arabic/studies/private-law-women.htm

(2) منهاج التوعية نحو مشاركة سياسية فاعلة للمرأة الفلسطينية: مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي, 2013م, ص117.

(3) الوضع القانوني للمرأة الفلسطينية في منظومة قوانين الأحوال الشخصية, دراسة حالة للوضع القانوني للمرأة في منظومة قوانين الأحوال الشخصية المطبقة في قطاع غزة مقارنة مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة, وحدة المرأة-المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان http://www.pchrgaza.org

من إعداد مشروعين للأحوال الشخصية, وتم تشكيل لجنة رئاسية لدراسة المشروعين والخروج بمشروع واحد يعرض على المجلس التشريعي, لكن لم يعرض على المجلس أي من المشروعين[1].

يعتبر قانون الأحوال الشخصية من أهم القوانين وأكثرها مساساً بالأسرة عموماً والمرأة على وجه الخصوص, فهو ينظم جميع الأمور المتعلقة بالزواج, الطلاق, الميراث, ويمكن عرض محتوى قانون الأحوال الشخصية بثلاث نقاط:

1. كل ما يتعلق بالزواج وأحكامه وما يترتب عليه من مهر,مسكن ,نفقة ,أحكام الأهلية ,الحجر والوصايا وأنواعها.
2. كل ما يتعلق بالطلاق, أحكامه, آثاره من نفقة وعدة, وغيرها.
3. كل ما يتعلق بأحكام الإرث, وفي الفقه يطلق عليه أحكام الفرائض[2].
4. من الموضوعات التي تعمل المؤسسات النسوية على المطالبة بتعديلها في قانون الأحوال الشخصية, وتقديم المقترحات عليها:

أولاً: الفكر التشريعي النسوي الاجتماعي في قانون الأحوال الشخصية:

1- الزواج:

جاء تعريف الزواج في قانون حقوق العائلة 1954م المعمول به في قطاع غزة خالياً من تعريف الزواج, أما قانون الأحوال الشخصية الأردني 1976م المعمول به في الضفة الغربية جاء تعريف الزواج فيه في المادة (3) وهو" عقد بين رجل وامرأة تحل له شرعاً لتكوين أسرة وإيجاد نسل بينهما"[3].

تأخذ النسويات والمؤسسات النسوية ملاحظات على تعريف الزواج في قانوني حقوق العائلة والأحوال الشخصية بأنه: تغيب تعريف الزواج في قانون حقوق العائلة الأمر الذي أدى إلى غموض الأسس التي تحكم العلاقة بين طرفي عقد الزواج, وتغيب المساواة بين الرجل والمرأة, أما قانون الأحوال الشخصية المعمول به في الضفة الغربية لم ينص تعريف الزواج فيه على المساواة

---

(1) الوضع القانوني للمرأة الفلسطينية في منظومة قوانين الأحوال الشخصية, دراسة حالة للوضع القانوني للمرأة في منظومة قوانين الأحوال الشخصية المطبقة في قطاع غزة مقارنة مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة, وحدة المرأة–المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان http://www.pchrgaza.org/arabic/studies/private-law-women.htm

(2) المرجع نفسه.

(3) زينب الغنيمي: قراءات من منظور النوع الاجتماعي في القوانين الفلسطينية(قانون الأحوال الشخصية, قانون العقوبات, قانون العمل), مركز شؤون المرأة, 2011م,ص9.

في الحقوق والواجبات بين طرفي العقد, ولم ينص أيضاً على ديمومة العقد, ولم يحدد الأسس التي تحكم العلاقة بين طرفي العقد[1].

أما مقترح تعريف الزواج الذي قدمته المؤسسات النسوية, كمقترح بديل ومعدل عن تعريف الزواج في قانوني الأحوال الشخصية, ينص على "الزواج عقد على وجه الدوام بين رجل وامرأة يحلان لبعضهما متساويين في الحقوق والواجبات, غايته بناء أسرة مستقرة"[2].

اهتمت النسويات بجانب المساواة في الحقوق بين المرأة والرجل في عقد الزواج, انطلاقاً من أن المرأة والرجل يجب أن يتساويان في كافة مجالات الحياة, وقد لا يكون عقد الزواج عقد على وجه الدوام نتيجة عدم الاتفاق وصعوبة الحياة بين الرجل والمرأة مثلاً, وتجاهلت النسويات في تعديل مقترح الزواج " وإيجاد نسل" واكتفت ب بناء أسرة مستقرة, كدلالة على أن الزواج ليس من دوافعه إيجاد نسل.

2- سن الزواج:

نص قانون الأحوال المدنية المؤقت رقم(61) والمعدل في عام 1977م على جعل سن الزواج في الضفة 15 سنة هجرية للفتاة و16 سنة هجرية للفتى, أما في غزة عمل بقانون رقم(303) الذي صدر عام 1954م, والذي يحدد سن الزواج الأدنى ب 17 سنة للفتاة, و18 سنة للفتى, ويعطي القاضي بناء على القانون صلاحيات السماح بتزويج الفتاة التي هي دون ذلك السن إذا بلغت سن النضج ووافق والداها على ذلك, إلا إذا كان عمرها يقل عن 9 سنوات والفتى يقل عمره عن 12 سنة يمنع القانون زواجهم في هذه الحالة بتاتاً[3].

ترى النسويات في ذلك أن القانون سمح بتزويج المراهق والمراهقة البالغين دون السن القانوني و بإذن القاضي, ويقدمن اقتراحات لتعديل قانون سن الزواج:

- تكتمل أهلية الزواج للخاطب والمخطوبة بتمام الثامنة عشر ميلادية من العمر.
- يجوز للقاضي أن يأذن بزواج ناقص الأهلية سناً إذا أتم السادسة عشرة من العمر بموافقة الولي في الحالات التي يحددها القانون[4].

والحالات التي يحددها القانون للسماح بزواج من هم أقل من 18 عاماً:

---

(1) زينب الغنيمي: قراءات من منظور النوع الاجتماعي في القوانين الفلسطينية(قانون الأحوال الشخصية, قانون العقوبات, قانون العمل), مركز شؤون المرأة,2011م,ص9.

(2) وثيقة حقوقية نحو العدالة والإنصاف للمرأة في الحقوق العائلية: مركز الأبحاث والاستشارات القانونية, 2013م,ص6.

(3) ظاهرة الزواج المبكر: مركز المعلومات الوطني الفلسطيني وفا
http://www.wafainfo.ps/atemplate.aspx?id=8803

(4) من أجل حقوق عادلة للمرأة في قانون الأحوال الشخصية: مشروع المساعدة القانونية للنساء في قطاع غزة, مركز الأبحاث والاستشارات القانونية للمرأة , 2013م,ص5.

أ- الحمل غير الشرعي.

ب- اليتيم من جهة الأب والأم.

ت- لا يجوز بأي حال من الأحوال إعطاء الإذن بالزواج لناقص الأهلية دون سن السادسة عشرة من العمر.

ث- يمنع إجراء عقد الزواج على امرأة إذا كان خاطبها يكبرها بعشرين عاماً إلا إذا تحقق القاضي من موافقتها وقناعتها[1].

يلاحظ من اقتراح النسويات على سن الزواج وشروط عقد الزواج قبل سن الثامنة عشر, أنه يجب انتظار حدوث الفعل الحرام كي يتم الزواج بعد ذلك, وأن الزواج في ذلك العمر غير مسموح إلا لليتيم.

طالبت المؤسسات النسوية بإلغاء قانون سن الزواج الوارد في قانون العائلة والأحوال الشخصية, وتعديله, واعتبار ذلك الزواج زواج مبكر يضر بالمجتمع, ويكلف الدولة الكثير, ويضر بطرفي عقد الزواج, وأخذت تلك المؤسسات بالضغط على صناع القرار والمشرعين لتعديل القانونين.

من أوجه ضغط المؤسسات النسوية على صناع القرار لتعديل قانون سن الزواج, أقام طاقم شؤون المرأة حملة وطنية من أجل رفع سن الزواج, يذكر أنها جاءت نتيجة حاجة مجتمعية خاصة وأنها خطوة طموحة وجادة لتوحيد عمل كافة المؤسسات والأحزاب في برنامج عمل محدد شعاره الأبرز رفع سن الزواج إلى سن الأهلية القانونية[2].

خلال أنشطة الحملة نظمت غدير المصري منسقة مشروع الضغط والتعبئة التابع لطاقم شؤون المرأة في شمال الضفة الغربية اجتماعاً حول مشكلة "الزواج المبكر" حضره عدد من أعضاء المجلس التشريعي وممثلو وممثلات العديد من المنظمات النسائية والنقابية وبلدية نابلس والصحافة والتليفزيون في 6-6-1998م[3].

أكدت غدير المصري خلال الاجتماع على ضرورة إيجاد آلية لسن قانون يتعلق برفع سن الزواج, وأكدت النائبة دلال سلامة أن اهمال القوانين طيلة تلك الفترة الطويلة خلق حالة من الفوضى وطالبت المجتمع ورجال الدين بالعمل على تحديد سن الزواج بما يتلاءم واكتمال وعي

---

(1) وثيقة حقوقية نحو العدالة والإنصاف للمرأة في الحقوق العائلية: مركز الأبحاث والاستشارات القانونية للمرأة, 2013م, ص6.

(2) صوت النساء: ع57, 22-10-1998م,ص7.

(3) صوت النساء: ع48, 11-6-1998م,ص3.

الفتاة ونضجها, وأكد النائب حسن خريشة على ضرورة سن قانون إلزامي لرفع سن الزواج وربطه بالتعليم, وسن قانون يعاقب المخالفين[1].

وضمن فعاليات الحملة الوطنية أيضاً عقد طاقم شؤون المرأة اجتماعين للمؤسسات في الخليل وبيت لحم, عقد الاجتماع الأول في قاعة جامعة القدس المفتوحة في الخليل بتاريخ 15-7-1998م, حضرته العديد من المؤسسات المعنية بالموضوع, خلال الاجتماع أكدت منسقة الطاقم فدوى عباد على ضرورة تكاثف الجهود والتعاون بين تلك المؤسسات[2] ووضع مشكلة الزواج المبكر ضمن أولوياتها, كما طرحت العديد من المشاكل التي سببها الزواج المبكر, تحدث الأستاذ توفيق نصار مدير دائرة الإحصاء المركزية في الخليل خلال الاجتماع عن نسب وأرقام إحصائية جمعتها الدائرة تظهر ارتفاعاً في نسب الزواج المبكر وعدد الأولاد وعدد الفتيات والتسرب من المدارس في الخليل, مقارنة مع باقي مدن الضفة, كما وعد بالتعاون مع الطاقم و إمداده بالمعلومات اللازمة, وطالب جميع المؤسسات بوضع قانون يمنع حالات الزواج المبكر[3].

عقد الاجتماع الثاني في الإغاثة الزراعية في بيت لحم يوم 22-4-1998م, خلال الاجتماع طالبت فيروز (مرشدة اجتماعية) بالتوجه لرجال الدين الإسلامي والمسيحي للحديث عن ذلك في الخطب والصلوات, أما نادية حرب (مرشدة زراعية) طالبت بوضع برامج وشواهد حية على قضايا الزواج المبكر من خلال الراديو والتلفزيون, وفي نهاية الاجتماع تم الخروج بالتوصيات التالية:

1. تشكيل لجنة مشرفة على حملة رفع سن الزواج إلى 18 سنة ومهماتها:
2. التنسيق مع المؤسسات المعنية.
3. الاتصال مع أعضاء المجلس التشريعي وصانعي القرار.
4. الدور الإعلامي ومواكبته للحملة.
5. الدور التوعوي وتبني كل مؤسسة لتلك الفكرة.
6. جمع المعلومات لتدعيم الحملة.
7. التنسيق مع مؤسسات حقوقية وإنسانية ودينية(4).

في غزة افتتحت الحملة بمسيرة شبابية تحت شعار سن قانون يحدد سن الزواج ب 18 عاماً, وانطلقت تحت رعاية الوزيرة أم جهاد وزيرة الشؤون الاجتماعية, شاركت فيها البرامج الشبابية في

---

(1) صوت النساء:ع48, 11-6-1998م,ص3.

(2) صوت النساء: ع51, 4-1998م,ص3.

(3) المرجع نفسه.

(4) المرجع نفسه.

كل من جمعية تنظيم وحماية الأسرة الفلسطينية, مؤسسة تامر للتعليم المجتمعي, ومؤسسة الثقافة والفكر الحر[1].

وضمن فعاليات الحملة في قطاع غزة عقد لقاء تشاور ضم دوائر المرأة في الوزارات, المنظمات الأهلية, المؤسسات النسوية, المراكز الحقوقية, الأحزاب السياسية, وشخصيات وطنية, وضحت نادية أبو نحلة منسقة الطاقم في قطاع غزة أن هذا اللقاء التشاوري يهدف لوضع خطة وطنية مشتركة للضغط باتجاه قانون يحدد سن الزواج ب 18 عاماً, وأجمع المشاركون في اللقاء على أن يتم اختيار لجنة من المشاركين تقوم بصياغة مسودة لوثيقة التفاهم ما بين المؤسسات والمراكز النسوية ودوائر المرأة في الوزارات والأحزاب السياسية, ونقابات العمال, وأن يتم عرض عقد الوثيقة على أكبر عدد من المهتمين للمصادقة عليها والالتزام بها[2].

قدمت المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية مفتاح رسالة إلى المجلس التشريعي في 1-3-2005م, حول رفع سن الزواج في قانون الأحوال الشخصية للجنسين إلى 18 سنة شمسية, حيث طالبت مفتاح من المجلس التشريعي التعديل الفوري للمادة (5) من قانون الأحوال الشخصية رقم 61 لسنة 1976م الساري المفعول في الضفة الغربية, بحيث يشترط في أهلية الزواج " أن يكون الخاطب والمخطوبة عاقلين وأن يكون كل منهما قد أتم الثامنة عشرة سنة شمسية"[3].

وطالبت النسويات بتعديل المادة (4) من قانون حقوق العائلة الساري المفعول في قطاع غزة , ليصح " يشترط في أهلية الزواج أن يكون الخاطب والمخطوبة عاقلين وأن يكون كل منهما قد أتم الثامنة عشرة سنة شمسية", وقد أوضحت مفتاح في بداية الرسالة الإحصاءات الصادرة عن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني عام 2000م الخاص بحالات الطلاق, والتسرب من المدارس, وفي نهاية الرسالة وضحت الآثار السلبية للزواج المبكر على الأزواج وعلى العائلة الفلسطينية[4].

3- شروط انعقاد الزواج:

تتضح شروط انعقاد الزواج في المواد (23-21) من قانون حقوق العائلة, والمواد (17-14) من قانون الأحوال الشخصية الأردني اللذان حددا شروط انعقاد الزواج بما يلي:

1. التأكيد على انعقاد النكاح بإيجاب وقبول من الزوجين أو وليهما في مجلس العقد.

---

(1) صوت النساء: ع57, 22-10-1998م,ص7.

(2) المرجع نفسه.

(3) إقرار قانوني برفع سن الزواج للجنسين إلى 18 سنة شمسية: المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية مفتاح,2005م.

(4) إقرار قانوني برفع سن الزواج للجنسين إلى 18 سنة شمسية: المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية مفتاح,2005م.

2. وجوب شرط الصراحة في الإيجاب والقبول, إلا أن القانون الأردني أضاف للعاجز عنها الصراحة بإشارته المعلومة.
3. الاشتراط في صحة عقد النكاح حضور شاهدين مكلفين, وجواز شهادة أصول الخاطب والمخطوبة وفروعهما على العقد, أما قانون الأحوال الشخصية الأردني حدد جنس الشهود برجلين أو رجل وامرأتين.
4. أن يتم إجراء العقد أمام القاضي أو المأذون وضرورة تسجيل عقد الزواج(1).
5. تنتقد المؤسسات النسوية في ذلك أن شروط انعقاد الزواج حسب ما جاء في القانونين بها تمييز على المرأة, منه إجراء عقد الزواج دون حضور صاحبة الشأن وهي أحد طرفي العقد, وأن كلا القانونين أجازا الوكالة في إبرام عقد الزواج بشكل مطلق ودون ضوابط, وأن غالبية الفتيات لا يعلمن شيئاً عن حقوقهن في عقد الزواج, وخلو القانونين من سلامة الصحة البدنية لاشتراط إتمام عقد الزواج وذلك يتناقض مع كون الزواج غايته بناء أسرة مستقرة خاصة وأن المجتمع الفلسطيني فيه نسبة كبيرة من زواج الأقارب الذي يؤدي إلى زيادة فرصة إنجاب أطفال معوقين بسبب الأمراض الوراثية(2).

بناء على ذلك جاءت اقتراحات تعديلات المؤسسات االنسوية على شروط انعقاد الزواج كما يلي:

1. يشترط لصحة عقد الزواج أن يكون طرفاه عاقلين متمتعين بالأهلية القانونية.
2. يباشر الخاطب والمخطوبة إجراءات عقد الزواج بأنفسهم, ولا تجوز الوكالة في عقد الزواج إلا إذا كان الموكل خارج البلاد.
3. يجوز استثناءاً منح الإذن من القاضي لناقص الأهلية, ما عدا الحالات التي يحددها القانون.
4. يلتزم الخاطبان بإجراء فحص طبي قبل عقد الزواج من الأمراض السارية, المعدية, والوراثية, ويصدر قاضي القضاة التعليمات الخاصة بذلك بالتنسيق مع وزارة الصحة ويمنع إجراء العقد لخاطبين ظهر في الفحص الطبي الخاص بهما أنهما مصابان

(1) زينب الغنيمي: قراءات من منظور النوع الاجتماعي في القوانين الفلسطينية (قانون الأحوال الشخصية, قانون العقوبات, قانون العمل), مركز شؤون المرأة, 2011م' ص11.

(2) المرجع نفسه.

بأحد الأمراض التي تورث, أو احتمال وقوع ضرر يمس بصحة نسلهما في المستقبل, ومن يتم العقد مع علمه بوجود هذا الخلل يعاقب بالعقوبات التي يحددها القانون(1).

4- التحقق من الرضا بالزواج:

تقترح المؤسسات النسوية نصاً خاصاً بالتحقق من رضا الطرفين قبل إتمام عقد الزواج, جاء في النص "لا يعقد القاضي الزواج: 1- قبل التحقق التام من الرضا بعبارات صريحة صادرة عن طرفي العقد أو وكلائهما المفوضين,2- قبل تلاوة مضمون عقد الزواج على طرفي العقد بحضور الشهود, 3- قبل التحقق من معرفتهما لحقوقهما المتعلقة بعقد الزواج التي ينص عليها القانون, 4- تحدد بنظام إجراءات التحقق من الرضا الواجب إتباعها لتطبيق أحكام هذه المادة"[2].

في هذا الجانب وجه طاقم شؤون المرأة رسالة إلى قاضي القضاة في المحكمة الشرعية في القدس بتاريخ 26-11-1996م, يطلب فيها الطاقم التحقق من إرادة ورضى المرأة عند عقد القران, وجهت الرسالة إلى فضيلة الشيخ يعقوب شبانة بعنوان "التحقق من إرادة ورضى المرأة عند عقد القران", بدأت الرسالة بالتذكير أن الشرع والقانون يلزمان بتوفر شرط الرضا بالزواج كركن من أركان عقد الزواج, وأن العادات والتقاليد واختلال العلاقات الاجتماعية وضعف موقف المرأة في الكثير من الأحيان يؤدي إلى عدم تحقق الرضا وإلى تغيب إرادتها في عقد زواجها[3].

وذكر الطاقم في رسالته أن الحالات التي تبين فيها أن عقد الزواج تم بضغط وإكراه قد تزايدت الأمر الذي أدى إلى مشاكل وحالات فشل انتهت بالطلاق دون أن يذكر الطاقم أعداد أو نسب أو إحصائيات عن تلك الحالات التي تزايدت, ثم طلب الطاقم من قاضي القضاة الشيخ يعقوب شبانة التعميم على القضاة الشرعيين والمأذونين بضرورة التحقق من قبول المرأة ورضاها بسؤالها في معزل عن أهلها وعدم الاكتفاء بسؤال واحد وإجابة مقتضبة بل على القاضي توجيه عدد من الأسئلة التي يمكن من خلالها التعرف على إرادة المرأة الفعلية[4].

في النهاية ذكرت الرسالة أن الحياة المشتركة تقوم على المودة والرحمة والرضا, زأن الكثير من النساء وبخاصة صغيرات السن يظنن أن عدم الإفصاح عن الرغبة الحقيقة والصمت وترك الأمر للولي هو من باب التأديب والحشمة, والمؤمنة يجب أن تكون جريئة في الحق, صادقة

---

(1) وثيقة حقوقية نحو العدالة والإنصاف للمرأة في الحقوق العائلية, مركز الأبحاث و الاستشارات القانونية للمرأة, 2013م, ص7.

(2) أسمى خضر: القانون ومستقبل المرأة الفلسطينية, مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي, ط1,القدس, 1998م, ص130.

(3) صوت النساء: ع11, 12-12-1996م,ص2.

(4) المرجع نفسه.

تصرح بوضوح عن رغبتها أو رفضها, مع ذكر العديد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة التي تدل على وجوب معرفة رأي المرأة في الزواج[1].

يعتبر هذا الاقتراح الخاص بالتحقق من الرضا قبل الزواج من الاقتراحات الجيدة والتي تحلق الفائدة لطرفي عقد الزواج, وتقلل من نسب الزواج الذي يتم دون رضا إحدى الطرفين.

5- النفقة:

هي النفقة الزوجية الواجبة أثناء قيام الزواج وأثناء العدة من طلاق أو تفريق وتشمل النفقة كل ما تحتاجه الزوجة في معاشها في حدود قدرة الزوج مثل: الطعام, الشراب, اللباس, الكسوة, السكن, الخدمة إذا لزمها خدمة, نفقات الولادة والعلاج, ونفقات تجهيز الكفن بعد موتها[2].

نص قانون حقوق العائلة حول موضوع النفقة في المواد (66-57), نص أيضاً قانون الأحوال الشخصية حول نفس الموضوع في المواد (82-66), وأخذت على القانونين فيما يتعلق بموضوع النفقة الملاحظات التالية: حرمان الناشز من النفقة (الناشز هي الزوجة التي تترك دار زوجها وتذهب, أو إذا كانت الدار لها ومنعت زوجها من الدخول قبل أن تطلب نقلها إلى دار أخرى), ولزوم النفقة بالقدر الذي تراضى عليه الزوجان أو بحكم القاضي وجواز زيادتها ونقصها بتغيير الأسعار أو تبدل حال الزوج للنفقة باعتباره الحد الأدنى من القوت والكسوة الضروريين للزوجة[3].

أخذ على القانونين أيضاً إعطاء الصلاحية للقاضي بالسماح للزوجة بالاستدانة على الزوج إذا عجز عن الإنفاق عليها, و يحق للقاضي في القانونين إعطاء الزوجة مقدار نفقتها من مال الزوج الغائب, وأن النفقة تحسب من تاريخ الطلب وتسقط عن المدة السابقة لرفع الدعوى, وسقوط نفقة العدة إذا لم تقدر قبل انقضاء مدة العدة سواء بالرضاء أو القضاء[4].

بعد تلك المآخذ على موضوع النفقة في قانوني حقوق العائلة والأحوال الشخصية, قدمت المؤسسات النسوية اقتراحات تعديل قانون النفقة بأن تستحق المرأة النفقة منذ تاريخ استحقاقها على ألا تتجاوز سنة قبل رفع الدعوى, و أن لا يسقط دين النفقة بمرور الزمن وبسقوط مدة العدة حتى لو تمت المطالبة القضائية بعد انتهاء المدة, أما الحامل فيجب أن تكون نفقتها طيلة مدة الحمل

---

(1) صوت النساء: ع11, 12-12-1996م,ص2.

(2)زينب الغنيمي: قراءات من منظور النوع الاجتماعي في القوانين الفلسطينية (قانون الأحوال الشخصية, قانون العقوبات, قانون العمل), مركز شؤون المرأة, 2011م, ص15.

(3) المرجع نفسه.

(4) المرجع نفسه.

ولها الحق بمصاريف الولادة في حال الطلاق, وفي حال الوفاة تصرف النفقة من مال الزوج المتوفي ولا تسقط المطالبة القضائية بها إلا بعد مرور سنة من تاريخ الوضع[1].

والقاضي له أن يأمر الزوج بإعطاء زوجته مبلغاً على حساب النفقة أثناء نظر الدعوى, أما إذا كان الزوج معسراً وكانت الزوجة عاملة ولها دخل ثابت لا يحكم القاضي بالنفقة لها, ويعاد النظر بالموضوع إذا توقف معاشها ولم تعد قادرة على الإنفاق, وأن تكون النفقة على الأسرة مسئولية مشتركة على الزوجين كل حسب دخله, ويجب إخضاع المطالبة بالنفقة للقضاء المعجل وإعفاء دعاوي النفقة من الرسوم القضائية, ويحصل مال النفقة من صندوق النفقة الحكومي ويتم تحصيلها من الزوج لاحقاً[2].

ثانياً: الفكر التشريعي النسوي الاجتماعي في قانون العقوبات:

قانون العقوبات هو مجموعة من القواعد القانونية التي تحدد الجرائم وما يترتب عليها من عقوبات, في فلسطين قانون العقوبات المطبق في قطاع غزة هو القانون رقم (74) لسنة 1936م الذي وضعه المندوب السامي في فترة الانتداب البريطاني على فلسطين, ويشكل الأسس العامة التي بني عليها قانون العقوبات الأردني رقم (16) لسنة 1960م المعمول به في الضفة الغربية, وعملت السلطة الوطنية الفلسطينية على إنشاء قانون عقوبات جديد, أعد مشروع قانون العقوبات وقدم للقراءة الأولى في المجلس التشريعي عام 2001م لكن لم يتم إقراره[3].

من جوانب قانون العقوبات التي تعترض عليها المؤسسات النسوية وقدمت لها اقتراحات تعديلات, البنود التي تتعلق في القتل على خلفية الدفاع عن الشرف.

- القتل على خلفية الدفاع عن الشرف:

نص قانون العقوبات الأردني على العذر المحل في القتل في المادة 340," 1" يستفيد من العذر المحل من فاجأ زوجته أو إحدى محارمه حال التلبس بالزنا مع شخص آخر, وأقدم على قتلهما أو جرحهما أو إيذائهما كليهما أو أحدهما", 2 "يستفيد مرتكب القتل أو الجرح أو الإيذاء من

---

(1) وثيقة حقوقية نحو العدالة والإنصاف للمرأة في الحقوق العائلية, مركز الأبحاث و الاستشارات القانونية للمرأة, 2013م, ص9, 10.

(2) المرجع نفسه.

(3) زينب الغنيمي:قراءات من منظور النوع الاجتماعي في القوانين الفلسطينية (قانون الأحوال الشخصية, قانون العقوبات, قانون العمل), مركز شؤون المرأة, 2011م, ص27, 26.

العذر المخفف إذا فاجأ زوج أو إحدى أصوله أو فروعه أو أخواته مع آخر على فراش غير مشروع"[1].

القانون المعدل الذي تقترحه المؤسسات النسوية بدلاً من القانونين السابقين, 1 "يستفيد من العذر المخفف كل من ارتكب الفعل الجرمي وهو تحت تأثير سورة غضب شديدة من جراء فعل غير محق أتاه المجني عليه" على اعتبار أن هذا النص ينطبق على الذكر والأنثى وعلى كل اعتداء أو جرم دون تخصيص يوحي بأن جسد المرأة أهم من حياتها مثلاً[2].

قدم اقتراح أيضاً لتعديل المادة 341 التي تنص على "تعد الأفعال الآتية دفاعاً مشروعاً: فعل من يقتل غيره أو يصيبه بجراح أو بأي فعل مؤثر دفاعاً عن نفسه أو عرضه أو نفس غيره أو عرضه" , ليصبح نصها بعد التعديل " تعد الأفعال الآتية دفاعاً مشروعاً: فعل من يقتل غيره أو يصيبه بجراح أو بأي فعل مؤثر دفاعاً عن نفسه أو عن غيره عند تعرضه لاعتداء جسدي أو جنسي" على اعتبار أن نصه لا يفصل بين النفس والجسد ويعامل الاعتداء الجنسي كاعتداء على النفس[3].

في هذا الجانب وللضغط على المشرعين لتعديل القوانين الخاصة بعقوبات القتل على خلفية الدفاع عن الشرف, تقدم طاقم شؤون المرأة برسالتين إلى الرئيس والمجلس التشريعي في يوليو 1996م على أثر قيام البعض بقتل نساء بداعي الشرف وطالب الطاقم باتخاذ إجراءات رادعة ضد القتلة الذين يتخذون من سلطة العشيرة سنداً لهم[4].

أكدت الحركة النسوية في بيان صادر عن طاقم شؤون المرأة على أنها تطالب السلطة الوطنية الفلسطينية أن تمارس دورها القانوني والتنفيذي بما يتوافق والأعراف الدولية ويضمن حماية المواطنين خاصة المرأة, وأن انتشار ظاهرة القتل على خلفية الشرف في مجتمعنا تفسح المجال أمام تفشي الجريمة واختلاف المبررات لارتكابها, ودعت كافة المؤسسات المجتمعية الحقوقية والنسوية إلى تكثيف جهودها وتوحيدها لمحاربة العقلية العشائرية التي تنظر للمرأة على أنها جزء من أملاك العشيرة[5].

أكدت أيضاً على أنه يجب تجريم القتل من خلال القانون وعدم اعتبار العذر المخفف أو ما يسمى "فورة الدم" عذراً للقتل, وضرورة معاقبة الجناة والقتلة بما يستحقونه من عقاب لردع كل من

---

(1) أسمى خضر: القانون ومستقبل المرأة الفلسطينية, مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي, ط1,القدس, 1998م, ص206, 207.

(2) المرجع نفسه.

(3) المرجع نفسه.

(4) صوت النساء: ع13, 9-1-1997م,ص5.

(5) صوت النساء: ع22, 22-5-1997م,ص2.

يفكر بارتكاب مثل هذه الجريمة أو يجعل من نفسه قاضياً يتحكم بحياة الآخرين, أخيراً أكدت الحركة النسوية رفضها رفضاً قاطعاً جملة وتفصيلاً أن تدفع المرأة ثمن تلك العقلية وثمن أخطاء غيرها[1].

يلاحظ مدى اهتمام النسويات بتعديل مواد قانون الأحوال الشخصية وما يخص النساء في قانون العقوبات, ولم تقتصر اقتراحات التعديل على مواضيع الزواج, سن الزواج, الرضا قبل عقد الزواج, النفقة, والقتل على خلفية الشرف, بل قدمت اقتراحات أيضاً في مواضيع الحضانة, السكن, الميراث وغيرها من جوانب قانوني الأحوال الشخصية والعقوبات.

وكانت تراعي في الاقتراحات التي تقدمها أن تتناسب مع ما دعت إليه الاتفاقيات الدولية, وكما ذكرنا سابقاً بالأخص اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة, وبعض تلك الاقتراحات مثل اقتراح التحقق من الرضا قبل عقد الزواج ومراعاة سن الزواج بشكل عام من الاقتراحات التي تخدم بعض الحالات وتحقق لها الفائدة

(1) صوت النساء: ع22, 22-5-1997م,ص2.

المبحث الثالث

الفكر التشريعي النسوي الاقتصادي

طبقت في فلسطين تشريعات عمل مختلفة, ففي عام 1927م طبق الانتداب البريطاني تشريعاً بشأن تعويض العمال عن إصابات العمل, وفي عام 1943م تم لأول مرة إنشاء دائرة للعمل, أما عام 1945م صدرت فيه ثلاثة قوانين منها قانون تعويض الحوادث والأمراض المتعلقة بالمهنة وقانون تشغيل الأحداث و الأولاد, والثالث قانون تشغيل النساء, وفي عام 1947م وضعت حكومة الانتداب قانوناً جديداً لتعويض إصابات العمل, وصدر قانون جديد عام 1955م ينص على حق العامل في مكافأة نهاية الخدمة[1].

قبل قدوم السلطة الوطنية الفلسطينية تم تطبيق القانون الذي كان ساري المفعول قبل الاحتلال الإسرائيلي عام 1967م وهو قانون العمل رقم (16) لعام 1964م في قطاع غزة, وقانون العمل الأردني في الضفة الغربية رقم (21) لسنة 1960م والمعدل بالقانون رقم (2) لسنة 1965م, ومجموع الأوامر العسكرية الصادرة عن الحكم العسكري الإسرائيلي لكلا المنطقتين, وبعد قيام السلطة الوطنية أصدر الرئيس الراحل ياسر عرفات القرار (1) سنة 1994م القاضي باستمرار العمل بالقوانين والأنظمة والأوامر التي كانت سارية المفعول قبل تاريخ 5-6-1967م في الضفة الغربية وقطاع غزة[2].

وبالنظر لإحصائيات عام 1996م الخاصة بالقوى العاملة في فلسطين نجد أن النساء العاملات في المدن يتركز عملهن في قطاع الخدمات (64%) وإلى درجة أقل في الصناعة التحويلية (20%), أما غالبية النساء العاملات في القرى يعملن في قطاع الزراعة بنسبة 67% ويعمل قسم منهن في قطاع الخدمات (20%), بالمقارنة يعمل (31%) فقط من رجال القرى في قطاع الزراعة, حيث يعمل نسبة كبيرة منهم في أنشطة الإنشاءات والخدمات والصناعة التحويلية[3].

وفي المخيمات يعمل غالبية الذكور في قطاع الخدمات (29%) ثم قطاع التجارة (23%), أما الزراعة في المجال المسيطر على عمل النساء اللواتي يعملن داخل إسرائيل (54%) أما القطاع المهيمن على عمل العمال الذكور داخل إسرائيل فهو في قطاع الإنشاءات (60%)[4].

---

(1) أسمى خضر: القانون ومستقبل المرأة الفلسطينية, مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي, ط1, القدس,1998م, ص36.

(2) زينب الغنيمي: قراءات من منظور النوع الاجتماعي في القوانين الفلسطينية (قانون الأحوال الشخصية, قانون العقوبات, قانون العمل), مركز شؤون المرأة, 2011م, ص36.

(3) المرأة والرجل في فلسطين اتجاهات وإحصاءات, دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية, 1998م, ص139.

(4)المرأة والرجل في فلسطين اتجاهات وإحصاءات, دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية, 1998م, ص139.

بلغت نسبة القوى العاملة المشاركة في الأراضي الفلسطينية 41.5% عام 2000م, في حين بلغت 41.6% عام 1999م, وبلغات نسبة مشاركة الذكور فيها 70.1% عام 2000م مقابل 70.7% عام 1999م, وازدادت مشاركة الإناث في القوى العاملة من 12.3% خلال عام 1999م لتصل إلى 12.7% عام 2000م[1].

حيث أن قطاع الخدمات عام 2000م هو أكثر القطاعات توفير فرص عمل للنساء, فقد توفر عمل فيه ل 45.9% من العاملات, وتوفر الزراعة فرص عمل ل 34.6% من النساء العاملات في الأراضي الفلسطينية[2].

أولاً: المرأة في قانون الخدمة المدنية:

موظفي الحكومة تم استثنائهم من أحكام قانون العمل, وينطبق عليهم قانون الخدمة المدنية رقم (23) لسنة 1966م في الضفة الغربية, وأنظمة الخدمة العامة لعام 1934م والقرار بقانون رقم (8) لسنة 1964م في قطاع غزة, إلى جانب أنظمة خاصة تعالج حقوق العاملين في البلديات كالقرار بقانون (1) لسنة 1966م[3].

طالبت المؤسسات النسوية بإضافة تعديلات على قانون الخدمة المدنية, من ذلك أن قدمت مجموعة من النساء من الهيئات النسائية الحكومية وغير الحكومية مذكرة إلى المجلس التشريعي حول قانون الخدمة المدنية, في جلسته التي عقدت في 28-12-1996م, تتضمن التعديلات المقترحة على القانون المعمول به آن ذاك, وفي بداية الرسالة تم التذكير بأن شعوب العالم صاغت مقاييس تمثل الحد الأدنى لتنظيم العلاقات في المجتمعات[4].

مثل الاتفاقيات الدولية والإقليمية وتلك المقاييس والتذكير بأن المساواة وتكافؤ الفرص وحظر التمييز على أساس العرق أو اللون أو الجنس في الأجور والعلاوات أو الترقيات والتدريب والبعثات وتقلد الوظائف الإدارية العليا, وإتاحة الفرص للموظف للجوء إلى التقاضي أو المجالس التأديبية كل في مكان وزارته يرسخ الانتماء للمساهمة في بناء المجتمع[5].

ثم تم ذكر التعديلات المقترحة, وكانت كالآتي:

---

(1) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني, مسح القوى العاملة الفلسطينية, التقرير السنوي 2000م, يوليو 2001م,ص25.

(2) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني, مسح القوى العاملة الفلسطينية, التقرير السنوي 2000م, يوليو 2001م,ص27.

(3) أسمى خضر: القانون ومستقبل المرأة الفلسطينية, مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي, ط1, القدس,1998م,ص153.

(4) صوت النساء: ع12, 26-12-1996م,ص1.

(5) صوت النساء: ع12, 26-12-1996م,ص1.

- مادة 1: تعديل اسم القانون إلى قانون الوظيفة الحكومية بدل الخدمة المدنية.
- مادة 2: ينصرف لفظ موظف حيث ورد في القانون للذكر والأنثى.
- مادة 4: النص صراحة على مبدأ حظر التمييز وتكافؤ الفرص أمام جميع الموظفين/الموظفات في كافة المجالات بما في ذلك الأجور والعلاوات والترقيات والتدريب والبعثات والتشغيل وفي مراكز صنع القرار.
- مادة 5: يحظر تشغيل المرأة في ظروف عمل يمكن أن تشكل خطراً على صحتها الإنجابية.
- مادة 6: يكفل القانون إجازة ولادة مدتها 12 أسبوعاً مدفوعة كامل الأجر مع العلاوات وكافة الاستحقاقات الأخرى ويحظر إنهاء عملها أثناء الإجازة لأي سبب من الأسباب, والنص على حق المرأة في إجازات مرضية إضافية مدتها 14 يوماً إذا كان المرض ناشئاً عن الحمل والولادة.
- مادة 7: يخصص مكان لائق مجهز بكافة التجهيزات وفقاً لقرارات أو تعليمات الجهة الصحية المختصة في كل دائرة أو مكان عمل للجهاز الحكومي يكون به عدد الأطفال ما لا يقل عن 15 طفل لحضانة أطفال الموظف لغاية هذه المادة هو كل مولود لم يتم الثالثة من عمره.
- مادة 8: حق الموظفة في ساعة إرضاع يومياً بحيث تتمكن من إرضاع طفلها مرتين أثناء العمل في كل مرة نصف ساعة.
- مادة 9: لا تجبر المرأة على العمل الليلي.
- مادة 10: أن تستفيد المرأة العاملة من العلاوة الاجتماعية أسوة بالرجل لأنها هي أيضاً تعمل لإعالة أولادها مع ضمان عدم تقاضي علاوتين على نفس الأطفال من خزينة الدولة[1].

الاقتراحات على أحكام التقاعد في الوظيفة الحكومية:

- النص على أن يحال الموظف أو الموظفة على التقاعد بقرار من المرجع المختص عند بلوغه/ها سن الستين ويمكن تمديد فترة الخدمة 5 سنوات أخرى بقرار من مجلس الوزراء كما ويجوز للموظف/ة طلب الإحالة على التقاعد بعد قضاء 20 عاماً في الخدمة.
- أن يرتبط مقدار التقاعد بجدول غلاء المعيشة بحيث يفي الاحتياجات الأساسية لحياة كريمة.
- تلتزم الحكومة بدفع علاوة زوجية من خزينة الدولة لزوجة واحدة فقط, وهذا لا يتناقض وحق الورثة الشرعيين في مستحقات الزوج في حال الوفاة.

---

(1) المرجع نفسه.

ووقعت الرسالة من كل من, اللجنة التنسيقية ما بين الوزارات, طاقم شؤون المرأة, الهيئات النسائية في الحملة الوطنية من أجل تشريعات تضمن المساواة وحقوق الإنسان للمرأة الفلسطينية[1].

ثانياً: المرأة في قانون العمل الفلسطيني لعام 2000م:

- **حماية الأمومة في قانون العمل الفلسطيني:**

كتبت زينب الغنيمي في مقال لها بعنوان أحكام تنظيم عمل النساء في مشروع قانون العمل الفلسطيني, أن مشروع قانون العمل اعتنى بحماية الأمومة متوافقاً في ذلك مع المعايير العربية والدولية, وفي ذلك تقدير لحقوق المرأة الإنجابية حيث أن سنوات الإنجاب عند المرأة هي سنوات القدرة على العمل, وتوافق مع المعايير الدولية لأنه في الأحكام المنظمة لإجازة الوضع والأمومة لم يشترط أو يحدد عدد مرات الولادة التي تستفيد منها المرأة بل تركها القانون مفتوحة[2].

من تلك النصوص التي اعتبرتها النسويات أنها متوافقة مع اتفاقيات العمل العربية والدولية لحماية الأمومة, بما يشكل تمييزاً إيجابياً لصالح المرأة العاملة:

حظر في المادة (100) التمييز بين الرجل والمرأة وفقاً لأحكام القانون والأنظمة الصادرة بمقتضاه, وتم اعتبار هذه المادة أنها تعبيراً عن حرص المشرع وتأكيداً على المساواة وعدم التمييز على أساس الجنس في القانون[3].

المادة (101) حظرت تشغيل النساء في الأعمال الخطرة والشاقة التي يحددها الوزير, وفي ساعات الليل ما عدا الأعمال التي يحددها مجلس الوزراء, يمكن حصر تلك الأعمال بما يأتي:

1. العمل في المناجم والمحاجر وأعمال الحفر التي تؤدى تحت سطح الأرض.
2. صناعة المفرقعات والمواد المتفجرة والأعمال المتعلقة بها.
3. صناعة ومعالجة الإسفلت.
4. صناعة الكحول وكافة المشروبات الروحية.
5. صناعة واستعمال المبيدات الحشرية.
6. جميع أعمال اللحام التي يصدر منها أشعة وغازات ضارة.
7. الأعمال التي يدخل بها بعض المذيبات التي تستخدم في تنظيف الماكنات والملابس كيماوياً.
8. العمل في الغابات وقطع الأشجار والمحميات الطبيعية, ويستثنى من البنود السابقة عمل النساء في الأعمال الإدارية والمكتبية[1].

---

(1) صوت النساء: ع12, 26-12-1996م,ص1.

(2) صوت النساء: ع28, 28-8-1997م,ص7.

(3) المرجع نفسه.

وحظر تشغيلهن ساعات عمل إضافية أثناء الحمل والستة أشهر التالية للولادة ولا يجوز تشغيل المرأة الحامل أو المرضع في الأعمال التالية:

1. الأعمال الصناعية التي يستخدم فيها مادة الزئبق مثل تفضيض المرايا.
2. العمل في أفران صهر المعادن والزجاج.
3. الأعمال التي يدخل في تداولها أو تصنيعها مادة الرصاص والمركبات المعدنية المحتوية على أكثر من 10% من الرصاص.
4. أي عمل يستدعي التعرض لأبخرة أو أدخنة منبعثة من مشتقات النفط.
5. الأعمال التي تستلزم التعرض للإشعاعات المؤينة.
6. الدهان بطريقة الدوكو.
7. صناعة الكاوتشوك.
8. صناعة الأسمدة بكافة أنواعها.
9. صناعة البطاريات الكهربائية وإصلاحها[2].

اعتبرت هذه المادة أنها تراعي صحة المرأة الإنجابية, لكن انتقد في هذه المادة تعدد المرجعيات في تحديد الأعمال التي يحظر تشغيل المرأة بها مرة من قبل الوزير ومرة أخرى من قبل مجلس الوزراء, وتم تقديم اقتراح للتعديل بتوحيد المرجعية من خلال الوزير فقط[3].

نصت المادة (102) على أن تقوم المنشأة بتوفير وسائل راحة خاصة بالعاملات, أخذت المؤسسات النسوية على هذه المادة أنها لم تحدد ما هو المقصود بوسائل الراحة الخاصة للعاملات, وترك النص عاماً يفسح المجال أمام صاحب العمل لاختيار تلك الوسائل[4].

المادة (103) أعطت لكل عاملة أمضت لدى صاحب العمل "180" يوماً من العمل الحق في إجازة ولادة مدفوعة الأجر لمدة عشر أسابيع منها ستة أسابيع على الأقل بعد الولادة مع حظر فصلها بسبب تلك الإجازة إلا إذا ثبت أنها اشتغلت بعمل آخر[5].

---

(1) دليل المرأة العاملة: مركز الديمقراطية وحقوق العاملين بتمويل الوكالة الكاثولكية لدعم التنمية –ألمانيا, 2011م, ص4.

(2) دليل إجازة الأمومة: مركز الديمقراطية وحقوق العاملين, 2011م, ص5.

(3) زينب الغنيمي: قراءات من منظور النوع الاجتماعي في القوانين الفلسطينية (قانون الأحوال الشخصية, قانون العقوبات, قانون العمل), مركز شؤون المرأة, 2011م,ص43.

(4)زينب الغنيمي: قراءات من منظور النوع الاجتماعي في القوانين الفلسطينية (قانون الأحوال الشخصية, قانون العقوبات, قانون العمل), مركز شؤون المرأة, 2011م,ص44.

(5) المرجع نفسه, ص43.

إذا لم يراعي صاحب العمل حق المرأة في إجازة أمومة مدفوعة الأجر, يعاقب بغرامة مالية لا تقل عن 200 دينار ولا تزيد عن 500 دينار, وتتعدد الغرامة بعدد العاملات اللواتي وقعت في شأنهن المخالفة وفي حالة التكرار تتضاعف العقوبة[1].

انتقد غازي الصوراني في تلك المادة أنها لا تنطبق على النساء العاملات بالمياومة في المؤسسات الصغيرة والمشاريع الزراعية[2].

والمادة (104) منحت العاملة المرضع الحق في فترات رضاعة بمجموع ساعة لمدة سنة من تاريخ الوضع, أما المادة (105) أجازت للمرأة العاملة الحق في إجازة مدة سنة بدون أجر لرعاية طفلها أو لمرافقة زوجها[3].

المادة (106) من قانون العمل الفلسطيني تنص على أنه" على كل منشأة أن تعلق في مكان العمل الأحكام الخاصة بتشغيل النساء"[4].

ألزم القانون صاحب العمل بتعليق الفصل الخاص بالنساء والمتضمن حقوقهن في مكان العمل, حتى لا يستغل أصحاب العمل جهل النساء بحقهن في إجازة الأمومة أو حرمانهن منها, ويعتبر عدم تقيد صاحب العمل الذي تعمل لديه نساء بذلك البند انتهاكاً واضحاً للقانون[5].

عند مخالفة صاحب العمل لأي من تلك المواد فإن عقوبته كما ذكرنا سابقاً تأتي كما ورد في الباب العاشر من قانون العقوبات بالحكم على صاحب العمل بغرامة تتراوح من 200 إلى 500 دينار وفي حال تكرار المخالفة تتضاعف العقوبة, وتقترح النسويات في هذا الجانب بتعديل العقوبة ليضاف إلى مقدار مضاعفة الغرامة الحبس في حال تكرار المخالفة[6].

ولضمان حماية الأمومة ومساعدة المرأة العاملة يجب إضافة نصوص جديدة لتتوافق مع أغراض تشجيع دخول المرأة لسوق العمل وحمايتها بما يخدم عملية التنمية الشاملة, من تلك النصوص المقترح إضافتها:

1. يمنح العامل إجازة أبوة مدتها أسبوع من تاريخ ولادة زوجته.
2. يتحمل صندوق الضمان الاجتماعي نسبة 75% من قيمة بدلات إجازة الأمومة ويتحمل صاحب العمل النسبة الباقية.

---

(1) دليل إجازة الأمومة: مركز الديمقراطية وحقوق العاملين, ص5.

(2) دور المرأة الفلسطينية تاريخه الحديث والمعاصر, رؤية, ع21, 2002م, ص85, 86.

(3) زينب الغنيمي: قراءات من منظور النوع الاجتماعي في القوانين الفلسطينية (قانون الأحوال الشخصية, قانون العقوبات, قانون العمل), مركز شؤون المرأة, 2011م,ص44.

(4) المرجع نفسه.

(5) دليل إجازة الأمومة: مركز الديمقراطية وحقوق العاملين, ص5.

(6) زينب الغنيمي: قراءات من منظور النوع الاجتماعي في القوانين الفلسطينية (قانون الأحوال الشخصية, قانون العقوبات, قانون العمل), مركز شؤون المرأة, 2011م,ص44.

3. تلتزم المنشأة التي تستخدم أكثر من 30 عاملة بإنشاء دار حضانة لرعاية أبناء العاملات وتتعاون المنشأة التي تستخدم عدداً أقل من العاملات مع المنشآت الأخرى لإنشاء دار حضانة(1).

- **الأجر:**

ورد تعريف الأجر في قانون العمل الفلسطيني أنه " هو المقابل النقدي/أو العيني المتفق عليه الذي يدفعه صاحب العمل للعامل مقابل عمله, ولا تدخل في ذلك العلاوات والبدلات أياً كان نوعها", ترى النسويات أن هذا التعريف يعطي الفرصة لصاحب العمل لدفع الأجر العيني دون الأجر النقدي, مما يؤدي لاستغلال العمال وتهديد مصالحهم وعلى وجه الخصوص العاملات النساء, تحديداً في ظل سوء وتدهور الأوضاع الاقتصادية والسياسية في المجتمع الفلسطيني وانتشار البطالة فيه, مما قد يدفع العامل للقبول ببيع قوة عمله دون أجر نقدي, واقترح تعديل التعريف ليصبح الأجر الأساسي هو المقابل النقدي والعيني ...[2].

إن القانون كفل لجميع العاملين والعاملات حقهم في الأجر, فيستحق العامل/ة حسب القانون أجر مقابل قيامهم بالمهام الموكلة إليهم في عقد العمل حتى لو لم يؤدى العمل لأسباب تتعلق بالمنشأة, كإغلاق المنشأة لمدة معينة, أو حدوث عطل في الآلات أو أدوات العمل التي يستخدمها العمال, وحدد القانون أن يدفع الأجر بالعملة المتداولة (شيكل, دولار, دينار) وأن يتم الدفع في أيام العمل ومكان العمل[3].

وفي نهاية الشهر لمن تعمل بأجر شهري, أو في نهاية الأسبوع لمن تعمل على أساس وحدة الإنتاج أو الساعة أو المياومة أو الأسبوع, وأن يدفع الأجر خلال مدة لا تتجاوز 5أيام من تاريخ الاستحقاق, كما لم يجيز القانون لرب العمل أو لغيره الخصم من أجر العامل/ة إلا في حالات محددة منها: تنفيذ لحكم قضائي نهائي أو بدل سلفة مستحقة لرب العمل بشرط أن لا يزيد الخصم عن 10% من الأجر الأساسي, أيضاً بدل الغرامات الواقعة على العاملة وفقاً لقانون العمل ولا يجوز أن تزيد الغرامة عن أجر ثلاثة أيام في الشهر[4].

وتم اقتراح النصوص الآتية لضمان أجر متساوي عن العمل المتساوي وتحديد الحد الأدنى للأجور وحمايتها:

1. يحدد الوزير خلال الشهر الأول من السنة الحد الأدنى للأجور وفقاً لجدول غلاء المعيشة.

---

(1) المرجع نفسه.

(2) المرجع نفسه, ص37.

(3) دليل المرأة العاملة: مركز الديمقراطية وحقوق العاملين, ص4, 5.

(4) دليل المرأة العاملة: مركز الديمقراطية وحقوق العاملين, ص4, 5.

2. إذا طرأ ارتفاع ملحوظ على جدول غلاء المعيشة بعد مرور ستة أشهر يعيد الوزير النظر في الحد الأدنى للأجور.
3. لا يجوز خفض الحد الأدنى للأجور لأي سبب.
4. يقع باطلاً كل تمييز في الأجر بسبب الجنس, ويقع باطلاً كل اتفاق أو تنازل عن الحق في الأجر المتساوي عن العمل المتساوي(1).

- العمل الليلي:

بحسب قانون العمل هو "العمل فترة اثنتي عشرة ساعة متتالية تشمل وجوباً ما بين الثامنة مساء حتى السادسة صباحاً", وانتقدت النسويات في هذا النص أنه حدد أنها مشتملة وجوباً على مدة عشر ساعات من الثامنة مساء وحتى السادسة صباحاً, ولم توضح أين ستكون الساعتين الأخريين, وكيف يمكن الاتفاق عليهما فيما كانتا ليلاً أم لا, وهو ما يفسح المجال أمام صاحب العمل لاستغلال وقت العمال وخصوصاً العاملات اللواتي يعملن في الليل, وتم اقتراح أن تعدل المادة لتصبح "فترة اثنتي عشرة ساعة متتالية وجوباً ما بين الساعة السادسة والنصف مساءً والسادسة والنصف صباحاً" ليتوافق مع تعريف الليل الوارد في قانون العقوبات الفلسطيني رقم 74 لسنة 1936م المادة (4)[2].

واقترحت النسويات النصوص التالية لإضافتها إلى قانون العمل فيما يخص عمل النساء ليلاً, وهي: يحظر إرغام المرأة على العمل ليلاً, إذا عملت المرأة ليلاً يتوجب على صاحب العمل توفير واسطة النقل من وإلى المنزل, يتوجب الحصول على موافقة الوزير المسبقة لتشغيل نساء ليلاً, يحظر تشغيل النساء في أعمال خطرة على صحتهن الإنجابية[3].

حظر قانون العمل تشغيل النساء ليلاً إلا أنه أورد بعض الاستثناءات على هذه المادة, حيث أجاز تشغيل النساء في ساعات الليل من الساعة الثامنة مساءً حتى السادسة صباحاً في حالات محددة, هي:

1. العمل في الفنادق, المطاعم, المسارح, والمقاهي ودور السنما وصالات الموسيقى.
2. العمل في المستشفيات والمصحات والعيادات والصيدليات.
3. العمل في وسائل الإعلام.
4. العمل في دور رعاية المسنين وحضانات الأطفال وأماكن رعاية الأيتام والمعاقين.

---

(1) أسمى خضر: القانون ومستقبل المرأة الفلسطينية, مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي, ص165.

(2) زينب الغنيمي: قراءات من منظور النوع الاجتماعي في القوانين الفلسطينية (قانون الأحوال الشخصية, قانون العقوبات, قانون العمل), ص38.

(3) أسمى خضر: القانون ومستقبل المرأة الفلسطينية, مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي, ص180.

5. العمل في المحال التجارية في مواسم الأعياد.
6. أعمال الجرد السنوي وإعداد لميزانية والتصفية.
7. العمل في المطارات وشركات الطيران والمكاتب السياحية.
8. إذا كان العمل لتلافي خسارة محققة للمنشأة أو في حالات طارئة شرط إبلاغ وزارة العمل مع بيان الحالة الطارئة والمدة اللازمة لإتمام العمل, والحصول على موافقة الوزارة وإذا كانت الموافقة شفهية يتعين تعزيزها كتابةً(1).

- **الفصل التعسفي:**

أعطى القانون في المادة (47) الحق للعامل/ة المفصول/ة فصلاً تعسفياً تعويضاً مقداره أجر شهرين عن كل سنة قضيت في العمل على ألا يتجاوز التعويض أجر سنتين إضافة إلى حقوقه/ها القانونية الأخرى, اعتبرت هذه المادة من المواد التي تضمنت حماية لحقوق العاملين وأنها توفر حماية إضافية للعاملات(2).

ترى النسويات أن الفصل التعسفي أكثر شدة وصعوبة على المرأة العاملة, وغالباً ما يلجأ أصحاب العمل إلى الفصل التعسفي للتخلص من الالتزامات المتعلقة بإجازة الأمومة أو تخصيص مكان لحضانة أطفال العاملات أو ما شابه من الأسباب, خاصة وأن الجزاء المترتب على الفصل التعسفي ضئيل بالمقارنة مع الفائدة التي يمكن أن يجنيها المتعسف من تعسفه(3).

لذا تقترح النسويات نصوص خاصة بالفصل التعسفي, وهي:

1. إذا ثبت أن فصل العامل كان تعسفياً, فللمحكمة المختصة أن تأمر بإعادة العامل إلى عمله في المؤسسات التي يزيد عدد عمالها عن عشرين عاملاً أو أن تخير العامل بين العودة إلى العمل أو استيفاء التعويض.
2. في المؤسسات التي تستخدم أقل من عشرين عاملاً, يخير صاحب العمل بين إعادة العامل أو دفع التعويض.
3. تعويض الفصل التعسفي يعادل راتب شهر عن كل سنة خدمة حسب آخر راتب تقاضاه العامل على أن لا يقل عن راتب ثلاثة أشهر.
4. يعتبر فصلاً تعسفياً كل فصل يتم خلافاً للقانون(4).
5. مع العلم أن القانون يضمن للعاملة المفصولة فصلاً تعسفياً أنها:

---

(1) دليل المرأة العاملة: مركز الديمقراطية وحقوق العاملين, ص3.

(2) زينب الغنيمي: قراءات من منظور النوع الاجتماعي في القوانين الفلسطينية (قانون الأحوال الشخصية, قانون العقوبات, قانون العمل), ص40.

(3) أسمى خضر: القانون ومستقبل المرأة الفلسطينية, مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي, ص170.

(4)المرجع نفسه.

6. تستحق أجرة شهرين عن كل سنة قضتها في العمل شرط ألا تتجاوز أجر 24 شهر, وتستحق العاملة أيضاً مكافئة نهاية الخدمة إضافة إلى كافة الحقوق التي تستحقها من بدل إجازات وساعات عمل إضافي وأجور مستحقة إن وجدت, وتستحق أجر شهر بدل اشعار, وشهادة خبرة من المنشأة التي كانت تعمل بها(1).

يلاحظ أن المؤسسات النسوية لم تعمل على نشر الفكر النسوي من خلال التدريبات واللقاءات وورش العمل التي تعقدها للنساء فقط, بل تعمل على نشره من خلال إجراء تعديلات وتغييرات على القانون السياسي والاقتصادي والاجتماعي الفلسطيني, والعمل على إدماج المرأة في المجالات السياسية والاقتصادية بشكل أوسع, وتحقيق الحرية الشخصية للمرأة في الجانب الاجتماعي.

وبالتالي فرض الفكر النسوي واتجاهاته عبر القوانين المطبقة في المجتمع.

(1) دليل المرأة العاملة: مركز الديمقراطية وحقوق العاملين, ص10.

النتائج:

1- النسوية حركة انتشرت كفكر في مختلف أرجاء العالم, تتبناه كافة المؤسسات و الهيئات المنادية بحقوق المرأة, حيث تنادي بالمساواة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية بين المرأة والرجل.

2- المطالبة بحقوق المرأة الفلسطينية, عبر جعل الدين الإسلامي والشريعة الإسلامية المرجع لتلك المطالب والحقوق, وليس الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية الغربية, الدين أقرب للناس ذكر وأنثى, وأكثر اقناعاً وتأثيراً عليهم, كما أنه الأسلم والأسهل للفئات والرائح الأمية والفقيرة من كلا الجنسين.

3- المرأة الفلسطينية من أول النساء العربيات مشاركةً في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية, والأكثر فاعلية وتأثير في المجتمع الفلسطيني, بالمقارنة مع النساء العربيات في المجتمعات العربية.

4- ازداد عدد المؤسسات النسوية في الضفة الغربية وقطاع غزة بشكل كبير وواضح, لم يرافق ذلك الإزدياد تغير فعلي ملاحظ وملموس في حياة النساء الفلسطينيات الفقيرات والمعنفات والمهمشات فعلياً في المجتمع الفلسطيني.

5- تحصل المؤسسات النسوية على تمويل أجنبي بمبالغ كبيرة, لا يتم استغلال ذلك التمويل استغلالاً صحيحاً ونافعاً للمرأة الفلسطينية, كما أنها تتأثر بهوية الممول وبعضها ينفذ شروطه.

6- لا تمتلك المؤسسات النسوية مصادر خاصة للتمويل وتوفير النفقات اللازمة لإدارة تلك المؤسسات.

7- تعمل المؤسسات النسوية ضمن مجموعة من البرامج, الأنشطة, والتدريبات المتشابهة والمتكررة, وعبر مجموعة من الأهداف المحدودة.

8- التدريبات والأنشطة التي تقدمها المؤسسات النسوية حول موضوعات حقوق المرأة, العنف ضد المرأة, التوعية بالنوع الاجتماعي الجندر, لا تحقق فائدة واضحة وملموسة بين فئة النساء الفقيرات والأميات والنساء في المناطق المهمشة.

9- تظهر تدريبات المؤسسات النسوية المرأة الفلسطينية بأنها فعلاً شريحة مضطهدة في المجتمع, فجميع التدريبات تناولت حقوق المرأة, العنف ضد المرأة, الزواج المبكر, الطلاق, دون الحديث عن واجبات المرأة, كيفية اختيار المرأة لشريك حياتها, كيف تواجه مشكلاتها مع زوجها والسيطرة عليها, وما هو الزواج وما هي مسؤولياته على الطرفين.

10- التعديلات على القوانين والتشريعات الخاصة بالمرأة في القانون الفلسطيني الذي تعمل المؤسسات النسوية على تحقيقه, لا يتناسب بعضها مع الشريعة الإسلامية وثقافة المجتمع الفلسطيني.

11- التطور في مشاركة النساء في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في المجتمع الفلسطيني, هي نتيجة التغير والتطور في وضع المجتمع الفلسطيني, وليس نتيجة لنشاطات وتدريبات وحملات المؤسسات النسوية.

12- تعمل المؤسسات النسوية في المجتمع الفلسطيني دون مرجعية واحدة, وعمل واحد مخطط ومنظم وله استراتيجياته الخاصة, كما أنها بعيدة عن القاعدة الجماهيرية.

التوصيات:

1- مراعاة الشريعة الإسلامية وثقافة المجتمع في تقديم الأفكار وطرح الموضوعات في التدريبات التي تقدم للنساء, والابتعاد عن المصطلحات غير الواضحة المعنى والمقصد الوافدة من الغرب.

2- ضرورة وجود مرجعية واحدة واتجاه واحد وأهداف محددة, تعمل من خلالها المؤسسات النسوية.

3- توعية المجتمع ككل بحقوق الذكر والأنثى والعدل بينهما كما جاء في الدين الإسلامي, وتوعية الرجال والنساء حول الزواج مسؤولياته, وطبيعة العلاقة فيه كما جاء في الدين الإسلامي, وحقوق وواجبات كلا الطرفين الذكر والأنثى فيه.

4- العمل على إيجاد وخلق مشاريع وأفكار مدرة للدخل, بحيث تلبي المؤسسات النسوية احتياجاتها وميزانيتها المالية من تلك المشاريع, حتى وإن كان اعتماد جزئي, وتقليل أو إيقاف الاعتماد على التمويل الأجنبي وعدم التأثر بهوية الممول الأجنبي.

6- توفير برامج خاصة للنهوض فعلاً بحقوق المرأة الفقيرة والأمية في المناطق المهمشة, والتوعية في تلك المناطق حول حقوق وواجبات كل من الذكر والأنثى.

7- أن تهتم المؤسسات الأكاديمية بهذا الجانب من الدراسات, وتهتم بالبحث في مثل هذه المواضيع.

8- للمجتمع الفلسطيني خصوصيته, التي يجب أن تحافظ عليها مؤسسات المجتمع المدني بكل عام والمؤسسات النسوية بشكل خاص, عليها أيضاً أن لا تخضع المجتمع الفلسطيني للأعراف الدولية التي لا تتفق مع الشريعة الإسلامية.

1-المصادر والمراجع:

أولاً- المصادر:

القرآن الكريم.

1- تقرير الأمم المتحدة, القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة, الجزء الأول, الجزء الثاني, الجزء الثالث, http://www1.umn.edu/humanrts/arab/b022.html

2- تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية- القاهرة 1994م, الفصل الثاني, الفصل الثالث, الفصل الخامس, الفصل السادسwww.un.org

3- تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة- بكين, الفصل الثاني, الفصل الرابع, http://www.mohamah.net/

4- التقرير السنوي للمبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية مفتاح, 2005م.

5- التقرير السنوي لمركز المرأة للاستشارات القانونية والاجتماعية, 2006م.

6- تقرير الهيئة المستقلة لحقوق المواطن, 2006م.

7- تقرير التنمية البشرية, الفصل الثاني, 2004م.

8- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني: مسح القوى العاملة الفلسطينية, التقرير السنوي 2000م.

9- دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية: المرأة والرجل في فلسطين, التقرير السنوي, يوليو 2001م.

10- صوت النساء: ع11, 12-12-1996م.

ع12, 26-12-1996م.

ع13, 9-1-1997م.

ع22, 22-5-1997م.

ع23, 5-6-1997م.

ع24, 19-6-1997م.

ع28, 28-8-1997م.

ع29, 11-9-1997م.

ع30, 25-9-1997م.

ع31, 9-10-1997م.

ع33, 6-11-1997م.

ع34, 20-11-1997م.

ع40, 19-2-1998م.

ع43, 2-4-1998م.
ع44, 23-4-1998م.
ع45, 7-5-1998م.
ع46, 21-5-1998م.
ع47, 4-6-1998م.
ع48, 11-6-1998م.
ع51, 2-4-1998م.
ع53, 27-8-1998م.
ع54, 10-9-1998م.
ع57, 22-10-1998م.
ع58, 5-11-1998م.
ع59, 19-11-1998م.
ع60, 11-2-1998م.
ع66, 25-2-1999م.
ع117, 5-4-2001م.
ع169, 26-6-2003م.
ع170, 10-7-2003م.
ع174, 4-9-2003م.
ع189, 22-4-2004م.
ع193, 17-6-2004م.

11- عبد الوهاب المسيري: العلمانية الجزئية, العلمانية الشاملة, المجلد الاول, الطبعة الأولى, دار الشروق, مصر, 2002م.
12- المنشور التعريفي بجمعية المرأة المبدعة.
13- المنشور التعريفي بجمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية, 2013م.
14- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان: الانتخابات التشريعية الفلسطينية الثانية يناير 2006م, الطبعة الأولى, غزة, 2006م.
15- منشور صادر عن المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية مفتاح/ إقرار قانوني برفع سن الزواج للجنسين إلى 18 سنة شمسية.
16- النظام الأساسي لجمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية, الفصل الأول, الفصل الثاني.

17- الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن: تقرير حول الانتخابات الفلسطينية لعام 2005م, 2005م.

18- ول وايرل ديورانت: قصة الحضارة –عصر الإيمان, ترجمة على مولا, الجزء الخامس من المجلد الرابع, الباب الثلاثون.

ثانياً- المصادر الإلكترونية الرسمية للمؤسسات:

بحسب ورودها في البحث:

1- مركز شؤون المرأة الموقع الرسمي http://www.wac.ps/index.php.

2- مركز شؤون المرأة, مجلس إدارة المركز http://www.wac.org.ps/archive/12/archive .

3- مركز شؤون المرأة, رؤية المركز http://www.wac.org.ps/viewer/page/8/post.

4- مركز شؤون المرأة, أهداف المركز http://www.wac.org.ps/viewer/page/8/post.

5- مركز شؤون المرأة, برامج المركز http://www.wac.org.ps/viewer/page/8/post.

6- وكالة فلسطين اليوم الإخبارية, افتتاح مهرجان أفلام للمرأة الثاني بعيون النساء في غزة, http://paltoday.ps/ar.

7- جمعية المرأة المبدعة, الموقع الرسمي http://creativewomen.ps/?cid=4.

8- جمعية الدراسات النسوية التنموية الفلسطينية, التعريف بالجمعية http://www.pdwsa.ps/pdwsa/index.php?page=22.

9- جمعية الدراسات النسوية التنموية الفلسطينية, أهداف الجمعية http://www.pdwsa.ps/pdwsa/index.php?page=22.

10- جمعية الدراسات النسوية التنموية, الفئات المستهدفة http://www.pdwsa.ps/pdwsa/index.php?page=22[ludm.

11- جمعية الدراسات النسوية التنموية, الأنشطة ووسائل التدخل http://www.pdwsa.

12- جمعية الدراسات النسوية التنموية, برنامج بناء القدرات http://www.pdwsa.ps.

13- جمعية الدراسات النسوية التنموية, برنامج تمكين المرأة والشباب http://www.pdwsa.ps/pdwsa/index.php?page=81.

14- جمعية الدراسات النسوية التنموية, برنامج الدراسات النسوية http://www.pdwsa.ps/pdwsa/index.php?page=82.

15-جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية, التعريف بالجمعية http://www.pwwsd.org/ar/about/.

16- جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية, رؤية الجمعية

./http://www.pwwsd.org/ar/about/vision
17- جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية, برامج الجمعية
http://www.pwwsd.org/ar/progmams
18- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي, الفكرة والنشأة
http://www.wclac.org/atemplate.php?id=75
19- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي, تاريخ المركز
http://www.wclac.org/atemplate.php?id=77
20- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي, رسالة المركز
http://www.wclac.org/atemplate.php?id=73
21-مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي, إنجازات المركز
http://www.wclac.org/atemplate.php?id=78
22-مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي, برامج المركز
http://www.wclac.org/atemplate.php?id=71
23-طاقم شؤون المرأة, التعريف بالطاقم
http://www.watcpal.org/ar/history
24- صوت النساء, صحيفة شهرية تصدر عن طاقم شؤون المرأة وتعنى بقضايا المرأة
والمجتمع http://www.watcpal.org/ar/voice-of-women/newsletter
25- طاقم شؤون المرأة, رسالة الطاقم
http://www.watcpal.org/ar/node/38
26- طاقم شؤون المرأة, رؤية الطاقم
http://www.watcpal.org/ar/
27- مؤسسة كونراد أديناور http://www.kas.de/palaestinensische-gebiete/ar/about
28- مؤسسة فريدريك ايبرت http://www.fespal.org/?page_id=473&lang=ar
29- طاقم شؤون المرأة, شراكات الطاقم
http://www.watcpal.org/ar/node/41
30- المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية مفتاح
http://www.miftah.org/arabic/AboutUs.cfm
31- المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية مفتاح, رسالة مفتاح
http://www.miftah.org/arabic/AboutUs.cfm

32- المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية مفتاح, رؤية مفتاح
http://www.miftah.org/arabic/AboutUs.cfm
33- المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية مفتاح, الأهداف الاستراتيجية لمفتاح
http://www.miftah.org/arabic/AboutUs.cfm
34- المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية مفتاح, برامج مفتاحhttp://www.miftah.org/arabic/Programmes.cfm
35- مواطن المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية, التعريف بالمؤسسة
http://web.muwatin.org/en/1/2/27/Muwatin-in-Brief.htm#.VfVOlfNViko
Palestinian Womens Research and Documentation Centre Library-36
http://pwrdc.ps/ar/content/
Palestinian Womens Research and Documentation Centre Library-37
http://pwrdc.ps/en/content/
38- الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان, نبذة تعريفية – http://www.ichr.ps/ar
39- الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان, رسالة الهيئة http://www.ichr.ps/ar/1/2/60
40- الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان, رؤية الهيئة /http://www.ichr.ps/ar/1/2/60
41- الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان, القيم الأساسية للهيئة /http://www.ichr.ps/ar
42- الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان, آليات عمل الهيئة
http://www.ichr.ps/ar/1/2/61/
43- الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان, برامج الهيئة %http://www.ichr.ps/ar/1/2/64/
44- الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان, تمويل الهيئة http://www.ichr.ps/ar
45- مركز الديمقراطية وحقوق العاملين, تاريخ التأسيس والتطوير للمركز
http://www.dwrc.org/
46- مركز الديمقراطية وحقوق العاملين, رسالة المركز http://www.dwrc.org
47- مركز الديمقراطية وحقوق العاملين, رؤية المركز /http://www.dwrc.org
48- مركز الديمقراطية وحقوق العاملين, غايات المركز2%http://www.dwrc.org/Aims
49- مركز الديمقراطية وحقوق العاملين, مركز إدارة المركز
http://www.dwrc.org
50- مركز الديمقراطية وحقوق العاملين, الفئات المستهدفة
http://www.dwrc.org

51- الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة أمان, لمحة عن أمان –http://www.aman
palestine.org/ar/about–aman/about–organization
52- الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة أمان, الأهداف الإستراتيجية لأمان
http://www.aman–palestine.org/ar/about–aman/about–organization
53- الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة أمان, لمحة عن أمان -http://www.aman
palestine.org/ar/about-aman/about-organization
54- الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة أمان, ممولون أمان -http://www.aman
palestine.org/ar/about-aman/Donors
55- مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان, تعريف المؤسسة
http://arabicweb.aldameer.org/?page_id=2
56- مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان, رسالة المؤسسة
http://arabicweb.aldameer.org/?page_id=2
57- مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان, رؤية المؤسسة
http://arabicweb.aldameer.org/?page_id=2
58- مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان, مجلس أدارة المؤسسة
http://arabicweb.aldameer.org/?page_id=19
59- مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان, برامج
المؤسسةhttp://arabicweb.aldameer.org/?page_id=2
60- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان, تعريف المركز http://www.pchrgaza.org/
61- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان, تأسيس المركز http://www.pchrgaza.org/
62- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان, وحدات المركز http://www.pchrgaza.org
63- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان, وحدات المركز http://www.pchrgaza.org
64- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان, تمويل المركز http://www.pchrgaza.org
65- مركز الميزان لحقوق الإنسان http://www.mezan.org/page/
66- مركز الميزان لحقوق الإنسان, رسالة المركزhttp://www.mezan.org
67- مركز الميزان لحقوق الإنسان, رؤية المركز http://www.mezan.org/page/1/
68- مركز الميزان لحقوق الإنسان, أهداف المركز http://www.mezan.org/page/1/
69- مركز الميزان لحقوق الإنسان, برامج المركزhttp://www.mezan.org/page/4
70- أنيرا, تأسيس أنيرا http://arabic.anera.org/aboutanera
71- أنيرا, أنيرا في الضفة الغربية, http://arabic.anera.org/westbank
72- أنيرا, مصادر تمويل عمل أنيرا في الضفة الغربية,
http://arabic.anera.org/westbank
73- أنيرا, أنيرا في قطاع غزة, http://arabic.anera.org/gaza

74- أنيرا, مصادر تمويل عمل أنيرا في قطاع غزة, http://arabic.anera.org/gaza
75- أنيرا, برنامج تمويل المشاريع الصغيرة, http://arabic.anera.org
76- وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى, دائرة التمويل الصغير
http://www.unrwa.org/ar
77- وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى, دائرة التمويل الصغير
http://www.unrwa.org/ar/what-we-
78- وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى, دائرة التمويل الصغير
http://www.unrwa.org/ar/what-we-
79- المركز العربي للتطوير الزراعي, تعريف المركز ومهامه
http://www.masader.ps/ar/user/2515
80-المركز العربي للتطوير الزراعي, أهداف المركز
http://www.masader.ps/ar/user/2515
81- ريادة للإقراض والخدمات المالية, تعريف ريادة
http://www.ryada.org/about/About.aspx
82- ريادة للإقراض والخدمات المالية, أهداف ريادة
http://www.ryada.org/about/About.aspx
83- ريادة للإقراض والخدمات المالية, القروض التي تقدمها ريادة
http://www.ryada.org/about/About.aspx
84- الجمعية الفلسطينية لصاحبات الأعمال أصالة, تعريف بالجمعية
/http://www.asala-pal.com
85- الجمعية الفلسطينية لصاحبات الأعمال أصالة, فروع وعناوين أصالة
http://www.asala-pal.com/node/90
86- الجمعية الفلسطينية لصاحبات الأعمال أصالة, رسالة أصالة http://www.asala-pal.com/node/92
87- الجمعية الفلسطينية لصاحبات الأعمال أصالة, القروض التي تقدمها أصالة http://www.asala-pal.com/node/93
88- فاتن لتمويل المشاريع الصغيرة, فاتن في سطور http://www.faten.org/a
89- فاتن لتمويل المشاريع الصغيرة, القروض التي تقدمها فاتن http://www.faten.org/
90- اتحاد الجمعيات التعاونية للتوفير والتسليف, تاريخ الاتحاد

http://ucasc.ps/ar/indexl

91- اتحاد الجمعيات التعاونية للتوفير والتسليف, رسالة الاتحاد

http://ucasc.ps/ar/index.

92- اتحاد الجمعيات التعاونية للتوفير والتسليف, أهداف الاتحاد

http://ucasc.ps/ar/index.p

93- جمعية عطاء, مقر الجمعية, http://ataa.org.ps

94- جمعية عطاء, رؤية وأهداف الجمعية, http://ataa.org.ps/vision

95- جمعية عطاء, رسالة عطاء, http://ataa.org.ps/our-message

96- جمعية عطاء, وحدة المرأة, http://ataa.org.ps

97- جمعية عطاء, برامج ومشاريع الجمعية, http://ataa.org.ps

98- مؤسسة كرامة, التعريف بالمركز, http://www.karama.org/arab/about.html

99- مؤسسة كرامة, أهداف المؤسسة, http://www.karama.org/arab/goals.html

100- مؤسسة كرامة, المشروع التعليمي,

http://www.karama.org/arab/wprojects.html

101- مؤسسة كرامة, دورات في كيفية التعامل مع الحاسوب,

http://www.karama.org/arab/wprojects.html

102- مؤسسة كرامة, محاضرات المؤسسة,

http://www.karama.org/arab/wprojects.html

103- مؤسسة كرامة, دروس اللغة الإنجليزية,

http://www.karama.org/arab/wprojects.html

104- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان, المادة 19, المادة 20, المادة 21,
http://www.bibalex.org/arf/ar/files/whrs.pdf

105- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية, المادة 3,
http://www.un.org/ar/events/motherlanguageday/pdf/ccpr.pdf

106- الاتفاقية الإسرائيلية الفلسطينية المرحلية حول الضفة الغربية وقطاع غزة, مؤسسة الدراسات الفلسطينية, ص3,
http://www.palestine-studies.org/sites/default/files/uploads/files/28-9-1995.pdf

107- قانون الانتخابات الفلسطيني رقم 13 لعام 1995م بشأن الانتخابات,
http://muqtafi.birzeit.edu/pg/getleg.asp?id=9671

108- قانون رقم (5) لسنة 1996م بشأن انتخابات مجالس الهيئات المحلية الفلسطينية,
http://muqtafi.birzeit.edu/pg/getleg.asp?id=10841

109- قانون رقم (1) لسنة 1997م بشأن انتخابات مجالس الهيئات المحلية الفلسطينية, http://www.plc.gov.ps
109- لجنة الانتخابات المركزية
https://www.elections.ps/ar/tabid/579/language/en-US/Default.aspx
110-قانون انتخابات مجالي الهيئات المحلية رقم (10) لسنة 2005م, http://www.plc.gov.ps/

ثالثاً: المراجع العربية:

1-تعريف المؤسسات الأعضاء في منتدى المنظمات الأهلية الفلسطينية, المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية مفتاح, 2006م.

2-الحبيب الحمدوني وحفيظة شقير: حقوق الإنسان بين الاعتراف الدولي وتحفظات الدول العربية, مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان, 2008م.

3- دنيا الأمل إسماعيل: المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية بين الشكل والمضمون قراءة في التداعيات والأسباب, معوقات مشاركة المرأة في صنع القرار السياسي, جمعية الدراسات النسوية التنموية الفلسطينية, 2007م.

4- دليل المرأة العاملة: مركز الديمقراطية وحقوق العاملين, بتمويل الوكالة الكاثولكية لدعم التنمية- ألمانيا, 2011م.

5- دليل إجازة الأمومة: مركز الديمقراطية وحقوق العاملين, 2011م.

6- رجا بهلول: المرأة وأسس الديمقراطية في الفكر النسوي الليبرالي, مواطن المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية, رام الله, 1998م.

7- زهيرة كمال: تجربة العمل النسائي بين الجماهيري والحكومي, الحركة النسائية الفلسطينية إشكاليات التحول الديمقراطي واستراتيجيات مستقبلية, وقائع المؤتمر السنوي الخامس لمؤسسة مواطن المنعقد في رام الله بالتعاون مه معهد دراسات المرأة, جامعة بيرزيت, 17-18 1999م.

8- زينب الغنيمي: 1-قراءات من منظور النوع الاجتماعي في القوانين الفلسطينية (قانون الأحوال الشخصية, قانون العقوبات, قانون العمل), مركز شؤون المرأة, 2011م.

2- واقع المؤسسات النسوية وآفاق التطور, وقائع مؤتمر المؤسسات النسوية تحديات وفرص, مركز شؤون المرأة, 2012م.

3- المرأة والعمل , المرأة الفلسطينية بين الواقع والطموح, مجموعة أوراق عمل, مركز شؤون المرأة, 2000م.

9- الزواج: سلسلة الدليل القانوني للمرأة (1), المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان- وحدة المرأة.

10- سامية منيسي: المرأة بين الإسلام والشرائع والمنظمات الدولية الأخرى, دار الفكر العربي, ط1, القاهرة, 2012م.

11- سهى هندية: هيكلية وبرامج الحركة النسائية وإشكالياتها, دراسات وتقارير حول وضعية المرأة الفلسطينية, المجلد الأول, الفصل الثاني, إصدار المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية مفتاح.

12- عبد القادر ياسين: نساء فلسطين في معترك الحياة,مكتبة الشروق الدولية, ط1, 2012م.

13- عبد الوهاب المسيري: قضية المرأة بين التحرير والتمركز حول الأنثى, دار نهضة مصر للطباعة والتوزيع, ط2, 2010م.

14- عزت دراغمة: الحركة النسائية في فلسطين 1903-1990م, ط1, القدس, 1991م.

15- غازي الخليلي:المرأة الفلسطينية والثورة دراسة اجتماعية ميدانية تحليلية, منظمة التحرير الفلسطينية -مركز الأبحاث, لبنان, 1977م.

16- فؤاد بن عبد العزيز العبد الكريم: العدوان على المرأة في المؤتمرات الدولية, جامعة الرياض, ط1, 2005م.

17- محمد عمارة: صراع القيم بين الغرب والإسلام, دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع, 1997م.

18- منهاج التوعية نحو مشاركة سياسية فاعلة للمرأة الفلسطينية: مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي, 2013م.

19- من أجل حقوق عادلة للمرأة في قانون الأحوال الشخصية: مركز الأبحاث والاستشارات القانونية للمرأة,2013م.

20- هاني حسن عودة: الحقوق السياسية للمرأة في التشريعات الفلسطينية وأثرها في المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية, مؤتمر المرأة الفلسطينية واقع وتحديات, جامعة القدس المفتوحة, 2012م.

21- هداية شمعون: النساء والمشاركة السياسية بين المعوقات والإمكانات المتاحة-دراسة حالة قطاع غزة, مركز شؤون المرأة, 2006م.

22- هيفاء أبو غزالة: مؤشرات كمية ونوعية لاتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة, منظمة المرأة العربية, ط1, القاهرة, 2009م.

23- وثيقة حقوقية نحو العدالة والإنصاف للمرأة في الحقوق العائلية, مركز الأبحاث والاستشارات القانونية للمرأة, 2013م.

24- ورقة حول أثر الاحتلال على المرأة الفلسطينية, مركز الميزان, اجتماع منظمات نسوية وحقوقية مع مقررة الأمم المتحدة الخاصة بالعنف ضد النساء, 14-6-2004م.

رابعاً- المراجع الإلكترونية:

بحسب ورودها في البحث:

1- شيماء نعمان: الحركة النسوية الأوروبية وإشكالية الحرية, http://www.almoslim.net/node/166478 , 1433/7/23هـ.

2- رباب محمود عبد المنعم: الجذور التاريخية والاجتماعية لقضية النوع,WWW.minshawi.com.

3- إبراهيم الناصر: الحركة النسوية الغربية ومحاولات العولمة, . https://saaid.net/female/064.htm

4- نادية ليلى عيساوي: تيارات الحركة النسوية ومذاهبها, الحوار المتمدن,ع85, WWW.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=1065,2002/3/9

5- فاطمة عبد الرؤوف: قراءة في الجذور التاريخية للفكر النسوي عالمياً وعربياً, Alrased.net/main/articles.aspx?selected_article_no=3578,2011/6/31

6- سيدة محمود محمد: خداع المصطلحات نسائي أم نسوي أم أنثوي, http://www.masress.com/moheet/164107

7- أحمد عمرو :النسوية من الراديكالية حتى الإسلامية قراءة في المنطلقات الفكرية, التقرير الاستراتيجي الثامن, المركز العربي للدراسات الإنسانية, http://www.alarabiya.net/articles/2010/08/21/117188.html

8- ماهية وأهداف الحركة النسوية: الألوكة الثقافية, 2013/5/1, WWW.alukah.net/culture/0/53861/

9- مية الرحبي: الموجات النسوية في الفكر النسوي الغربي, حركة مصر المدنية, http://www.civicegypt.org/?p=27463 ,2012/6/24

10- أماني صالح: المرأة المسلمة بين قرنين الإنجازات والتحديات, ص428,429...

11- لطف عبد العظيم خوجه: المرأة في المؤتمرات الدولية, WWW.saaid.net/Doat/khojah/30.htm

12- نهى قاطرجي: قراءة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو), WWW.saaid.net/daeyat/nohakatergi/64.htm

13- سلمان الجدوع: دراسة الاتفاقات الدولية المتعلقة بحقوق المرأة, WWW.alukah.net/spotlight/0/50901/

14-نهى قاطرجي: قراءة إسلامية في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة Cedaw, بحث مقدم لمؤتمر أحكام الأسرة بين الشريعة الإسلامية والاتفاقات والإعلانات الدولية, https://sites.google.com

15- نورة السعد: حقيقة اتفاقية سيداو (القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة),

http://www.ckfu.org/vb/t342939.html
16- حسام الدين عفانة: رؤية شرعية نقدية لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة " Cedaw", 2012, http://www.assakina.com/news/news1/16462.html
17- الأمم المتحدة /WWW.UN.org/ar/globalissues/women
18- عطيات مصطفى عبد الحليم: الأسرة في القوانين والاتفاقيات الدولية, إحدى أوراق مؤتمر نحو دور فاعل للأسرة, http://muslimaunion.com/index.php
19- ماجد بن جعفر الغامدي: مؤتمر بكين خطوة باتجاه مجتمع التحلل العالمي, http://www.saaid.net/female/m172.htm
20- إسلام ويب, الجندر نشأته وحقيقته؟http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php
21- حسن حسين الوالي: الجندر المفهوم والحقيقة والغاية, http://www.saaid.net/female/0165.htm
22- مركز الدراسات النسوية http://wsc-pal.org/programs/sanad-program
23- ربيحة ذياب http://palestine.hosting.kvinfo.dk/ar
24- إصلاح جاد http://palestine.hosting.kvinfo.dk/ar/e
25- زهيرة كمال% http://palestine.hosting.kvinfo.dk/ar/expert-profile/
26- صوت النساء http://www.watcpal.org/ar/voice-of-women/newsletter
27- فلسطين في الذاكرة, دير السودان http://www.palestineremembered.com
28- فلسطين في الذاكرة, راس كركر http://www.palestineremembered.com/Articles
29- التايير ,صحيفة الديار اللبنانية http://www.addiyar.com/article/
30- مركز الميزان لحقوق الإنسان http://mezan.org/post/8
31- المؤسسات النسوية جدلية التمويل وضرورة المراجعة, وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية وفا, http://www.wafa.ps/arabic/index.php?action=detail&id=100974
32- الاهتمام بدعم المؤسسات النسوية في فلسطين لماذا, أون إسلام, http://www.onislam.net/arabic/a
33- المؤسسات النسوية تعمل في ظروف بالغة التعقيد, شبكة نوى, http://www.nawa.ps/arabic/?Action=PrintNews&ID=14277
34- دنيا الأمل إسماعيل: المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية بين الشكل والمضمون, الحوار المتمدن, ع960, 18-9-2004م, http://www.ahewar.org/debat/show.
35- د.كمال إبراهيم علاونة: المرأة الفلسطينية والحكم المحلي أضواء على عضوية النساء في المجالس البلدية الفلسطينية, http://www.israj.net/vb/showthread.php?t=5123
36- ريما كتانة نزال: قراءة نسوية لنتائج الانتخابات المحلية الفلسطينية في مرحلتها الأولى, المرأة

العربية والمشاركة السياسية http://www.awapp.org/wmview.php?ArtID=654
37- سمية السوسي: الكوتا النسائية, مجلة مركز التخطيط,
http://www.oppc.pna.net/mag/mag15-16/p1
38- كمال محمد الأسطل: الجندر والتحول السياسي والاجتماعي في فلسطين: المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية وعملية التحول الديمقراطي والسياسي والاجتماعي, دراسات تنموية3, ط1, أغسطس 2005م, http://www.k-astal.com/index.php?action=detail&id=47
39- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان –وحدة المرأة: الوضع القانوني للمرأة الفلسطينية في منظومة قوانين الأحوال الشخصية, دراسة حالة للوضع القانوني للمرأة في منظومة قوانين الأحوال الشخصية المطبقة في قطاع غزة مقارنة مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضدالمرأة,http://www.pchrgaza.org/arabic/studies/private-law-women.htm
40- مركز المعلومات الوطني الفلسطيني وفا:ظاهرة الزواج المبكر.http://www.wafainfo.ps/atemplate.aspx?id=8803

خامساً: الدوريات:

1- إصلاح جاد: تطور الدور السياسي للمرأة الفلسطينية حتى الإنتفاضة, شؤون المرأة, الطبعة الأولى, 1991م.
2- دنيا الأمل اسماعيل: المرأة الفلسطينية من هزيمة 1967م إلى انتفاضة 1987م, رؤية, ع10, 2001م.
3- زينب الغنيمي: تطور وضع المرأة الفلسطينية, شؤون فلسطينية, ع210, 1990م.
4- عبد القادر ياسين: دور المرأة الفلسطينية في الانتفاضة, صامد الاقتصادي, ع74, 1996م.
5- غازي الصوراني: دور المرأة الفلسطينية تاريخه الحديث والمعاصر, رؤية, ع21, 2002م.
6- محمد جعفر: المرأة الفلسطينية في قلب الانتفاضة, بلسم, ع201, 1992م.
7- مجلة ينابيع الحياة, ع60, 2011م.
8- المرأة والانتخابات: ع1, 28-5-1998م.
ع2, 25-6-1998م.
ع3, 27-7-1998م.
ع4, 31-8-1998م.
ع7, 17-10-1996م.
9- مجلة جامعة النجاح: جور المرأة في المشاركة السياسية, النجاح للأبحاث, مجلد21(1), نابلس' 2007م.

10-نهاد الشيخ خليل: الجندر الأبعاد السياسية والاجتماعية للمفهوم, مدارات, وزارة الثقافة الفلسطينية, العدد الثاني, غزة, فلسطين, 2010م.

سادساً: الرسائل العلمية:

1- آمال صيام: تطبيق التخطيط الاستراتيجي وعلاقته بأداء المؤسسات الأهلية النسوية في قطاع غزة, رسالة ماجستير, جامعة الأزهر, 2010م.

2- تمام دراغمة: فاعلية التدريب المقدم من المؤسسات النسوية في تمكين المرأة الفلسطينية اقتصادياً من وجهة نظر المستفيدات أنفسهن, رسالة ماجستير, جامعة النجاح, 2014م.

3- سمية عبد الفتاح عامر: دور المؤسسات النسوية في التخطيط التنموي في الأراضي الفلسطينية, رسالة ماجستير, جامعة النجاح, 2007م.

4- سيما عدنان أبو رموز: النوع الاجتماعي الجندر, رسالة ماجستير, القدس, 2005م.

5- غسان الشامي: دور المرأة الفلسطينية المقاوم للاحتلال الإسرائيلي في قطاع غزة ما بين 1967- 1994م, رسالة ماجستير, الجامعة الإسلامية, 2012م.

6- فؤاد بن عبد الكريم العبد الكريم: قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية دراسة نقدية في ضوء الإسلام, رسالة دكتوراه, جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

7- مريم محمود المزيني: المضمون الاجتماعي والسياسي للخطاب النسوي الفلسطيني 1994- 2010م, رسالة ماجستير, جامعة الأزهر, 2011م.

8- وفاء محمد عواد: دور المنظمات النسوية الفلسطينية في تفعيل المشاركة السياسية النسوية في الفترة 2000- 2006م, رسالة ماجستير, جامعة النجاح, 2008م.

سابعاً: الموسوعات العلمية:

1- الموسوعة الفلسطينية: القسم العام, مجلد2, الطبعة الأولى, 1984م.

2- الموسوعة البريطانية:
http://www.britannica.com/EBchecked/topic/724633/feminism

3- ويكبيديا الموسوعة الحرة:
https://ar.wikipedia.org/

4- موسوعة المعرفة: /http://www.marefa.org.

ثامناً: المراجع الأجنبية المترجمة:

1- ليندا جين شيفرد: أنثوية العلم- العلم من منظور الفلسفة النسوية, ترجمة د. يمنى طريف الخولي, عالم المعرفة, 2004م.

2- ويندي كيه كولمار؛فرانسيس بارتكو فيسكي: النظرية النسوية, ترجمة عماد إبراهيم, الأهلية للنشر والتوزيع, عمان, 2010م.

تاسعاً: المراجع الأجنبية:

1- Marilyn frye: The politics of reality- essays in feminist theory, The crossing press, California,1983.

2-Gene sharp: sharp's dictionary of power and struggle, Oxford university press, Ne york , 2012.

3- Oxford Dictionary, oxford university press, Newyork, 2010.